تقرير
اللجنة الخاصة المعنية
بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والثلاثون

الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)

الأمم المتحدة

نيويورك، ١٩٨١

Digitized by UNOG Library

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ، ويعني ايراد أحد هذه الرموز الاحالة الى احدى وثائق الأمم المتحدة .

النص الحالي لتقرير اللجنة الخاصة هو عبارة عن تجميع للوثائق التالية كما ظهرت بصورتها المؤقتة : A/35/23 (Part I) المؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ ، و A/35/23 (Part II) المؤرخة في ٢٤ أيلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، و A/35/23(Part III) المؤرخة في ١٥ أيلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، و A/35/23(Part IV) المؤرخة في ١٥ أيلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، و A/35/23 (Part V) المؤرخة في ٢٦ أيلول /سبتمبر ١٩٨٠ و A/35/23 (Part VI) المؤرخة في ٢٤ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٠ .

Digitized by UNOG Library

[الأصـــل : بالانكليزية]

المحتويـــات

	الفقـــرات	الصفحـة
كتاب الاحالة		ى
الفصـل		
الأول ـ انشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها (A/35/23 (Part I))	١ ـ ١٧٩	١
ألف ـ انشاء اللجنة الخاصة	١ ـ ١٥	١
باء ـ افتتاح جلسات اللجنة الخاصة في عام ١٩٨٠	١٦ ـ ٤٢	٦
جيم ـ تنظيم الأعمال	٤٣ ـ ٥٠	١٦
دال ـ جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعيـة	٥١ ـ ٦٤	٢٢
هاء ـ بحـث أمر الأقاليم	٦٥ ـ ٦٦	٢٥
واو ـ مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليهـا الاعـلان	٦٧ ـ ٧٨	٢٦
زاى ـ مسألة اشتراك حركات التحرير الوطني فـي أعمال الأمم المتحدة	٧٩ ـ ٨٤	٣٢
حاء ـ المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة	٨٥ ـ ٨٧	٣٣
طاء ـ اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة فـي الجنوب الافريقي التي تكافح من أجـل الحرية والاستقلال والتساوى في الحقـوق	٨٨ ـ ٩١	٣٤
ياء ـ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكـال التمييز العنصرى	٩٢ ـ ٩٤	٣٤
كاف ـ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصـل العنصرى والمعاقبة عليها	٩٥ ـ ٩٧	٣٥
لام ـ العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ومع المؤسسات الدولية المتصلـة بالأمـم المتحدة	٩٨ ـ ١١٢	٣٧
ميم ـ التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية	١١٣ ـ ١١٧	٤٠

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
	نون — التعاون مع المنظمات غير الحكومية	١١٨—١٢٧	٤٠
	سين — النظر في المسائل الأخرى	١٢٨—١٤٩	٤٣
	عين — استعراض الأعمال	١٥٠—١٦٣	٥١
	فاء — الأعمال المقبلة	١٦٤—١٧٦	٦٠
	صاد — اختتام دورة ١٩٨٠	١٧٧—١٧٩	٦٤
	مرفق		
	رسالة مؤرخة في ١ نيسان/ابريل ١٩٨٠ وموجهة من رئيس اللجنة الخاصة الى رئيس لجنة القضاء على التمييز العنصري		٦٥
الثاني	— نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار (A/35/23 (Part II))	١ — ١٩	٦٧
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٢	٦٧
	باء — مقررات اللجنة الخاصة	١٣ — ١٩	٦٩
	المرفقات		
	الأول — بيان من الأمين العام مقدم وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة		٧٥
	الثاني — أنشطة ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة في مجال نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار		٧٦
الثالث	— مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم (A/35/23 (Part II))	١ — ١١	٨٣
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٠	٨٣
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١١	٨٥
	المرفق		
	تقرير الرئيس		٨٧

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
الرابع	— الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/35/23 (Part II))	١ — ٨	٩٠
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٧	٩٠
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٨	٩١
الخامس	— أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي ..... (A/35/23 (Part III))	١ — ٩	٩٤
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	٩٤
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	٩٥
السادس	— تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/35/23 (Part III)) ...	١ — ١٥	١٠٠
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٤	١٠٠
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١٥	١٠١

المرفقات

الأول	— تقرير الرئيس	١٠٧
الثاني	— تقرير اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة	١١٢

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
السابع	ـ المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/35/23 (Part III))	١ ـ ٧	١١٦
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ٦	١١٦
	باء ـ قرار اللجنة الخاصة	٧	١١٧
	المرفق		
	تقرير الأمين العام		١١٩
الثامن	ـ ناميبيا (A/35/23 (Part IV))	١ ـ ١٣	١٢٣
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ١٢	١٢٣
	بـاء ـ قرار اللجنة الخاصة	١٣	١٢٥
التاسع	ـ الصحراء الغربية (A/35/23 (Part V))	١ ـ ٥	١٣١
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ٤	١٣١
	باء ـ قرار اللجنة الخاصة	٥	١٣١
العاشر	ـ تيمور الشرقية (A/35/23 (Part V))	١ ـ ٥	١٣٢
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ٤	١٣٢
	باء ـ قرار اللجنة الخاصة	٥	١٣٢
الحادي عشر	ـ جبل طارق (A/35/23 (Part V))	١ ـ ٤	١٣٣
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ٣	١٣٣
	باء ـ قرار اللجنة الخاصة	٤	١٣٣
الثاني عشر	ـ بروني (A/35/23 (Part V))	١ ـ ٤	١٣٤
	ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ ـ ٣	١٣٤
	باء ـ قرار اللجنة الخاصة	٤	١٣٤

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
الثالث عشر	توكيلاو (A/35/23 (Part V))	١ — ١١	١٣٥
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٠	١٣٥
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١١	١٣٦
الرابع عشر	بيتكيرن (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٣٩
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٣٩
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٤٠
الخامس عشر	سانت هيلانه (A/35/23(Part V))	١ — ٩	١٤١
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٤١
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٤٢
السادس عشر	ساموا الامريكية (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٤٣
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٤٣
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٤٤
السابع عشر	غوام (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٤٦
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٤٦
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٤٧
الثامن عشر	اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية (A/35/23 (Part V))	١ — ١٠	١٥٠
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٩	١٥٠
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١٠	١٥١

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
التاسع عشر	برمودا (A/35/23 (Part V))	١ — ١١	١٥٤
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٠	١٥٤
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١١	١٥٥
العشرون	جزر فرجن البريطانية (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٥٨
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٥٨
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٥٩
الحادي والعشرون	مونتسيرات (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٦١
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٦١
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٦٢
الثاني والعشرون	جزر كايمان (A/35/23 (Part V))	١ — ٩	١٦٥
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٦٥
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٩	١٦٦
الثالث والعشرون	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة A/35/23 ( ) (Part V)	١ — ١٠	١٦٨
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٩	١٦٨
	باء — قرار اللجنة الخاصة	١٠	١٦٩
الرابع والعشرون	جزر فولكلاند (مالفيناس) (A/35/23 (Part V))	١ — ٤	١٧١
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٣	١٧١
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٤	١٧١

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الفقرات	الصفحة
الخامس والعشرون	بليز (A/35/23 (Part V))	١ — ٤	١٧٢
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٣	١٧٢
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٤	١٧٢
السادس والعشرون	انتيغوا ، وسان كيتس — نيفيس — انغيلا A/35/23) ((Part V)	١ — ٤	١٧٣
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٣	١٧٣
	باء — قرار اللجنة الخاصة	٤	١٧٣
السابع والعشرون	جزر كوكس (كيلينغ) ((A/35/23 (Part VI))	١ — ١٠	١٧٤
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٩	١٧٤
	باء — توصية اللجنة الخاصة	١٠	١٧٥
الثامن والعشرون	جزر تركس وكايكوس ((A/35/23 (Part VI))	١ — ١٩	١٧٧
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ١٨	١٧٧
	باء — توصية اللجنة الخاصة	١٩	١٨٠
التاسع والعشرون	رود يسيا الجنوبية * (A/35/23 (Part VI))	١ — ٣	١٨٣
الثلاثون	نيوهبريد ** (A/35/23 (Part VI))	١ — ١٨	١٨٥
	ألف — نظر اللجنة الخاصة في المسألة	١ — ٨	١٨٥
	باء — متابعة اللجنة الخاصة النظر في المسألة	٩ — ١٦	١٨٦
	جيم — قرارات اللجنة الخاصة	١٧ — ١٨	١٨٧

* نالت رود يسيا الجنوبية استقلالها في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٠ بوصفها جمهورية زمبابوى .

** نالت نيوهبريد استقلالها في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ بوصفها جمهورية فانواتو .

Digitized by UNOG Library

كتاب الاحـــالة

٢٧ تشرين الاول /اكتوبـــر ١٩٨٠

سيادة الأمين العام ،

أتشرف بأن أحيل رفق هذا تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، المقدم الى الجمعية العامة وفقا لقرارها ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ . ويشمل هذا التقرير أعمال اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٨٠ .

(توقيع) فرانك عبد الله
رئيس
اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ اعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

صاحب السعادة
السيد كورت فالد هايم
الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك

Digitized by UNOG Library

الفصل الأول*

انشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

ألف ـ انشاء اللجنة الخاصة

١ ـ أنشأت الجمعية العامة ، عملا بقرارها ١٦٥٤ (د ـ ١٦) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ ، اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وطلبت الى اللجنة تحرّي تطبيق اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، وتقديم الاقتراحات والتوصيات اللازمة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الاعلان ومدى ذلك التقدم .

٢ ـ واتخذت الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة (١) ، القرار ١٨١٠ (د ـ ١٧) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ ، الذى وسّعت بمقتضاه عضوية اللجنة الخاصة وذلك باضافة سبعة اعضاء جدد . ودعت اللجنة الخاصة الى " مواصلة التماس أنسب الطرق والوسائل لتطبيق الاعلان تطبيقا سريعا وتاما على جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها " .

٣ ـ وفي الدورة ذاتها ، طلبت الجمعية العامة الى اللجنة الخاصة ، بقرارها ١٨٠٥ (د ـ ١٧) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ بشأن مسألة افريقيا الجنوبية الغربية ، أن تضطلع مع اجراء التغييرات اللازمة ، بالمهام الموكولة الى اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية بموجب القرار ١٧٠٢ (د ـ ١٦) المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦١ . وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٨٠٦ (د ـ ١٧) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ حل اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية .

٤ ـ وقررت الجمعية العامة في قرارها ١٩٧٠ (د ـ ١٨) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٣ والذى اعتمدته في دورتها الثامنة عشرة ، حل لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، ورجت من اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة . كما رجت من اللجنة الخاصة مراعاة هذه المعلومات أتم المراعاة عند بحث حالة تنفيذ الاعلان في كل اقليم من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، واجراء أية دراسة خاصة واعداد أى تقرير خاص قد ترى لزومهما .

---

* صدر من قبل تحت الرمز A/35/23(Part I) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، الاضافة الى البند ٢٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5238 .

Digitized by UNOG Library

٥ — وفي الدورة ذاتها ، وفي كل دورة تالية ، اتخذت الجمعية العامة ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة ، قرارا بتجديد ولاية هذه اللجنة (٢) .

٦ — واتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والعشرين ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة عن البند المعنون " البرنامج الخاص للأنشطة المتعلقة بالذكرى السنوية العاشرة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٣) القرار ٢٦٢١ (د — ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن برنامج عمل من اجل التنفيذ التام للاعلان .

٧ — واتخذت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة (٤) ، القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ الذى ورد فيه ، في جملة امور ، ان الجمعية العامة :

" . . .

" ٥ — توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن اعمالها خلال عام ١٩٧٩ ، بما في ذلك برنامج العمل المرسوم لعام ١٩٨٠ (٥) ،

" . . .

" ١٢ — ترجو من اللجنة الخاصة مواصلة البحث عن الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي :

(أ) وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

(ب) تقديم مقترحات ملموسة يمكن ان تساعد مجلس الأمن في النظر في التدابير المناسبة بموجب الميثاق ازاء التطورات الحاصلة في الاقاليم المستعمرة والتي يرجح ان تهدد السلم والأمن الدوليين ؛

---

(٢) انظر تقارير اللجنة الخاصة المقدمة الى الجمعية العامة في دوراتها من الثامنة عشرة الى الرابعة والثلاثين . وللاطلاع على احدث هذه التقارير انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/32/23/Rev.1) ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/8023/Rev.1/Add.2) .

(٤) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1).

(٥) المرجع نفسه ، المجلد الاول ، الفصل الاول ، الفقرات ١٥٤ الى ١٦٦ .

Digitized by UNOG Library

(ج) مواصلة دراسة مدى التزام الدول الاعضاء بالاعلان وبغيره من القرارات المتعلقة بانهاء الاستعمار ، وخاصة القرارات المتصلة بناميبيا وزمبابوى ؛

(د) الاستمرار في ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك ايفاد بعثات زائرة الى تلك الاقاليم حسب مقتضى الحال ، وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان تلك الاقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال ؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية التي لها اهتمام خاص بميدان انهاء الاستعمار ، تحقيقا لأهداف الاعلان وتنفيذا لقرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ولا سيما فيما يخص شعبي ناميبيا وزمبابوى المضطهدين ؛

" ١٣ - تطلب الى الدول القائمة بالادارة ان تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها ، وخاصة بالسماح للبعثات الزائرة بزيارة الاقاليم بغية الحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانيهم " .

٨ - وفي الدورة نفسها ، اتخذت الجمعية العامة أيضا ٢٢ قرارا و ٤ قرارات بتوافق الآراء و ٦ مقررات بشأن أقاليم محددة او بنود أخرى مدرجة في جدول أعمال اللجنة الخاصة ، وكذلك عددا من القرارات الأخرى المتصلة بأعمال اللجنة . وترد ادناه قائمة بهذه القرارات والمقررات .

١ - قرارات ، وقرارات بتوافق الآراء ، ومقررات ، بشأن اقاليم محددة

(أ) القرارات

الاقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
نيوهبريد (٦)	١٠/٣٤	٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩
برمودا ، وجزر تركس وكايكوس ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات	٣٤/٣٤	٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩
ساموا الامريكية	٣٥/٣٤	٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	٣٦/٣٤	٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩
الصحراء الغربية	٣٧/٣٤	٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩

(٦) نال الاقليم استقلاله في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ بوصفه جمهورية فانواتو .

Digitized by UNOG Library

الاقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
بليز	٣٤/٣٨	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
فوام	٣٤/٣٩	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
تيمور الشرقية	٣٤/٤٠	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
ناميبيا	٣٤/٩٢ الف الى زاى	١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩
روديسيا الجنوبية (٧)	٣٤/١٩٢	١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩

(ب) قرارات بتوافق الآراء

الاقليم	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جزر كوكس (كيلينغ)	٣٤/٤٠٩	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
توكيلاو	٣٤/٤١٠	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
سانت هيلانة	٣٤/٤١١	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
جبل طارق	٣٤/٤١٢	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩

(ج) المقررات

٩ - فيما يتعلق بمسائل بروني وجزر فالكلاند (مالفيناس) وبيتكيرن ، قررت الجمعية العامة ، دون اعتراض ، في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، بناء على توصية اللجنة الرابعة (٨) ، ارجاء النظر في هذه المسائل الى دورتها الخامسة والثلاثين ، ورجت من اللجنة الخاصة أن تواصل ابقاء الحالة في هذه الاقاليم قيد النظر ، وأن توافي الجمعية بتقارير في هذا الشأن (المقررات ٣٤/٤١٣ الى ٣٤/٤١٥) .

١٠ - وفي اليوم نفسه ، قررت الجمعية العامة ، دون اعتراض ، بناء على توصية اللجنة الرابعة (٩) ارجاء النظر في مسألة انتيغوا ، وسان كيتس - نيفيس - انغويلا ، الى دورتها الخامسة والثلاثين (المقرر ٣٤/٤١٦) .

---

(٧) نال الاقليم استقلاله في ١٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ بوصفه جمهورية زمبابوى .

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، المرفقات ، البند ١٨ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/34/638/Add.1 ، الفقرة ٣٦ .

(٩) المرجع نفسه .

Digitized by UNOG Library

١١ ــ وبالاضافة الى القرارات السبعة المتصلة بمسألة ناميبيا والمشار اليها في الجزء الفرعي (أ) أعلاه ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢١ ايلول / سبتمبر ، أن تطلب من اللجنة الرابعة أن تعقد جلسة للاستماع الى الافادات عن هذا البند من المنظمات المعنيـــة . وبناء على ذلك ، عقدت اللجنة الرابعة جلسة استماع في اطار جلستها ٢٧ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر (١٠) وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٩١ المعقودة في ٦ كانون الاول / ديسمبر ، ان تحيط علما بتقرير اللجنة الرابعة (١١) عن جلسة الاستماع (المقرر ٣٤ / ٤٢١) .

١٢ ــ وفيما يتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية ، وبالاضافة الى القرار المشار اليه في البند الفرعي (أ) اعلاه ، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١٠١ المعقودة في ١٣ كانون الاول / ديسمبر أن تحيط علما بتقرير اللجنة الرابعة (١٢) الذى يشير الى أن اللجنة كانت قد قررت في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ انهاء النظر في مسألة روديسيا الجنوبية ، على ان يكون مفهوما انه يمكـــن للجمعية العامة أن تأخذ مقررا بشأن البند في جلستها العامة مباشرة ، حسب الاقتضاء ، وذلـك على ضوء التطورات ذات الصلة بالاقليم (المقرر ٣٤ / ٤٢٤) .

٢ ــ القرارات المتعلقة ببنود أخـــرى

البنـــد	رقم القـــرار	تاريـــخ اتخـــاذه
برنامج الأمم المتحدة التعليمـــي والتدريبي للجنوب الافريقي	٣١ / ٣٤	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتـــي	٣٢ / ٣٤	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمـــم المتحدة عن الاقـــاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتـــي	٣٣ / ٣٤	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩

---

(١٠) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢٧ ، الفقرات ٤ ــ ٥٢ .

(١١) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٧ مـــن جـدول الاعمال ، الوثيقة A/34/696 .

(١٢) المرجع نفسه ، البند ٩٠ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/34/820 .

Digitized by UNOG Library

البنـــد	رقم القـرار	تـاريخ اتخـــاذه
أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيـــذ اعلان منح الاستقلال للبلـــدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي ســـائر الاقاليم الواقعة تحت الســـيطرة الاستعمارية ، والجهود الراميـــة الى القضاء على الاستعمـــار والفصل العنصرى والتميـــيز العنصرى في الجنوب الافريقـــي	٣٤ / ٤١	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحـــدة لاعلان منح الاستقلال للبـــلدان والشعوب المستعمرة	٣٤ / ٤٢	٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩
نشر المعلومات عن انهاء الاســـتعمار	٣٤ / ٩٥	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩

٣ ـ القرارات الاخرى المتصلـــــة بعمل اللجنة الخاصـــة

البنـــد	الاجراء وتاريخ اتخاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامـــج العمـــل
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمـــة الوحدة الافريقية	٣٤ / ٢١ ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩	الفقرة ١٦
تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصـــرية والتمييز العنصرى	٣٤ / ٢٤ ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩	ـــ
حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمـــة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها	٣٤ / ٢٧ ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩	ـــ
تقرير لجنة القضاء علـــى التميـــيز العنصرى	٣٤ / ٢٨ ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩	الفقرتان ٤ و ٥

Digitized by UNOG Library

البنـــد	الاجراء وتاريخ اتخـــاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامج العمـــل
ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منـــح الاستقلال للبلدان والشـــعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجـــه الفعال	٣٤/٤٤ ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر١٩٧٩	—
المناهج والطرق والوسائل الأخـرى التي يمكن الأخذ بها داخـــل منظومة الأمم المتحدة لتحســـين التمتع الفعلي بحقوق الانســـان والحريات الأساسية	٣٤/٤٦ ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر١٩٧٩	الفقرة ١٢
خطة المؤتمرات	٣٤/٥٠ ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر١٩٧٩	—
تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣/٦١ بشأن توقيع وتصديق البروتوكـول الاضافي الثاني لمعاهدة حظـر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو)	٣٤/٧٤ ١١ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩	—
تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيـــا منطقة لا نووية	٣٤/٧٦ الف وباء ١١ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩	—
نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامـة اسلحة نووية في اراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة فـــي الوقت الحاضر)	٣٤/٨٧ جيم ١١ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩	—
اعلان بشأن التعاون الدولي من أجـل نزع السلاح	٣٤/٨٨ ١١ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩	الفرع اولا ، الفقرة (ب) ، والفرع رابعا ، الفقرة ٢
سياسة الفصل العنصري التي تتبعهـا حكومة جنوب افريقيا	٣٤/٩٣ الف الى فاء ١٢ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩ صاد ١٧ كانون الاول /ديسمبر١٩٧٩	—

Digitized by UNOG Library

البنـــد	الاجراء وتاريخ اتخـــاذه	النقاط ذات الصلة ببرنامج العمـــل
تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمـن الدولي	٣٤/١٠٠ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	الفقرة ٧
عدم جواز انتهاج سياسة الهيمنـــة في العلاقات الدولية	٣٤/١٠٣ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	الفقرة ٦
صيافة اتفاقية دولية لمناهضة أنشطة المرتزقة	٣٤/١٤٠ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	—
التدابير الرامية الى منع الارهـــاب الدولي الذى يعرض للخطـــر ارواحا بشرية بريئة أو يودى بهـا أو يهدد الحريات الأساسية ، ودراسة الاسباب الكامنـة وراء اشكال الارهاب واعمال العنـف التي تنشأ عن البؤس وخيبـــة الأمل والشعور بالضيم واليـــأس والتي تحمل بعض الناس علـــى التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها ارواحهم هم ، محاولين بذلـك إحداث تغييرات جذرية	٣٤/١٤٥ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	الفقرتان ٤ و ١٣
الحالة الاجتماعية في العالم	٣٤/١٥٢ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	الفقرة ٣
المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة	٣٤/١٥٨ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	الفقرة ٣
مساعدة الطلاب اللاجئين من ناميبيا وزمبابوى وجنوب افريقيا	٣٤/١٧٤ ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	—
تقديم المساعدة الى انتيغوا ، وسانت كيتس ـ نيفيس ـ انغيلا وسـانت لوسيا	٣٤/١٩٤ ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩	—

Digitized by UNOG Library

٤ ــ عضوية اللجنة الخاصة

١٣ ــ قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٠١ المعقودة في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ في ضوء دورتها الرابعة والثلاثين ، زيادة عضوية اللجنة الخاصة من ٢٤ الى ٢٥ عضوا (المقرر ٣٤/٤٢٥) .

١٤ ــ وفي الجلسة ذاتها قامت الجمعية العامة بما يلي : (أ) أقرت ترشيح رئيسها للدانمرك كعضو في اللجنة الخاصة لملء الشاغر الذى نجم عن انسحاب السويد ؛ و (ب) في ضوء مقررها ٣٤/٤٢٥ ، اقرت ترشيح رئيسها لفنزويلا كعضو في اللجنة الخاصة (المقرر ٣٤/٣١٠) .

١٥ ــ وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ، كانت اللجنة الخاصة مؤلفة من الاعضاء الخمسة والعشرين التالية اسماؤهم : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، استراليا ، افغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، بلغاريا ، ترينيداد وتوبافو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، الدانمرك ، ساحل العاج ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، فنزويلا ، فيجي ، كوبا ، الكونغو ، مالي ، الهند ، يوغوسلافيا . هذا وترد قائمة باسماء الممثلين الذين حضروا جلسات اللجنة الخاصة في عام ١٩٨٠ في الوثيقة A/AC.109/INF.18 ، و Add.1-2 .

باء ــ افتتاح جلسات اللجنة الخاصة في عام ١٩٨٠

١٦ ــ افتتح الأمين العام الجلسة الأولى للجنة الخاصة في عام ١٩٨٠ (الجلسة ١١٦٤) ، المعقودة في ١١ آذار/مارس .

Digitized by UNOG Library

١ ـ البيان الافتتاحي للأمين العـــــام

١٧ ـ رحب الأمين العام بجميع الأعضاء بما فيهم بوجه خاص ممثلا الدانمرك وفنزويلا اللذين عـــاد وفداهما الى اللجنة الخاصة بعد مضي عدة سنوات .

١٨ ـ وقد لاحظ مع الارتياح التطورات الايجابية في روديسيا الجنوبية حيث أجريت الانتخابـــات بنجاح لانشاء حكومة تقوم على أساس حكم الأغلبية الصحيح ، مما يمهد السبيل لقيام زمبابوى الحـرة المستقلة . وقد أعرب ، وهو بصدد تقديم تهانيه الصادقة الى جميع الأطراف المعنية ، عن تقديره العميق للحنكة السياسية التي أوجدت حلا سلميا لمشكلة خطيرة وقديمة العهد . فقد ظلت هنـاك لأكثر من أربعة عشر عاما ، حالة غير محتملة أحدثت معاناة انسانية ودمارا ، لا في روديسيا الجنوبية وحدها وانما في البلدان المجاورة أيضا . ولقد تم ايجاد حل لهذه الحالة بروح التعاون وبعـــد النظر التي تعتبر من ضرورات السلم . وقد وجه أطيب تمنياته الى القيادة الجديدة في زمبـــابوى ، وأعرب عن أمله في أن تعمل جميع الأطراف الآن جنبا الى جنب بروح من التوفيق حتى يمكن لبلدهـــا أن يتقدم بوصفه أمة موحدة ومستقرة ومسالمة .

١٩ ـ وان هذا التطور التاريخي ، مع أهميته ، انما هو خطوة أخرى نحو هدف انهاء الاستعمار بصورة كاملة . ومنذ أن اعتمد الاعلان الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في عام ١٩٦٠ ، خرج أكثر من ٧٠ مليون نسمة من الوضع الاستعمارى ، الأمر الذى قرب بين الانسانيـــة وبين نهاية عصر الاستعمار ، بل وجعل عضوية الأمم المتحدة أقرب الى الطابع العالمي . ففي عـــام ١٩٧٩ حصلت ثلاثة أقاليم لم تكن تتمتع من قبل بالحكم الذاتي ـ وهي جزر جيلبرت ، وسانت لوسيـا وسانت فينسنت على الاستقلال بوصفها كيرباتي ، سانت لوسيا وسانت فينسنت وجزر الغرينادييـــن على التوالي . ومن المتوقع أن تحصل جزر نيوهبريد على الاستقلال في وقت لاحق من عـام ١٩٨٠ . وفي ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، تم الترحيب بسانت لوسيا في الامم المتحدة . ويتطلع أعضاء المجتمـــع العالمي الى الترحيب في المستقبل القريب بسائر الدول الحديثة الاستقلال .

٢٠ ـ ومع اقتراب الذكرى السنوية العشرين للاعلان ، لا يتعين على المجتمع الدولي أن يركـــز اهتمامه على الانجازات السابقة وانما على المشاكل التي مازال يتعين حلها والتي تتطلب اهتمامـــا كبيرا من جانبه .

٢١ ـ وقد كانت اللجنة الخاصة أداة قيمة للغاية في التعجيل بعملية انهاء الاستعمار . وقد تابع الأمين العام عملها عن كثب على مر السنين وتركت انجازاتها والطريقة التي اضطلعت بها بأنشطتها أعمق الأثر في نفسه . وقد أرست اللجنة ، عن طريق اقامة اتصالات وثيقة ومستمرة مع حركات التحرير الوطنية في الاقاليم المستعمرة في افريقيا ، الاساس لمشاركة هذه الحركات مشاركة فعالة في عمل اللجنة وفي الجمعيـــة العامة وفي الأعمال ذات الصلة لسائر المؤسسات داخل منظومة الامم المتحدة . كذلك قامت اللجنة بتعبئة أقصى حد ممكن من التأييد والمساعدة الدوليين للشعوب غير المستقلة . وقد تم انجاز ذلـك من خلال التنسيق الفعّال مع منظمة الوحدة الافريقية ، والتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصـــة ومختلف برامج منظومة الامم المتحدة والاتصالات المتزايدة مع المنظمات غير الحكومية المعنية . وقـــد أوضح ازدياد عدد البعثات الزائرة الموفدة من قبل اللجنة الى الاقاليم غير المستقلة خلال تلـــك

Digitized by UNOG Library

الفترة مدى علاقة العمل الوثيقة والتعاون اللذين توفرهما الدول القائمة بالادارة **للجنة وقد أدت هذه العلاقة الى تعزيز فعالية عمل اللجنة بدرجة كبيرة .**

٢٢ - وقد وجه الأمين العام ثناء حارا الى السفير سليم احمد سليم لما أبداه من قدرة وتفان لا يفتر وما مارسه من قيادة ودينامية في توجيه عمل اللجنة الخاصة خلال السنوات الثماني الماضية . فخلال تلك الفترة ، شهد المجتمع الدولي تطورات مثيرة أدت الى تغيير أقدار البلدان التي كانت خاضعة للحكم الاستعماري من قبل ، الأمر الذي تدين من أجله بالجميل للسفير سليم للدور الشخصي الهام للغاية الذي اضطلع به في مهمة اللجنة التاريخية .

٢٣ - ولا تزال هناك مشاكل عديدة خاصة بانهاء الاستعمار ينبغي للجنة الخاصة أن توليها اهتماما عاجلا خلال دورتها الراهنة . ذلك ان الحالة في ناميبيا ، على سبيل المثال ، لا تزال حرجة ومشحونة بآثار خطيرة بالنسبة للسلم والأمن **في الجنوب الافريقي** . وما تزال الجهود مستمرة للتوصل الى تسوية مقبولة دوليا وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ . وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، نوقش في جنيف اقتراح السيد اغوستينو نيتو ، رئيس انغولا الراحل ، الذي يتعلق بانشاء منطقة مجردة من السلاح على طول حدود ناميبيا . وفي ختام تلك المشاورات ، قبلت الفكرة من جانب دول المواجهة وكذلك من جانب المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) . كذلك قبلت حكومة جنوب افريقيا مفهوم هذه المنطقة بشرط الاتفاق على نقاط معينة . وقد اجريت مناقشات تقنية مؤخرا تتعلق بالمنطقة المجردة من السلاح وبالترتيبات المتعلقة باستحداث عنصر عسكري يتمثل في فريق الامم المتحدة للمساعدة في المرحلة الانتقالية - كذلك توجد في المنطقة حاليا بعثة من كبار موظفي الامم المتحدة تقوم باجراء مشاورات بشأن جميع الجوانب المعلقة للمشكلة . وقد أعرب الأمين العام عن أمله في أن يتعاون جميع المهتمين بالأمر تعاونا كاملا لاتاحة التوصل الى تسوية مبكرة وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) وأن يتم تنفيذ اقتراح التسوية دونما أي تأخير آخر . وأعرب الأمين العام عن تأكده من **أن اللجنة سوف تقوم** ، بالتشاور مع مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، بالابقاء على التطورات في ناميبيا قيد المراقبة الدقيقة ، آخذة بعين الاعتبار تصميم الجمعية العامة ومجلس الأمن على السواء على قيام الشعب الناميبي بممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال من خلال انتخابات حرة ، تحت اشراف الأمم المتحدة ومراقبتها .

٢٤ - وعلى الرغم من أن مشاكل الاستعمار الحرجة في **الجنوب الافريقي ستظل تأخذ مكان الصدارة** بين اهتمامات اللجنة الخاصة ، فقد أعرب الأمين العام عن أمله في أن تقوم اللجنة ، واضعة في اعتبارها القرارات ذات الصلة التي اعتمدتها الجمعية العامة ، بتكريس اهتمام خاص أيضا لمشاكل الأقاليم الصغيرة . وذكر أنه توجد حاجة الى استحداث نهج عملية وحلول لها مقومات البقاء من شأنها أن تساعد على التوفيق بين الآراء المتعارضة التي أعرب عنها في السنوات الأخيرة ، فيما يتعلق بوضع بعض هذه الأقاليم في المستقبل . وعلى الرغم من أن هذه الأقاليم صغيرة ونائية الى حد ما في كثير من الحالات ، فان لسكانها نفس الحقوق غير القابلة للتصرف التي تتمتع بها الشعوب في جميع أنحاء العالم . ومن واجب الامم المتحدة أن تساعدهم على ممارسة هذه الحقوق .

Digitized by UNOG Library

٢٥ - وكما أعلنت الجمعية العامة بوضوح ، لا ينبغي للاعتبارات المتعلقة برقعة اقليم ما ، وبموقعه الجغرافي ، وبحجم سكانه ، وبالمتاح من الموارد الطبيعية فيه ، وبالاحتمالات الخاصة بمقومات بقائه من الناحية الاقتصادية ، أن تعطل بأى حال من الأحوال الاعمال الكامل للاعلان أو تنقص من حق الشعب في تقرير المصير والتحرر من الحكم الاستعمارى . وفي كثير من الحالات اثار تحقيق الهدف المتمثل في الانهاء الكامل للاستعمار ، مشاكل معقدة يمكن دراستها دراسة وافية بصورة ميدانية من قبل بعثات الامم المتحدة الزائرة بالتشاور مع السكان وعلى أساس المعلومات المستقاة من المصادر الأصلية . وقد ثبت أن **تجربة اللجنة الخاصة مع بعثات الامم المتحدة الزائرة الى مختلف الاقاليم** قيّمة للغاية من حيث اسهامها في التوصل الى حلول منصفة لبعض المشاكل المعلقة في أقاليم معينة . وأعرب الأمين العام عن أمله في أن تواصل الدول المعنية القائمة بالادارة تقديم التعاون اللازم الى اللجنة في هذا الصدد .

٢٦ - وتعتبر مساعي اللجنة الخاصة ذات أهمية قصوى بالنسبة لاتمام العملية التاريخية المتمثلة في استئصال شأفة الاستعمار من خريطة العالم السياسية . وأعرب الأمين العام للأعضاء عن تمنياته لهم بالنجاح في مهمتهم الهامة .

٢ - انتخاب الرئيس

٢٧ - في الجلسة ١١٦٤ المعقودة في ١١ اذار/مارس ألقى ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة بيانا (A/C.109/PV.1164) رشح فيه السيد فرانك عبد الله (ترينيداد وتوباغو) لمنصب الرئيس . وقد ثنّى على الترشيح ممثل اندونيسيا (A/AC.109/PV.1164) وقد انتخبت اللجنة الخاصة بالاجماع السيد فرانك عبد الله (ترينيداد وتوباغو) رئيسا .

٣ - بيان الرئيس

٢٨ - أعرب الرئيس عن امتنانه وتقديره العميق للأمين العام لقيامه شخصيا بعقد الجلسة الافتتاحية **للجنة الخاصة ، الامر الذى يعد اشارة واضحة للاهمية التي يوليها لمشاكل انهاء الاستعمار ، وبعد ذلك** أيضا دليلا جديدا على تفانيه من أجل قضية تقرير المصير لجميع الشعوب التي لم تمارس بعد حقها في الحرية والاستقلال .

٢٩ - وذكر الرئيس أنه يدرك تماما أن خلافته للسفير سليم في منصب الرئاسة الذى تولاه لمدة ثمانية أعوام انما هو عمل غاية في الصعوبة ومحمّل بمسؤولية جسيمة . وكانت انجازات السفير سليم خلال هذه الفترة من الكثرة بحيث لا يمكن ذكرها بالتفصيل ، ويكفي القول بأنه ، بفضل ولائه وسعة خياله وجده ومقدرته الماهرة على التفاوض ، عزز بدرجة كبيرة قدرة المجتمع الدولي وصلاحيته للتوصل ، بأنجع الطرق ، الى تحقيق الشعوب في الأقاليم المستعمرة لأمانيها الحقة . وسوف يبذل الرئيس ، بوحي من هذا المثال ، كل ما في وسعه لمساعدة اللجنة الخاصة في سعيها الدائب من أجل التوصل الى أفضل الطرق والوسائل لتحقيق الاعمال الكامل والسريع للاعلان .

Digitized by UNOG Library

٣٠ - وقد أعرب الرئيس عن تمنياته الحارة لوفدى الدانمرك وفنزويلا اللذين انضما الى اللجنة الخاصة من جديد بعد انقطاع دام عدة سنوات . وذكر ان اللجنة تتطلع الى مساهمتهما التي من شأنها أن تثرى مداولاتها .

٣١ - ومضى الى القول بأن الأعضاء تابعوا التطورات الايجابية المختلفة التي وقعت في السنة الماضية وخاصة الأحداث الأخيرة في روديسيا الجنوبية . فعندما بدأت اللجنة الخاصة دورتها لعام ١٩٧٩ ، كانت التوقعات فيما يتعلق بتسوية سلمية في زمبابوى بعد عدة سنوات من النضال والعنف المريرين تبدو في الواقع ضعيفة للغاية . ومع ذلك ، ففي خلال أشهر ، تم التوصل الى اتفاقات بين جميع الأطراف أدت الى وضع حد **للتمرد الذى دام** أربعة عشر عاما ، والى الشروع في العمليات الدستورية التي سوف تحقق زمبابوى في القريب ، عن طريقها ، حريتها واستقلالها على أساس من حكم الأغلبية الصحيح . وقد كانت الانتخابات التي أجريت قبل أسبوع واحد وحققت تلك النتائج الحاسمة حدثا تاريخيا . وقد أعرب عن تمنياته الطيبة لحكومة زمبابوى وشعبها بالرفاهية في المستقبل بزعامة **السيد روبرت موغابي رئيس الوزراء المعيّن** . وأعرب عن أمله في أن تعمل جميع الأطراف جنبا الى جنب بروح من التوفيق والتعاون ، ومن ثم تمكن زمبابوى من تركيز كامل اهتمامها على المهام العاجلة المتمثلة في التعمير الوطني ، كما تتيح لها فرصة تولي مكانها الشرعي في المجتمع العالمي بوصفها أمة مسالمة ذات سيادة .

٣٢ - وان نجاح زمبابوى في تحقيق أهداف قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) انما هو بمثابة اعادة تأكيد للمبادئ التي أيدها المجتمع الدولي بصمود وثبات على مدى السنوات الأربع عشرة الماضية .

٣٣ - ومن الأمور الحتمية فيما يتعلق بالامم المتحدة ومنظماتها خلال فترة الانتقال الصعبة ، أن تواصل تقديم أقصى قدر ممكن من المساعدة الى شعب زمبابوى دعما لاستقلاله الذى حققه بشق الأنفس . وقد وجه الرئيس نداء مخلصا الى جميع الحكومات ، بصفة فردية وبصفة جماعية ، لكي تكفل أن تتمتع زمبابوى المستقلة بالسيادة الوطنية الكاملة وأن تحترم سلامتها الاقليمية .

٣٤ - وفي أجزاء أخرى من العالم ، شهد المجتمع الدولي بارتياح ظهور الدولتين المستقلتين حديثا في منطقة البحر الكاريبي وهما سانت لوسيا وسانت فنسنت وجزر الغرينادين في عام ١٩٧٩ . وفي منطقة المحيط الهادى حصلت كيريباتي أيضا على الاستقلال في عام ١٩٧٩ ، وفي جزر نيوهبريد **اجريت انتخابات من شأنها** أن تؤدى الى حصول الاقليم على الاستقلال في عام ١٩٨٠ .

٣٥ - ومما يؤسف له أن التقدم نحو الاستقلال في زمبابوى لم تضاهه الحالة في ناميبيا . ذلك أن الوضع في ناميبيا قد استعصى على أى تصنيف . ورغم جميع جهود المجتمع الدولي ، استمرت جنوب افريقيا في وضع العراقيل أمام تنفيذ خطة العمل التي أقرها مجلس الأمن في قراره ٣٥ (١٩٧٨) . وفي حين أعلنت جنوب افريقيا عن استعدادها لتنفيذ الاقتراح الخاص بالتسوية ، فقد دأبت مع ذلك على اتخاذ التدابير التي تعزز احتلالها غير الشرعي لناميبيا ، وبذلك تمهد السبيل أمام احتمال اعلان الاستقلال من جانب واحد . ومن ثم فقد ظلت الحالة في ناميبيا حرجة وتشكل تهديدا مستمرا لسلم المنطقة وأمنها . وبناء على ذلك ، كان لزاما على المجتمع الدولي أن يتابع عن كثب التطورات

Digitized by UNOG Library

المتعلقة بناميبيا وأن يكثف تقديم الدعم والمساعدة على نطاق عالمي الى شعب ناميبيا والى نضاله المشروع من أجل الحرية والاستقلال . وينبغي للجنة الخاصة أن تبقي على الحالة في الاقليم قيد الاستعراض المستمر ، وأن تقوم ، ضمن أمور أخرى ، بمواصلة العمل مع الوكالات المتخصصة وسائر المؤسسات داخل منظومة الامم المتحدة بهدف زيادة تدفق المساعدة على الشعب الناميبي .

٣٦ - وبينما ينبغي أن تظل الحالة الاستعمارية الحرجة في جنوب افريقيا الشغل الشاغل الرئيسي للجنة الخاصة ، فقد أعرب الرئيس عن أمله في أن تتمكن اللجنة في عام ١٩٨٠ من ايلاء اهتمام وثيق وأكثر تركيزا الى مشاكل سائر الأقاليم المستعمرة ، والأقل حجما في معظمها ، في جميع أنحاء العالم . وان كثيرا من هذه الأقاليم يتحرك مقتربا من الحكم الذاتي أو الاستقلال . وربما يتعين وضع **حلول مبتكرة** لبعض المشاكل التي تواجه تلك الأقاليم في مجال العملية الجارية المتمثلة في التطور الدستوري والسياسي والاقتصادي نحو السيادة الوطنية الكاملة . وتحقيقا لهذه الغاية ، من الضروري تجديد الالتفاني والالتزام من جانب أعضاء اللجنة **كافة** .

٣٧ - وقد واجهت بعض الأقاليم مشاكل وصعوبات معينة دعت الى وضع توصيات محددة وواقعية تلائم الظروف الخاصة . وقد تطلعت اللجنة الخاصة من جديد نحو الحصول على التعاون المستمر من الدول المعنية القائمة بالادارة . وأعرب الرئيس عن أمله في أن تواصل هذه الدول ، على نحو ما فعلت في السنوات الماضية ، مساعدة اللجنة في أداء مهمتها وذلك بدعوة البعثات الزائرة الموفدة من اللجنة الى الأقاليم الخاضعة لادارتها .

٣٨ - وأضاف الرئيس ان وجود عبء عمل ثقيل أمام اللجنة الخاصة لا ينبغي أن يعوقها بأى حال من الأحوال . وأعرب عن كامل ثقته بأن اللجنة سوف تتمكن من انجاز كافة مسؤولياتها وانها ستساهم أثناء ذلك بصورة فعالة في الاستئصال النهائي والكامل لشأفة الاستعمار بالتعاون مع جميع أعضاء اللجنة وباشتراكهم ، وبفضل المساعدة المستمرة من قبل الأمين العام وموظفيه .

٣٩ - وقال الرئيس انه نظرا لأن الاحتفال بالذكرى العشرين للاعلان التاريخي الخاص بانهاء الاستعمار سيتم في ١٤ كانون **الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، فانه ينبغي للجنة الخاصة أن تكرس نفسها من جديد** لقضية الشعوب الخاضعة للسيطرة الأجنبية والاستعمارية ، وأن تتعهد ببذل أقصى الجهود لوضع برنامج محدد لتبت بشأنه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .

٤ - بيانات أخرى

٤٠ - وفي الجلسة ذاتها ، استمعت اللجنة الى بيانات أدلى بها ممثلو استراليا ، وساحل العاج وفنزويلا ، وكذلك الأمين التنفيذي بالنيابة لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الامم **المتحدة** .

A/AC.109/PV.1164

Digitized by UNOG Library

٥ ـ انتخاب نواب الرئيس

٤١ ـ في الجلسة ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ اذار/مارس انتخبت اللجنة الخاصة بالاجماع نواب الرئيس الآتية أسماؤهم :

السيد جورج جيلاغا ـ كينغ (سيراليون)

السيد نيلز بيتر جورغ هيلسكوف (الدانمرك)

السيد فرانتشيك بيناتشيكا (تشيكوسلوفاكيا)

٤٢ ـ وفي الجلسة ذاتها ، استمعت اللجنة الى بيانات أدلى بها السيد هيلسكوف والسيد بيناتشيكا وكذلك ممثل سيراليون نيابة عن السيد جيلاغا ـ كينغ (A/AC.109/PV.1165) . كذلك استمعت اللجنة الى بيان أدلى به السيد ايسوفو س. جيراماكوى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار (A/AC.109/PV.1165) .

Digitized by UNOG Library

جيم ـ تنظيم الأعمال

٤٣ ـ نظرت اللجنة الخاصة في تنظيم اعمالها لهذا العام في جلستيها ١١٦٤ و ١١٦٥ المعقودتين في ١١ و ٢٨ آذار/مارس . وفي هذا الصدد ، أدلى الرئيس ببيان (A/AC.109/PV.1164) في الجلسة ١١٦٤ ، كما أدلى الرئيس وممثل اندونيسيا ببيانين (A/AC.109/PV.1165) في الجلسة ١١٦٥ .

٤٤ ـ وقررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٦٥ ، باعتمادها للاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، الابقاء على فريقها العامل ، على أن يستمر في أداء وظيفته بصفته لجنة توجيهية ، ولجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والمعلومات والمساعدة ، ولجنتها الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة .

٤٥ ـ كما طلبت اللجنة الخاصة ، باعتمادها اقتراحات الرئيس المشار اليها اعلاه ، من هيئاتها الفرعية ان تجتمع في اسرع وقت ممكن لتنظيم برامج عمل كل منها لهذا العام ، وأن تضطلع ، بالاضافة الى النظر في البنود المشار اليها في الفقرة ٤٦ أدناه ، بالمهام المحددة التي عهدت بها الجمعية العامة الى اللجنة فيما يتعلق بالبنود المحالة الى هذه اللجان .

٤٦ ـ وكذلك قررت اللجنة الخاصة اعتماد توزيع البنود ، واجراءات النظر فيها ، على الوجه التالي :

المسألة	توزيعها	اجراءات النظر فيها
رودسيا الجنوبية (١٣)	الجلسات العامة	بند مستقل
ناميبيا	"	"
تيمور الشرقية	"	"
الصحراء الغربية	"	"
بليز	"	"
جزر فولكلاند (مالفيناس)	"	"
جبل طارق	"	"
بروني	"	"
أنتيغوا وسان كيتس ـ نيفيس ـ أنغيلا	"	"
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل المتصلة بالموضوع	"	"

(١٣) ستدرس عند اللزوم وحسب الاقتضاء .

Digitized by UNOG Library

المسألـــــة	توزيعها	اجراءات النظر فيها
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٥ آب/اغسطس ١٩٧٩ بشأن بورتوريكو	الجلسات العامة	بند مستقل
أنشطة المصالح الاجنبية ، الاقتصادية وغيرهـــا ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحـــت السيطـــرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء علـــى الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصـــرى في الجنوب الافريقي	"	"
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الـــدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت ادارتهـــا والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقـــلال للبلدان والشعوب المستعمرة	"	حسب الاقتضاء
بيتكرن	اللجنـــة الفرعيـــة المعنية بالاقاليـــم الصغيرة	تقررها اللجنـــة الفرعية
نيو هبريد	"	"
ساموا الامريكية	"	"
غوام	"	"
توكيلاو	"	"
اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية	"	"
جزر كوكس (كيلينغ)	"	"
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	"	
جزر فرجن البريطانية	"	"
برمودا	"	"
جزر تركس وكايكوس	"	"
جزر كايمان	"	"
مونتسيرات	"	"
سانت هيلانة	"	"

Digitized by UNOG Library

المسألة	توزيعها	اجراءات النظر فيها
مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر	الفريق العامل	بند مستقل
مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الاعلان	"	"
خطة المؤتمرات	"	"
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الجلسات العامة/ اللجنة الفرعية المعنية بالالتماسات والمعلومات والمساعدات	بند مستقل
مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم	الجلسات العامة/ اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة	حسب الاقتضاء
نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار	الجلسات العامة/ اللجان الفرعية	"
المسائل المتصلة بالاقاليم الصغيرة	"	"
اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال والتساوى في الحقوق	"	"
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى	"	"
الموعد النهائي لنيل الاقاليم الاستقلال		تبحثها الهيئات المعنية لدى دراستها لاقاليم محددة
التزام الدول الأعضاء بالاعلان والقرارات الأخرى المتصلة بالموضوع والمتعلقة بمسألة انهاء الاستعمار		"
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي		"

Digitized by UNOG Library

المسألة	اجراءات النظر فيها
برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي	تبحثها الهيئات المعنية لدى دراستها لأقاليم محددة
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية	"
تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى	"
حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها	"
تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى	"
ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاستراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال	"
المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية	"
تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣ / ٦١ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو)	"
تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية	"
نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامة اسلحة نووية في اراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة في الوقت الحاضر)	"
الاعلان الخاص بالتعاون الدولي من اجل نزع السلاح	"
سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا	"
تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي	"
عدم جواز انتهاج سياسة الهيمنة في العلاقات الدولية	"
صياغة اتفاقية دولية لمناهضة أنشطة المرتزقة	"
التدابير الرامية الى منع الارهاب الدولي الذى يعرض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يودى بها أو يهدد الحريات الاساسية ودراسة الأسباب الكامنة وراء أشكال الارهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها أرواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية	

Digitized by UNOG Library

المسألـــــة	اجراءات النظر فيها
الحالة الاجتماعية في العالم	تبحثها الهيئات المعنية لـــدى دراستها لاقاليم محـــددة
المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة	"
مساعدة الطلاب اللاجئين من ناميبيا وزمبابوى وجنوب افريقيا	"
تقديم المساعدة الي انتيغوا ، وسانت لوسيا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس ـ نيفيس ـ أنغيلا	"

٤٧ ـ وفي الجلسات ١١٦٤ و ١١٦٥ و ١١٦٨ و ١١٧٦ و ١١٨١ ، المعقودة فيما بين ١١ آذار/مارس و ٢١ آب/اغسطس ، اتخذت اللجنة الخاصة مقررات أخرى بشأن برنامج عملها لعـــام ١٩٨٠ ، بما في ذلك ترتيب اولويات النظر في البنود المعروضة عليها ، وكان مما استندت اليه في ذلـــك ، الاقتراحات الواردة في مذكرة الرئيس (A/AC.109/L.1352) والتوصيات الواردة في التقريـــر الرابـــع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . وهذه المقررات مذكورة في الفرع هاء أدناه .

٤٨ ـ وفي الجلسات ١١٦٤ الى ١١٦٩ و ١١٨١ و ١١٨٢ ، المعقودة فيما بين ١١ آذار/مارس و ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ، اتخذت اللجنة الخاصة ، بعد التشاور خلال السنة عن طريق اعضـــاء مكتب اللجنة ، قرارات بشأن ما يلي :

(أ) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور الدورة العادية الرابعة والثلاثين للجنـــة التنسيـــق لتحرير افريقيا ، التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، في دار السلام (انظر الفقرة ١١٤ أدناه) ؛

(ب) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " مؤتمر التضامن الثاني المعني بكفاح شعـــوب الجنوب الافريقي " الذى ينظمه مجلس اللجان الوطنية الاوروبية للشباب وحركة شباب عموم افريقيـــا ، في بون (انظر الفقرة ١١٩ أدناه) ؛

(ج) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في الدورة الكاملة الثالثة للجنة الدولية لمناهضـــة الفصل العنصرى والعنصرية والاستعمار في الجنوب الافريقي ، في ستوكهولم (انظر الفقرة ١٢٤ أدناه) ؛

(د) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور احتفالات يوم الاستقلال لجمهورية زمبابوى ، فـــي هرارة (سالزبورى سابقا) (انظر الفقرة ١١٥ أدناه) ؛

(هـ) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " حلقة دراسية دولية عن المرأة والفصـــل العنصرى " تحت رعاية اللجنة الفرعية التابعة للمنظمات غير الحكومية والمعنية بالعنصرية والتمييـــز العنصرى والفصل العنصرى وانهاء الاستعمار ، في هلسنكي (انظر الفقرة ١٢٠ أدناه) ؛

(و) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في " مؤتمر دولي للاستقلال والتضامن والأمـــن " ، تنظمه منظمة تضامن الشعوب الافريقية الاسيوية (احتفالا بالذكرى الخامسة والعشرين لمؤتمر باندونغ) في كولومبو (انظر الفقرة ١٢٢ أدناه) ؛

Digitized by UNOG Library

(ز) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور الجلسات العامة الطارئة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، في مدينة الجزائر (انظر الفقرة ١٠٣ ادناه) ؛

(ح) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في الدورة العادية الخامسة والثلاثين للجنة التنسيق لتحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية في دار السلام (انظر الفقرة ١١٥ أدناه) ؛

(ط) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور اجتماع خاص للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى لاحياء اليوم الدولي للتضامن مع شعب جنوب افريقيا المكافح ، في نيويورك (انظر الفقرة ١٠٨ ادناه) ؛

(ى) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور الدورة العادية الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، والدورة العادية السابعة عشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، في فريتاون (انظر الفقرة ١١٦ أدناه) ؛

(ك) دعوة موجهة الى اللجنة من اللجنة الفرعية التابعة للمنظمات غير الحكومية والمعنية بالعنصرية والتمييز العنصرى والفصل العنصرى وانهاء الاستعمار لتمثيلها في "المؤتمر الدولي للمنظمات غير الحكومية لاتخاذ اجراءات بشأن فرض عقوبات على جنوب افريقيا" ، في جنيف (انظر الفقرة ١٢١ أدناه) ؛

(ل) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور افتتاح جلسات الاستماع المتعلقة بيورانيوم ناميبيا ، والتي ينظمها مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، في نيويورك (انظر الفقرة ١٠٣ ادناه) ؛

(م) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور احتفالات يوم الاستقلال لجمهورية فانواتو ، في بورت فيلا ، (انظر الفقرة ١٥١ أدناه) ؛

(ن) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور المؤتمر العام الرابع والعشرين للحركة الدولية للشباب والطلاب للامم المتحدة ، في نيقوسيا (انظر الفقرة ١٢٦ أدناه) ؛

(س) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور اجتماع رسمي لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا احياء ليوم ناميبيا ، في نيويورك (انظر الفقرة ١٠٣ أدناه) ؛

(ع) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور "مؤتمر دولي للتضامن مع كفاح شعب ناميبيا" ، في باريس (انظر الفقرة ١٢٥ أدناه) ؛

(ف) دعوة موجهة الى اللجنة من مجلس السلم العالمي لتمثيلها في "البرلمان العالمي للشعوب من أجل السلم" ، في صوفيا (انظر الفقرة ١٢٣ ادناه) ؛

(ص) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور جلسة خاصة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى احتفالا بيوم التضامن مع السجناء السياسيين من جنوب افريقيا ، في نيويورك (انظر الفقرة ١٠٨ ادناه) ؛

(ق) دعوة موجهة الى اللجنة من منظمة تضامن الشعوب الافريقية الاسيوية لتمثيلها في "مؤتمر دولي طارئ للتضامن مع كفاح شعوب منطقة الخليج ضد الامبريالية" ، في نيقوسيا (انظر الفقرة ١٢٢ ادناه) ؛

Digitized by UNOG Library

(ر) دعوة موجهة الى الرئيس لحضور اجتماع خاص لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا احياء لاسبوع التضامن مع شعب ناميبيا وحركة تحريره ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في نيويورك (انظر الفقرة ١٠٣ أدناه) ؛

(ش) دعوة موجهة الى اللجنة لتمثيلها في "مؤتمر دولي للتضامن مع حركات التحرير الوطني وجماهير الخليج لمناهضة الامبريالية" ، في نيقوسيا (انظر الفقرة ١٢٧ أدناه) .

٤٩ - واتخذت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، استنادا الى التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) قرارا بشأن مسألة دعوة اشخاص معينين للمثول امامها للحصول على معلومات عن جوانب محددة للحالة السائدة في الاقاليم المستعمرة (انظر الفقرتين ٨٣ و ٨٤ أدناه) .

٥٠ - وفي الجلسة نفسها ، اتخذت اللجنة الخاصة ، بناء على التوصيات الواردة في التقرير نفسه ، مقررات بشأن برنامج عملها لعامي ١٩٨١ و ١٩٨٢ (انظر الفقرات ١٣٩ و ١٤٤ الى ١٤٧ أدناه) .

دال - جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية

١ - اللجنة الخاصة

٥١ - عقدت اللجنة الخاصة ٢٠ جلسة **في المقر خلال عام ١٩٨٠ ، وذلك على الوجه التالي :**

الدورة الأولى :

الجلسات ١١٦٤ الى ١١٦٧ ، من ١١ آذار/مارس الى ١٠ حزيران/يونيه .

الدورة الثانية :

الجلسات ١١٦٨ الى ١١٨١ ، من ٥ الى ٢١ آب/اغسطس .

الجلسات خارج الدورتين :

الجلستان ١١٨٢ و ١١٨٣ ، في ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر .

٢ - الفريق العامل

٥٢ - قررت اللجنة ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، الابقاء على فريقها العامل . وقد تكون الفريق العامل ، وفقا لمقرر آخر متخذ في الجلسة نفسها ، من ايران ، تونس، كوبا ، الكونغو ، بالاضافة الى اعضاء مكتبها الاربعة وهم : الرئيس (ترينيداد وتوباغو) ، ونواب الرئيس الثلاثة (سيراليون والدانمرك وتشيكوسلوفاكيا) ، وأيضا رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة (ساحل العاج) ، ومقررها (استراليا) .

Digitized by UNOG Library

٥٣ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير ، عقد الفريق العامل جلسة واحدة في ١٢ آب/اغسطس وكذلك عددا من الجلسات غير الرسمية ، وقدم تقريرا (A/AC.109/L.1373) .

٣ - اللجنة الفرعية المعنية بالالتماسات والمعلومات والمساعدة

٥٤ - قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ ، الابقاء على لجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والمعلومات والمساعدة .

٥٥ - وقررت اللجنة الخاصة ، في الجلسة ذاتها ، ان تكون عضوية اللجنة الفرعية على النحو التالي :

اندونيسيا	الدانمارك
ايران	سيراليون
بلغاريا	العراق
تشيكوسلوفاكيا	كوبا
تونس	الكونغو
الجمهورية العربية السورية	مالي

٥٦ - وانتخبت اللجنة الخاصة ، في الجلسة نفسها ، السيد فرانتيسيك بناجكا (تشيكوسلوفاكيا) رئيسا للجنة الفرعية .

٥٧ - وعقدت اللجنة الفرعية المعنية بالالتماسات والمعلومات والمساعدة ١٥ جلسة وكذلك عددا من الجلسات غير الرسمية في الفترة من ٢ نيسان/ابريل الى ٢٧ حزيران/يونيه وقدمت اربعة تقارير الى اللجنة الخاصة كما يلي :

(أ) ثلاثة تقارير وما يتصل بها من وثائق عن مسألة نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار (A/AC.109/L.1351 و L.1353 ؛ و A/AC.109/L.1363 ؛ و A/AC.109/L.1364 و L.1371 و L.1371/Add.1) .

(ب) تقرير عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/AC.109/L.1362) .

٥٨ - ويرد عرض لنظر اللجنة الخاصة في التقارير المشار اليها في الفقرة ٥٧ (أ) أعلاه ، في الفصل الثاني من هذا التقرير . ويرد عرض لنظر اللجنة في التقارير المشار اليها في الفقرة ٥٧ (ب) اعلاه في الفصل السادس من هذا التقرير .

٥٩ - وخلال السنة ، وافقت اللجنة الخاصة ، بناء على مشاورات اجراها اعضاء اللجنة الفرعية فيما

Digitized by UNOG Library

بينهم في هذا الشأن ، على طلبي استماع فيما يتعلق ببنود محددة . ويرد عرض لهذه الاستماعات في الفصلين التاسع والعاشر من هذا التقرير

٤ ـ اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة

٦٠ ـ قررت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ الابقاء على اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة .

٦١ ـ وقررت اللجنة الخاصة ، في الجلسة نفسها ، ان تكون عضوية اللجنة الفرعية على النحو التالي :

اثيوبيا	ساحل العاج
استراليا	شيلي
افغانستان	العراق
اندونيسيا	فنزويلا
ايران	فيجي
بلغاريا	كوبا
ترينيداد وتوباغو	مالي
تشيكوسلوفاكيا	الهند
الدانمرك	يوغوسلافيا

٦٢ ـ وانتخبت اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في الجلسة نفسها ، السيد لوبنيسون بيير بيير (ساحل العاج) رئيسا لها ، والسيد كينيث شان (استراليا) مقررا .

٦٣ ـ وعقدت اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ٢١ جلسة ، فضلا عن عدد من الاجتماعات غير الرسمية ، في الفترة بين ٢ نيسان/ابريل و ١٥ آب/اغسطس . وقدمت تقارير عن البنود التالية التي كانت قد احيلت اليها للنظر فيها :

نيو هبريد	برمودا
توكيلاو	جزر فرجن البريطانية
بيتكيرن	مونتسيرات
سانت هيلانة	جزر كايمان
ساموا الامريكية	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
غوام	
اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية	

Digitized by UNOG Library

٦٤ - ويرد عرض لنظر اللجنة الخاصة في تقارير اللجنة الفرعية المتعلقة بالاقاليم الانفة الذكر في الفصول الثالث عشر الى الثالث والعشرين والثلاثين من هذا التقرير .

هاء - بحث أمر الاقاليم

٦٥ - نظرت اللجنة الخاصة ، خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير ، في الاقاليم التالية :

الاقاليم التي نظر فيها في الجلسات العامة مباشرة	الجلسات
رودسيا الجنوبية	١١٦٥ ، ١١٦٦
جزر تركس وكايكوس	١١٦٥ ، ١١٦٦ ، ١١٨١ الى ١١٨٣
ناميبيا	١١٧٠ الى ١١٧٤ ، ١١٨١
تيمور الشرقية	١١٧٤
الصحراء الغربية	١١٧٤
جبل طارق	١١٧٤
جزر فولكلاند (مالفيناس)	١١٧٤
بروني	١١٧٤
بليز	١١٧٤
انتيغوا ، سان كيتس - نيفيس - أنغيلا	١١٧٤
جزر كوكس (كيلينغ)	١١٨١ الى ١١٨٣

الاقاليم المحالة الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة	
نيو هبريد	١١٦٧ ، ١١٦٨ ، ١١٧٩ ، ١١٨٠
جزر كايمان	١١٦٧
بيتكيرن	١١٦٧
سانت هيلانة	١١٦٧
جزر فرجن البريطانية	١١٦٧
مونتسيرات	١١٦٨

(يتبع)

Digitized by UNOG Library

الأقاليم المحالة الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة (تابع)	الجلسات
برمودا	١١٦٨ ، ١١٦٩
غوام	١١٧٩ ، ١١٨٠
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	١١٧٩ ، ١١٨٠
ساموا الامريكية	١١٧٩ ، ١١٨٠
اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية	١١٧٩ الى ١١٨١
توكيلاو	١١٧٩ ، ١١٨٠

٦٦ - وتتضمن الفصول من الثامن الى الثلاثين من هذا التقرير ، **عرضا لنظر اللجنة الخاصة في الاقاليم المذكورة أعلاه ، بالاضافة الى ما اعتمد بشأنها من قرارات وتوافقات في الرأى ومقررات أو استنتاجات وتوصيات .**

واو - مسألة قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاعلان

٦٧ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم اعمال اللجنة (A/AC.109/L.1352) ، ان تتناول على انفراد مسألة قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاعلان . ولدى اتخاذ هذا القرار ، أشارت اللجنة الى أنها ذكرت في تقريرها المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين (١٤) انها ستواصل ، كجزء من برنامج عملها لعام ١٩٨٠ ، استعراض قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاعلان ، مع مراعاة اية توجيهات قد تود الجمعية العامة توجيهها في هذا الصدد . كما اعادت اللجنة الى الاذهان ان الجمعية العامة قد وافقت ، في الفقرة ٥ من قرارها ٣٤/٩٤ ، على تقرير اللجنة ، بما في ذلك برنامج العمل الذى تعتزم اللجنة الاضطلاع به خلال عام ١٩٨٠ .

٦٨ - ونظرت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، في هذه المسألة على اساس التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . وفيما يلي نص الفقرة المتصلة بالموضوع من ذلك التقرير :

---

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ١٥٧ .

Digitized by UNOG Library

" ٢١ - كان معروضا على الفريق العامل رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير ١٩٨٠ موجهة الى رئيس اللجنة من الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/591) . وبالاضافة الى ذلك ، اعلم الرئيس الفريق العامل بأنه قد وردت اليه ، في ١١ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، رسالتان من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة . وفي احدى الرسالتين ، رجا الممثل الدائم ان يقوم الفريق العامل ، في معرض نظره في المسألة ، ببحث امكانية منح السيد يان سيليني اوريجي (جبهة استقلال نيوكاليدونيا) فرصة الاتصال باللجنة . وفي الرسالة الأخرى ، رجا الممثل الدائم تعميم ملف عن جبهة استقلال نيوكاليدونيا بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة .

" ٢٢ - وبعد تبادل الآراء ، وافق الفريق العامل على تعميم الوثيقة التي قدمها الممثل الدائم لكوبا بوصفها وثيقة من وثائق الفريق العامل ، وعلى قيام الفريق العامل بتأجيل النظر في الطلب الوارد في الرسالة الاولى ، ريثما تعمم هذه الوثيقة .

" ٢٣ - وافق الفريق العامل أيضا على ان يوصي اللجنة الخاصة بمواصلة النظر في مسألة قائمة الاقاليم التي ينطبق عليها الاعلان ، في دورتها القادمة ، مع مراعاة أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة ، في هذا الصدد في دورتها الخامسة والثلاثين " .

٦٩ - وأقرت اللجنة الخاصة في الجلسة ذاتها ، دون اعتراض ، التوصيات الآنفة الذكر .

قرار اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٥ آب/اغسطس ١٩٧٩ بشأن بورتوريكو (١٥)

٧٠ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة امور ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس ، بشأن تنظيم اعمال اللجنة (A/AC.109/L.1352) ان تتناول على انفراد بندا عنوانه " قرار اللجنة الخاصة المؤرخ في ١٥ آب/اغسطس ١٩٧٩ بشأن بورتوريكو " وان تنظر فيه في جلساتها العامة.

٧١ - ونظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها ١١٧٥ الى ١١٧٩ ، المعقودة فيما بين ١٨ و ٢٠ آب/اغسطس .

٧٢ - وفي الجلسة ١١٧٥ المعقودة في ١٨ آب/اغسطس ، لفت الرئيس الانتباه الى عدد من الرسائل الواردة من منظمات تعرب فيها عن رغبتها في أن تستمع اليها اللجنة في صدد النظر في هذا البند . ووافقت اللجنة الخاصة على تلبية هذه الطلبات واستمعت الى ممثلي المنظمات المعنية على نحو ما هو مبين ادناه :

---

(١٥) المرجع نفسه ، الفقرة ٦٩ .

Digitized by UNOG Library

ممثلـــو المنظمـــــات	الجلســات
أولاغيبيت أ . لوبيز ـ باتشيكو ، المحفل الوطني الكبير لبورتوريكو	١١٧٥
لويس أ . اغرايت ، عن جماعة المؤيدين لانشاء ولايات حرة منتسبة	١١٧٥
خاسينتو ريفيرا بيريز ، عن الحزب الوطني لبورتوريكو	١١٧٥
ليليان مارتينيز ، عن جماعة المستشارين في البرامج الاتحادية	١١٧٥
نيلسون و . كانالز ورفائيل كانسيل ميراندا ، عن اللجنة الاتحادية لمناهضة قمع السجناء السياسيين وللدفاع عنهم	١١٧٥
فرانسيسكو هيرنانديز فارغاس ، عن جماعة البورتوريكيين المعارضين لجعل بورتوريكو ولاية تابعة	١١٧٥
لويس ريفيرا ، عن مؤتمر السلم المسيحي	١١٧٦
انخيل ل . تابيا فلوريس ، عن جمعية المحامين البورتوريكيين	١١٧٦
لوليتا ليبرون ، عن حركة التحرير الوطنية البورتوريكية	١١٧٦
خوان ماري ـ براس ، عن الحزب الاشتراكي البورتوريكي	١١٧٦
روبيرت كوهين ، عن لجنة مراقبة العدالة البورتوريكية	١١٧٦
روبين بيريوس مارتينيز ، عن حزب الاستقلال البورتوريكي	١١٧٧
روث م . رينولدز ، عن الامريكيين المؤيدين لاستقلال بورتوريكو	١١٧٧
جوديث بيركان ، عن لجنة التضامن مع بورتوريكو	١١٧٧
اينيدا فاسكيس ، عن اللجنة البورتوريكية للتضامن الدولي	١١٧٧
خوان انتونيو كوريتخير ، عن الجمعية الاشتراكية البورتوريكية	١١٧٨
اورلاندو كروس ، عن الحملة المؤيدة لانقاذ فييكيس	١١٧٨
خوسيه هيريرا أوروبيسا ، عن اللجنة الدولية للتضامن مع استقلال بورتوريكو	١١٧٨
كارين تالبوت ، عن مجلس السلام العالمي	١١٧٨
ميلفين كينغ ، عضو مجلس نواب ماساتشوسيتس	١١٧٨

٧٣ ـ وفي الجلسة ١١٧٧ المعقودة في ١٩ آب/اغسطس ، وجه الرئيس الانتباه ، في بيان الى اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1177) ، الى مشروع قرار بشأن البند (A/AC.109/L.1376) .

٧٤ ـ وفي الجلسة ١١٧٨ المعقودة في اليوم نفسه ، تكلم ممثلو كوبا والعراق وافغانستان وتشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وايران (A/AC.109/PV.1178) .

Digitized by UNOG Library

٧٥ - وفي الجلسة نفسها ، اعلم الرئيس اللجنة الخاصة ، في بيان له (A/AC.109/PV.1178) ، بأن القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لنيكاراغوا لدى الامم المتحدة قد اعرب عن رغبته في الادلاء ببيان بصدد نظر اللجنة في هذا البند . وبموافقة اللجنة ، ادلى ممثل نيكاراغوا ببيان (A/AC.109/PV.1178) .

٧٦ - وفي الجلسة نفسها ، قدم ممثل كوبا ، في بيان آخر الى اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1178) مشروع قرار عن هذا البند (A/AC.109/L.1376) باسم العراق وكوبا .

٧٧ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، وبعد ان ادلى ممثلو الكونغو واستراليا وفنزويلا ببيانات تعليلا للتصويت (A/AC.109/PV.1179) ، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار (A/AC.109/L.1376) بأغلبية ١٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١١ عضوا عن التصويت . وتكلم أيضا ، تعليلا للتصويت ، ممثلو اندونيسيا ، والصين ، وشيلي والدانمرك (A/AC.109/PV.1179) .

٧٨ - وفيما يلي نص القرار (A/AC.109/628) الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، والذى اشير اليه في الفقرة ٧٧ أعلاه :

Digitized by UNOG Library

" ان اللجنة الخاصة ،

" اذ تضع في اعتبارها مقررها الخاص بابقاء مسألة بورتوريكو قيد الاستعراض والوارد في الفقرة ٨ من القرار الذى اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٠ المعقودة في ١٥ آب/أغسطس ١٩٧٩ (١٦) ،

" واذ تذكر بقراراتها السابقة المتعلقة ببورتوريكو والمؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٧٢ (١٧) و ٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٣ (١٨) و ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (١٩) و ١٥ آب/اغسطس ١٩٧٩ (٢٠) وكذلك بمقررها المؤرخ في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦ (٢١) ،

" واذ تذكر كذلك بالفقرة ٥ من قرارها الصادر في ١٥ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، والذى يحث حكومة الولايات المتحدة الامريكية على الافراج عن السجناء الوطنيين البورتوريكيين الأربعة الذين سجنوا فترة تزيد على ٢٥ سنة في سجون الولايات المتحدة ،

" واذ تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

" واذ تأخذ في اعتبارها المقررات المتعلقة ببورتوريكو التي اتخذها المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (٢٢) ،

---

(١٦) المرجع نفسه ، الفقرة ٦٩ .

(١٧) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/8723/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٨٥ .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/9023/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٨٤ .

(١٩) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٦٦ .

(٢٠) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٦٩ .

(٢١) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1)، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ٦٩ .

(٢٢) أنظر A/34/542 ، المرفق ، الفرع أولا ، الفقرات ١٥٩ - ١٦٤ .

Digitized by UNOG Library

" واقتناعا منها بأن شعوب كافة الأقاليم التي لم تحصل على استقلالها لها حق غير قابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال والسلامة الاقليمية ، وفي ممارسة سيادتها الوطنية وسيطرتها الكاملة على ثروتها وموارد ها الطبيعية بهدف النهوض بتنميتها الاقتصادية وسلامة كيانها ،

" وقد استمعت الى ونظرت في بيانات ممثلي مختلف الاتجاهات التي تؤلف الرأى السياسي البورتوريكي من حيث أن شعب بورتوريكو لم يمارس حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقا لما حدد ه قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) ،

" واذ تحيط علما بالبيانات التي أدلى بها عدة ملتمسين بشأن الأنشطة العسكرية التي تقوم بها الولايات المتحدة في الاقليم البورتوريكي ، ولا سيما على جزيرة فييكيس ، وبالأخطار والمشاكل التي تنطوى عليها تلك الأنشطة بالنسبة لشعب بورتوريكو وبالنسبة للتطبيق الصحيح لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) ،

" واذ يساورها القلق لازدياد تدابير الاضطهاد والقمع ضد المنظمات والأشخاص الذين يناضلون من أجل الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب البورتوريكي ،

" واذ تلاحظ مع القلق أن حكومة الولايات المتحدة قد أخفقت في اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ ما اتخذته اللجنة الخاصة من قرارات بشأن بورتوريكو ،

" ١ — تعيد تأكيد الحق غير القابل للتصرف لشعب بورتوريكو في تقرير المصير والاستقلال طبقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) وانطباقه الكامل على بورتوريكو كما أكدت ذلك قراراتها ومقرراتها بشأن بورتوريكو ؛

" ٢ — تحث مرة أخرى حكومة الولايات المتحدة الامريكية على اتخاذ كافة التدابير اللازمة لنقل جميع السلطات الى شعب بورتوريكو نقلا تاما ، ولهذا الغرض ، تطلب من تلك الحكومة أن تقدم ، في أقرب وقت مستطاع ، خطة لتصفية الاستعمار من بورتوريكو ، طبقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) ؛

" ٣ — تعلن عدم موافقتها على أى تدبير من شأنه محاولة تغيير مركز بورتوريكو دون الموافقة الصريحة لشعب هذا الاقليم ومشاركته في ذلك طبقا لأحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) ؛

" ٤ — تدين تدابير الاضطهاد والسجن والقمع التي تتعرض لها المنظمات والأشخاص الذين يناضلون من أجل تقرير المصير في بورتوريكو واستقلالها ؛

" ٥ — ترحب بالافراج عن السجناء الوطنيين البورتوريكيين الأربعة ؛

" ٦ — تدين المناورات والاستفزازات التي تقوم بها بحرية الولايات المتحدة على جزيرة فييكيس وكذلك أعمال القمع ضد الوطنيين الذين يناضلون من أجل انهاء التدخل العسكرى من جانب الولايات المتحدة في بلدة فييكيس الجزرية ؛

Digitized by UNOG Library

" ٧ — تطالب بأن تنهي حكومة الولايات المتحدة جميع أنشطتها العسكرية في بورتوريكو وبأن تسمح لشعب بورتوريكو بأن يعيش في سلام في اقليمه ؛

" ٨ — تكرر طلبها الى حكومة الولايات المتحدة بالسماح لبعثة لتقصي الحقائق من اللجنة الخاصة بزيارة بورتوريكو ، لكي تجمع كل البيانات ذات الصلة بما في ذلك بوجه خاص ، المعلومات المتعلقة بالاضطهاد والمضايقة والقمع ضد الوطنيين البورتوريكيين ؛

" ٩ — تقرر أن تبقي مسألة بورتوريكو قيد الاستعراض " .

زاى — مسألة اشتراك حركات التحرير الوطني في أعمال الأمم المتحدة

٧٩ — من بين ما ذكرته اللجنة في تقريرها الذى رفعته الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، فيما يتصل ببرنامج عملها لعام ١٩٧٩ ما يلي :

" ١٥٦ — وانسجاما مع مقررات الجمعية العامة المتصل بالموضوع ووفقا لما استقر عليه العرف ، ستواصل اللجنة الخاصة دعوة ممثلي حركات التحرير الوطني المعترف بها من منظمة الوحدة الافريقية للاشتراك كمراقبين في أعمالها المتصلة ببلادهم . . . " (٢٣) .

٨٠ — وأقرت الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من قرارها ٣٤/٩٤ برنامج العمل الذى أعدته اللجنة لعام ١٩٨٠ ، بما في ذلك القرار المقتبس أعلاه .

٨١ — وفي ضوء ما تقدم ، ومع مراعاة مقررات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، قامت اللجنة الخاصة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية وعن طريقها ، بدعوة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، وهي حركة التحرير الوطني في ناميبيا ، للاشتراك بصفة مراقب أثناء نظر اللجنة في مسألة ناميبيا . وتلبية لهذه الدعوة اشترك ممثل منظمة (سوابو) في أعمال اللجنة الخاصة ذات الصلة .

٨٢ — ويرد عرض لنظر اللجنة الخاصة في مسألة ناميبيا ، بما في ذلك اشارة الى الجلسة التي أدلى فيها ممثل منظمة (سوابو) ببيان ، **في الفصل الثامن من هذا التقرير .**

٨٣ — واستنادا الى التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) ، نظرت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، في مسألة

---

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ١٥٦ .

Digitized by UNOG Library

اشتراك حركات التحرير الوطني المعنية في أعمال الأمم المتحدة ، كما نظرت في الترتيبات التي يجب اتخاذها ، عند الاقتضاء ، للحصول من بعض الأفراد ، على المعلومات التي قد تراها ذات أهمية حيوية عند نظرها في جوانب محددة للحالة السائدة في الأقاليم المستعمرة . وفيما يلي نص الفقرة المتصلة بالموضوع من التقرير المذكور :

" ٥ - لاحظ الفريق العامل أن اللجنة الخاصة ، عملا بأحكام قرارات الجمعية العامة ذات العلاقة ووفقا للممارسة المستقرة ، ستواصل ، عندما تنظر في البنود ذات العلاقة في عام ١٩٨٠ ، دعوة ممثلي حركات التحرير الوطني المعنية للمشاركة ، بوصفهم مراقبين ، في مداولاتها التي تتعلق بأقطارهم . وفي السياق ذاته ، وافق الفريق العامل على توصية اللجنة الخاصة بأن تواصل هي أيضا ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني المعنية ، عند الاقتضاء ، دعوة الأفراد الذين يمكن أن يزودوها بالمعلومات عن بعض النواحي المحددة للحالة في الأقاليم المستعمرة ، التي قد لا يمكنها الحصول عليها بطريقة أخرى . وبناء على ذلك ينبغي للجنة الخاصة أن تدرج ، في الفرع المناسب من تقريرها الى الجمعية العامة توصية بأن تضع الجمعية العامة في اعتبارها الامور المشار اليها أعلاه لدى رصدها للمخصصات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال عام ١٩٨١ " .

٨٤ - وفي الجلسة ذاتها ، أقرت اللجنة ، دون اعتراض ، توصيات الفريق العامل المذكور أعلاه .

حاء - المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة

٨٥ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1352) بشأن تنظيم أعمالها ، أن تدرج في جدول أعمالها لهذه الدورة بندا بعنوان " المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة " وأن تنظر في هذا البند في جلساتها العامة وجلسات لجانها الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٨٦ - وحينما اتخذت اللجنة الخاصة هذه المقررات ، أخذت بعين الاعتبار أحكام القرار ٣٤/٩٤ الذي تطلب الجمعية العامة في الفقرة ١٢ (د) منه الى اللجنة " أن تواصل ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك ارسال بعثات زائرة الى تلك الأقاليم حسب مقتضى الحال ، وأن توصي الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال " . كذلك أولت **اللجنة الاعتبار** اللازم لقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة ، وخاصة تلك التي تتعلق بالأقاليم الصغيرة .

٨٧ - وفي وقت لاحق ، لاحظت اللجنة الخاصة ، لدى اعتمادها مختلف التقارير ذات الصلة الصادرة عن لجنتها الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة ، أن هذه اللجنة الفرعية قد وضعت في الاعتبار وهي تبحث أمر الأقاليم المحددة التي أحيل اليها النظر فيها ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، المذكورة أعلاه .

Digitized by UNOG Library

طاء ـ أسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال والتساوى في الحقوق

٨٨ ـ قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، أن تدرج في جدول أعمالها للدورة الحالية بندا بعنوان " اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافح من أجل الحرية والاستقلال والتساوى في الحقوق " وأن تنظر فيه في جلساتها العامة وجلسات لجانها الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٨٩ ـ واسترشدت اللجنة لدى نظرها في هذا البند ، بما يتصل بالموضوع من أحكام قرار الجمعية العامة ٢٩٠١ (د ـ ٢٧) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ، الذى أوصت الجمعية العامة في الفقرة ٢ منه " بأن يجرى ، بمناسبة أسبوع التضامن ، عقد الاجتماعات ونشر المواد المناسبة في الصحف واذاعتها عن طريق الراديو والتليفزيون ، وتنظيم حملات عامة بغية جمع التبرعات لصندوق مساعدة الكفاح ضد الاستعمار والفصل العنصرى ، الذى أنشأته منظمة الوحدة الافريقية " .

٩٠ ـ وفي ضوء ما سلف ، واستنادا الى التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الفرعية المعنية بالالتماسات والاعلام والمساعدة ، والواردة في تقريرها التاسع بعد المائتين (A/AC.19/L.1351) تم الاضطلاع بسلسلة من الأنشطة احتفالا بالاسبوع ، بالتعاون مع ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة وبمساعدة مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم . **(أنظر الفصل الثاني ، الفقرة ١٣) .**

٩١ ـ وفي ٢٠ أيار/مايو ، أصدر رئيس اللجنة الخاصة بيانا بمناسبة الاسبوع استعرض فيه التطورات في ميدان انهاء الاستعمار ، لاسيما في الجنوب الافريقي ، وناشد فيه المجتمع الدولي تعزيز الاندفاعة صوب ازالة آثار الاستعمار المتبقية في المنطقة **(أنظر الفصل الثاني ، الفقرة ١٤) .**

ياء ـ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى (٢٤)

٩٢ ـ قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1352) ، بشأن تنظيم أعمال اللجنة ، أن تدرج في جدول أعمالها للدورة الحالية بندا بعنوان " الاتفاقية الدولية للقضاء

---

(٢٤) مرفق قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د ـ ٢٠) ، المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ .

Digitized by UNOG Library

على جميع أشكال التمييز العنصرى " وأن تنظر فيه في جلساتها العامة وجلسات اللجنة الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٩٣ - ونظرت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، في البند على أساس التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . وفيما يلي نص الفقرات ذات الصلة من ذلك التقرير :

" ٦ - أشار الفريق العامل الى أن لجنة القضاء على التمييز العنصرى ذكرت في تقريرها الى الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة (A/34/18) ما يلي :

' تأسف اللجنة لأنه لم ترد حتى الآن ، رغم الطلبات المتكررة التي وجهتها الى هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، والتي أقرتها تماما الجمعية العامة في قرارها ٣٣/١٠٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، معلومات كافية تتعلق بمسؤولياتها بموجب المادة ١٥ من الاتفاقية . وهي تطلب مرة أخرى تعاون هيئات الأمم المتحدة المعنية بالموضوع ، لتمكينها من الوفاء على نحو كاف بمسؤولياتها بموجب المادة ١٥ من الاتفاقية ' .

" ٧ - ومع مراعاة الرأى الوارد أعلاه والطلب الذى تقدمت به لجنة القضاء على التمييز العنصرى ، **أحاط الفريق العامل** مع التقدير علما برسالة مؤرخة في ١ نيسان/ابريل ١٩٨٠ وموجهة الى رئيس تلك اللجنة من رئيس اللجنة الخاصة (٢٥) ، وأعرب عن **الأمل في أن تأخذ لجنة القضاء على التمييز العنصرى بالاعتبار التام الملخص الوارد في تلك** الرسالة للاجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة حتى الآن فيما يتعلق بالمادة ١٥ من الاتفاقية .

" ٨ - وقرر الفريق العامل أن يوصي بأن يطلب من رئيس اللجنة الخاصة مواصلة القيام ، وفقا للممارسة المستقرة ، باحالة جميع المعلومات ذات الصلة الى لجنة القضاء على التمييز العنصرى " .

٩٤ - وفي الجلسة ذاتها ، أقرت اللجنة الخاصة دون اعتراض التوصيات المذكورة أعلاه .

كاف - الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها

٩٥ - قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، في **جلسة أمور** ، لدى اعتمادها الاقتراحات المتصلة بتنظيم أعمال اللجنة التي قدمها الرئيس (A/AC.109/L.1352) ، أن تدرج في جدول أعمالها للدورة الحالية بندا بعنوان " الاتفاقية الدولية لقمع

---

(٢٥) أنظر مرفق هذا التقرير .

Digitized by UNOG Library

جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها " وأن تنظر فيه في جلساتها العامة وفي جلسات اللجـــان الفرعية ، حسب الاقتضاء .

٩٦ - ونظرت اللجنة في هذا البند ، في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، على أساس التوصية الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . وفيما يلي نص الفقرة ذات الصلة من ذلك التقرير :

" ٩ - قـرر الفريـق العامـــل ، آخذا في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من قـــرار الجمعية العامة ٢٧/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ ، أن يوصي اللجنة الخاصة أن تأذن لرئيسها بأن يوجه اهتمام الدول المعنية القائمة بالادارة الى استنتاجات وتوصيات الفريق العامل المنشأ بموجب المادة التاسعة من الاتفاقية (E/CN.4/1328) لتتخذ اجراءات مناسبة بشأنها ، وكذلك بأن يواصل تقديم جميع أشكال المساعدة الممكنة الى الأمين العام والتعاون الوثيق معه ، في معرض أدائه للولاية التي أناطتها بـــــه الجمعية العامة " .

٩٧ - وفي الجلسة ذاتها ، أقرت اللجنة الخاصة دون اعتراض التوصية المذكورة أعلاه .

Digitized by UNOG Library

لام ـ العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ومع المؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة

١ ـ مجلس الأمن

٩٨ ـ طلبت الجمعية العامة ، في الفقرة ١٢ (ب) من قرارها ٣٤/٩٤، الى اللجنة الخاصة ابداء مقترحات ملموسة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في بحث التدابير التي يكون من المناسب اتخاذها بموجب الميثاق ، ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين " .

٩٩ ـ ووفقا لهذا الطلب ، لفتت اللجنة الخاصة انتباه مجلس الأمن الى توافق الآراء الصادر عنها في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٠ فيما يتصل بناميبيا (S/14133).

١٠٠ ـ ويرد وصف لبحث اللجنة الخاصة لمسألة ناميبيا في الفصل الثامن من هذا التقرير .

٢ ـ مجلس الوصاية

١٠١ ـ واصلت اللجنة الخاصة ، خلال السنة ، تتبعها عن كثب لأعمال مجلس الوصاية فيما يتعلق باقليم المحيط الهادئ المشمول بالوصاية . ويرد وصف لبحث اللجنة لهذا الاقليم في الفصل الثامن عشر من هذا التقرير .

٣ ـ المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٠٢ ـ فيما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان ، ووفقا لأحكام الفقرة ١٥ من القرار ٣٤/٤٢ المتعلق بهذا البند ، أجريت مشاورات خلال السنة بين رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيس اللجنة الخاصة للنظر في " التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة . . . في تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع " . وعلاوة على ذلك ، اشترك رئيس اللجنة الخاصة في نظر المجلس في البند المتصل بالموضوع . ويرد في الفصل السادس من هذا التقرير بيان لذلك ، بالاضافة الى بحث اللجنة الخاصة لهذا البند .

٤ ـ مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

١٠٣ ـ تابعت اللجنة الخاصة ، عن كثب ، خلال العام ، بموجب ولايتها الخاصة ، أعمال مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . وظل أعضاء مكتبي اللجنة والمجلس على صلة عمل مستمرة فيما بينهم . وبالاضافة

Digitized by UNOG Library

الى ذلك ، قام رئيس اللجنة الخاصة ، تلبية لدعوات وجهها اليه المجلس في هذا الصدد ، بما يلي: (أ) حضر **الجلسات العامة** الاستثنائية التي عقدها المجلس في الجزائر في الفترة من ٢٨ **أيار/مايو الى ١ حزيران/يونيه ، وألقى خطابا في الجلسة الافتتاحية للمجلس** ؛ (ب) **وحضر جلسات الاستماع التي عقدها المجلس بشأن الاورانيوم الناميبي في الفترة من ٧ الى ١١ تموز/يوليه** (٢٦) ؛ **وألقى خطابا في المجلس لدى افتتاح جلسات الاستماع في ٧ تموز/يوليه** ؛ (ج) **وحضر** جلسة رسمية عقدها المجلس بمناسبة الاحتفال بيوم ناميبيا في ٢٢ آب/أغسطس وألقى خطابا فيها ؛ (د) وحضر جلسة خاصة للمجلس بمناسبة الاحتفال بأسبوع التضامن مع شعب ناميبيا وحركة تحريره ، منظمة " سوابو " ، في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ، وألقى خطابا **في تلك الجلسة** .

٥ - لجنة حقوق الانسان

١٠٤ - تابعت اللجنة الخاصة عن كثب مرات أخرى ، خلال العام ، أعمال لجنة حقوق الانسان ، فيما يتعلق بمسألة حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه بالنسبة للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية ، وبمسألة انتهاك حقوق الانسان والحريات الأساسية ، في أى جزء من العالم ، مع الاشارة بشكل خاص الى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم غير المستقلة .

١٠٥ - ولدى بحث اللجنة الخاصة لمسألة الأقاليم غير المستقلة في الجنوب الافريقي ، اهتمت عن كثب على الخصوص بنظر لجنة حقوق الانسان في بند عنوانه " ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدم الى النظم الاستعمارية والعنصرية في الجنوب الافريقي من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الانسان " .

١٠٦ - وعلاوة على ذلك أخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار أيضا التقرير المنقح (E/CN.4/Sub.2/425 وCorr.1 و 2 و Add.1-6) الذى قدمه المقرر الخاص للجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز ضد **الاقليات** وحمايتها ، وكذلك قرار لجنة حقوق الانسان ١١ (د - ٣٦) المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٠ بشأن هذا البند . وأخذت اللجنة بالاعتبار أيضا الأحكام ذات الصلة من قرار لجنة حقوق الانسان ٥ (د - ٣٦) المؤرخ في ١٥ شباط/فبراير بشأن حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيق هذا الحق على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي .

١٠٧ - ومراعاة لقرارى لجنة حقوق الانسان ١٢ (د - ٣٦) و ١٣ (د - ٣٦) المؤرخين في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٠ والمتعلقين بتنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها ، واللذين كررت فيهما لجنة حقوق الانسان الاعراب عن دعوتها لهيئات الأمم المتحدة المختصة أن تقوم ، عن طريق الأمين العام ، بتزويدها بمعلومات عن التدابير المتعلقة بالأقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي ، المتخذة من قبل الدول القائمة بالادارة فيما يتعلق بالاتفاقية ، قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، لدى اقرار التقرير الرابع والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1373) ، مع مراعاة أية توجيهات قد تتلقاها من الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، أن تطلب من الدول المعنية القائمة بالادارة مواصلة ادراج هذه المعلومات في تقاريرها السنوية المرفوعة الى الأمين العام عملا بأحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق (أنظر الفقرات من ٩٥ الى ٩٧ أعلاه) .

---

(٢٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24) ، المجلد الثالث .

Digitized by UNOG Library

٦ ـ اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري

١٠٨ ـ واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، وهي تأخذ في الاعتبار ردود الفعل التي تتركها سياسات الفصل العنصري على الحالة القائمة في الأقاليم غير المستقلة في الجنوب الافريقي ، ايلاء اهتمام وثيق خلال هذه السنة لأعمال اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وظل أعضاء مكتبي اللجنتين على اتصال وثيق فيما بينهم ، فيما يتعلق بالأمور ذات الاهتمام المشترك . وبالاضافة الى ذلك ، أدلى رئيس اللجنة الخاصة ببيان في ١٨ حزيران/يونيه في جلسة استثنائية عقدتها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري احتفالا باليوم الدولي للتضامن مع شعب جنوب افريقيا المكافح (A/AC.115/PV.457). وفيما بعد ، أدلى رئيس اللجنة الخاصة ببيان في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر في جلسة استثنائية عقدتها اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري احتفالا بيوم التضامن مع السجناء السياسيين في جنوب افريقيا (A/AC.115/PV.462).

١٠٩ ـ وظل التعاون قائما بين اللجنة الخاصة واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا خلال هذا العام ، تيسيرا لأعمالهم جميعا ، وبغية ضمان تمثيل منسق في الاجتماعات التي تعقدها المنظمات غير الحكومية (أنظر الفقرات ١١٨ الى ١٢٧ أدناه) .

٧ ـ لجنة القضاء على التمييز العنصري

١١٠ ـ اتخذت اللجنة الخاصة في جلستيها ١١٣٥ و ١١٦١ المعقودتين في ٩ شباط/فبراير وفي ١٦ آب/أغسطس ، مقررات تتعلق بالأحكام المتصلة بالموضوع من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، وذلك في ضوء الطلبات التي وجهتها اليها لجنة القضاء على التمييز العنصري (أنظر الفقرات ٩٢ الى ٩٤ أعلاه) .

٨ ـ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة

١١١ ـ وفقا للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، واصلت اللجنة الخاصة نظرها في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان . وأجرت اللجنة في الاطار ذاته ، عن طريق لجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والاعلام والمساعدة ، مشاورات خلال السنة مع مسؤولي عدة منظمات . ويرد بيان لهذه المشاورات ولنظر اللجنة في المسألة في الفصل السادس من هذا التقرير .

١١٢ ـ واتخذت اللجنة الخاصة كذلك ، خلال العام ، عددا من القرارات الأخرى بشأن مساعدة شعب ناميبيا . وترد هذه القرارات في الفصلين السادس والثامن من التقرير الحالي .

Digitized by UNOG Library

ميم ـ التعاون مع منظمة الوحدة الافريقيـــة

١١٣ ـ قامت اللجنة الخاصة ، كما فعلت في السنوات السابقة ، آخذة في الاعتبار قرارها السابق القاضي بأن تبقى على اتصال منتظم مع منظمة الوحدة الافريقية لكي تساعد في انجاز الولايـــة التي عهدت اليها بها الجمعية العامة على نحو فعّال ، بمتابعة أعمال تلك المنظمة خلال هذه الســنة عن كثب ، وظلت على اتصال وثيق بالأمانة العامة لتلك المنظمة بشأن الأمور التي تهـم الطـــرفين . وعلى وجه الخصوص ، لقيت اللجنة الخاصة ، مرة أخرى ، تعاونا تاما من الأمين التنفيذي لمنظمـــة الوحدة الافريقية لدى الأمم المتحدة الذي ساهم ، بناء على الدعوة الدائمة الموجهة اليه من قبـــل اللجنة الخاصة ، في أعمال اللجنة الخاصة ولجنتها الفرعية المعنية بالالتماسات والاعلام والمساعدة .

١١٤ ـ وقد قام كل من الممثل الدائم لمالي لدى الأمم المتحدة ونائب الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة ، بناء على دعوة وردت في هذا الصدد ، بتمثيل اللجنة الخاصة في الدورة العاديـة الرابعة والثلاثين للجنة التنسيق من أجل تحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، المعقودة في دار السلام فيما بين ٢١ و ٢٥ كانون الثاني / يناير . وقد أتيح التقرير المتضمن عرضا لأعمـــال لجنة التنسيق لأعضاء اللجنة في مذكرة .

١١٥ ـ وقام الممثل الدائم لسيراليون لدى الأمم المتحدة ، تلبية لدعوة وردت ، بتمثيل اللجنـــة الخاصة في الدورة العادية الخامسة والثلاثين للجنة التنسيق من أجل تحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، المعقودة في دار السلام ، في الفترة مـــن ٣١ أيار/مايو الى ٣ حزيران / يونيه . وقدم ممثل سيراليون ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1167) ، تقريرا شفويـا عن اشتراكه في أعمال لجنة التنسيق .

١١٦ ـ وقد قام الرئيس ، تلبية لدعوة وردت من وزير الشؤون الخارجية في سيراليون ، ووفقا للولاية المناطة به من قبل الجمعية العامة واللجنة الخاصة ، بالمشاركة في الدورة العادية الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المعقودة في فريتاون في الفترة من ١٨ الـى ٢٨ حزيران / يونيه وفي الدورة العادية السابعة عشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، المعقـود في فريتاون في الفترة من ١ الى ٤ تموز/ يوليه .

١١٧ ـ وظلت اللجنة الخاصة ، خلال العام ، على اتصال وثيق أيضا مع منظمة الوحـدة الافريقيـة فيما يخص تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان ولغيره مـــن قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ، وعلى الخصوص القرارات المتعلقـة بأمور تتصـل بمساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة في افريقيا وحركات تحريرها الوطني (أنظر الفصل السادس من هـــذا التقرير) .

نون ـ التعـاون مع المنظمات غير الحكوميـة

١١٨ ـ تابعت اللجنة الخاصة عن كثب ، آخذة بعين الاعتبار الأحكام المتصلة بالموضوع من قـرارى الجمعية العامة ٣٤/ ٩٤ و ٣٤/ ٩٥ ، أنشطة المنظمات غير الحكومية ذات اهتمام الخاص بمجال انهاء الاستعمار . وفيما يلي عرض موجز للاتصالات التي قامت بها اللجنة مع بعض هذه المنظمات .

Digitized by UNOG Library

١ ـ مجلس لجان الشبيبة الوطنية لأوروبية وحركة الشبان الأفارقة

١١٩ ـ قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٤ المعقودة في ١١ آذار/مارس ، قبول دعوة وجهها اليها مجلس لجان الشبيبة الوطنية الأوروبية وحركة الشبان الأفارقة للاشتراك في " المؤتمر الثاني للتضامن مع كفاح شعوب الجنوب الافريقي " ، المقرر عقده في بون في الفترة من ٢٣ الى ٢٨ آذار/مارس . وقام ممثل سيراليون بتمثيل اللجنة في تلك المناسبة ، ويرد وصف لذلك في مذكرة.

٢ ـ اللجنة الفرعية التابعة للمنظمات غير الحكومية والمعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وانهاء الاستعمار

١٢٠ ـ قررت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٤ ، المعقودة في ١١ آذار/مارس ، قبول دعوة وجهتها اليها اللجنة الفرعية التابعة للمنظمات غير الحكومية والمعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وانهاء الاستعمار للاشتراك في " الحلقة الدراسية الدولية المعنية بالمرأة والفصل العنصري " ، المقرر عقدها في هلسنكي في الفترة من ١٩ الى ٢١ أيار/مايو . وقام ممثل تنزانيا ، عملا بمقرر اتخذ في الجلسة ١١٦٦ ، المعقودة في ١٦ أيار/مايو ، بتمثيل اللجنة الخاصة في هذه الحلقة الدراسية ، التي يرد وصف لها في مذكرة .

١٢١ ـ وفي الجلسة ١١٦٧ ، المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة بورود دعوة أخرى من اللجنة الفرعية التابعة للمنظمات غير الحكومية والمعنية بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وانهاء الاستعمار الى اللجنة للمشاركة في " مؤتمر العمل الدولي للمنظمات غير الحكومية لفرض جزاءات ضد جنوب افريقيا " ، المقرر عقده في جنيف في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه . وقام ممثل تونس ، على أساس المشاورات التي أجريت بشأن ذلك بتمثيل اللجنة في تلك المناسبة . وفي الجلسة ١١٨١ ، المعقودة في ٢١ آب/أغسطس ، قدم ممثل تونس عرضا لأنشطة المؤتمر ذات الصلة (A/AC.109/PV.1181) .

٣ ـ منظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية

١٢٢ ـ قررت اللجنة ، في جلستها ١١٦٦ ، المعقودة في ١٦ أيار/مايو ، أن تقبل بصورة مبدئية دعوة وجهتها اليها منظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية للاشتراك في " المؤتمر الدولي من أجل الاستقلال والتضامن والأمن " ، المقرر عقده في كولومبو في الفترة من ٢٣ الى ٢٥ أيار/مايو . وفي الجلسة ١١٦٧ ، المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، أعلم الرئيس اللجنة انه بعث برسالة الى الأمين العام للمنظمة باسم اللجنة الخاصة يعرب فيها عن أسف اللجنة لعدم تمكنها من المشاركة في ذلك الوقت وتقديرها لاستمرار أنشطة منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية في نصرة الشعوب في الأقاليم

Digitized by UNOG Library

المستمرة وكذلك عن أفضل تمنيات اللجنة لتكلل المؤتمر بالنجاح . وبالاضافة الى ذلك ، قام الرئيس ، آخذا في الاعتبار دعوة وجهتها منظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية الى اللجنة الخاصة للاشتراك في " المؤتمر الدولي الطارئ للتضامن مع كفاح شعوب منطقة الخليج ضد الامبريالية " ، المقرر عقده في نيقوسيا في الفترة من ٤ الى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ، بارسال رسالة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر يعرب فيها عن تقدير اللجنة لهذه الدعوة .

٤ - مجلس السلم العالمي

١٢٣ - قام الرئيس ، في ١٨ أيلول/سبتمبر آخذا في الاعتبار دعوة وجهتها اللجنة التحضيرية الدولية التابعة لمجلس السلم العالمي الى اللجنة الخاصة لتمثيلها في " البرلمان العالمي للشعوب من أجل السلم " المقرر عقده في صوفيا في الفترة من ٢٣ الى ٢٧ أيلول/سبتمبر ، بارسال رسالة أعرب فيها عن تقدير اللجنة للدعوة .

٥ - منظمات أخرى

١٢٤ - في الجلسة ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، لفت الرئيس الانتباه الى دعوة موجهة من اللجنة الدولية لمناهضة الفصل العنصري والعنصرية والاستعمار في الجنوب الافريقي ، الى اللجنة الخاصة للاشتراك في الدورة الكاملة الثالثة لتلك المنظمة ، المقرر عقدها في ستوكهولم في الفترة من ١١ الى ١٣ نيسان/ابريل . وقام ممثل بلغاريا ، على أساس المشاورات ذات الصلة ، بتمثيل اللجنة في تلك المناسبة .

١٢٥ - وفي الجلسة ١١٦٨ ، المعقودة في ٥ آب/أغسطس ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة بورود دعوة موجهة الى اللجنة للمشاركة في " المؤتمر الدولي للتضامن مع كفاح شعب ناميبيا " ، المقرر عقده في باريس في الفترة من ١١ الى ١٣ أيلول/سبتمبر ، وقررت اللجنة قبول الدعوة وطلبت من ممثل ساحل العاج ، على أساس المشاورات التي أجريت بشأن ذلك ، تمثيل اللجنة في هذا المؤتمر .

١٢٦ - وفي الجلسة ١١٦٩ ، المعقودة في ٦ آب/أغسطس ، لفت الرئيس الانتباه الى دعوة موجهة الى اللجنة الخاصة للاشتراك في المؤتمر الرابع والعشرين للحركة الدولية للشبيبة والطلبة من أجل الأمم المتحدة ، المقرر عقده في نيقوسيا في الفترة من ١١ الى ١٦ آب/أغسطس . وقام ممثل اثيوبيا ، بناء على المشاورات التي أجريت بشأن ذلك ، بتمثيل اللجنة في المؤتمر .

١٢٧ - وفي الجلسة ١١٨٢ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ، لفت الرئيس الانتباه الى دعوة موجهة الى اللجنة الخاصة للاشتراك في " المؤتمر الدولي للتضامن مع حركات التحرير الوطنية والجماهير في الخليج لمناهضة الامبريالية " ، المقرر عقده في نيقوسيا في الفترة من ٢٨ الى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر . وفي اليوم ذاته ، بعث الرئيس برسالة يعرب فيها عن تقدير اللجنة عن هذه الدعوة .

Digitized by UNOG Library

سين : النظر في المسائل الأخرى

١ ـ المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل الأخرى ذات الصلة

١٢٨ ـ عملا بالأحكام ذات الصلة من القرار ٣٣/٣٧ ، واصلت اللجنة الخاصة بحثها للبند المذكور أعلاه . ويرد بيان بنظر اللجنة في هذا البند في الفصل السابع من هذا التقرير .

٢ ـ أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغير الاقتصادية ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

١٢٩ ـ تابعت اللجنة الخاصة دراستها للبند أعلاه ، وفقا للفقرة ٢٧ من القرار ٤١/٣٤ . ويرد عرض لنظر اللجنة في هذا البند في الفصل الخامس من هذا التقرير .

٣ ـ الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٣٠ ـ تابعت اللجنة الخاصة دراستها للبند أعلاه ، حسبما ورد في برنامج عملها لعام ١٩٨٠ (٢٧) الذي وافقت عليه الجمعية العامة في الفقرة ٥ من القرار ٩٤/٣٤ . ويرد عرض لنظر اللجنة في هذا البند في الفصل الرابع من هذا التقرير .

٤ ـ امتثال الدول الأعضاء للاعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بمسألة انهاء الاستعمار

١٣١ ـ قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس

---

(٢٧) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الأول ، الفقرة ١٥٨ .

Digitized by UNOG Library

لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/L.1352) ، أن ترجو من الهيئات المعنية أن تأخذ البند المذكور أعلاه بعين الاعتبار لدى اضطلاعها بالمهام الموكولة اليها من قبل اللجنة .

١٣٢ - وتبعا لذلك ، أخذت الهيئات الفرعية ذلك القرار بعين الاعتبار لدى دراستها للبنود التي أحيلت اليها للنظر فيها . وكذلك أخذت اللجنة الخاصة هذا القرار في اعتبارها عند نظرها في بعض البنود المحددة في جلساتها العامة .

٥ - الموعد النهائي لنيل الأقاليم للاستقلال

١٣٣ - ذكرت اللجنة الخاصة ، فيما ذكرت ، في تقريرها الذى رفعته الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين بصدد برنامج عملها لعام ١٩٨٠ ، ما يلي :

" ١٥٧ - وتمشيا مع الرغبة التي أعربت عنها الجمعية العامة صراحة ، ستوصي اللجنة الخاصة كلما رأت ذلك سليما ومناسبا ، بتحديد موعد نهائي لنيل كل اقليم استقلاله ، وفقا لأماني السكان وأحكام الاعلان . . . . " (٢٨) .

١٣٤ - وأقرت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من القرار ٣٤/٩٤ ، برنامج العمل الذى وضعته اللجنة الخاصة لعام ١٩٨٠ ، بما في ذلك مقرر اللجنة الوارد نصه أعلاه .

١٣٥ - ولفتت اللجنة الخاصة لدى اعتمادها ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/L.1352) ، ولدى طلبها الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها ، نظر تلك اللجنة الفرعية الى المقرر المذكور أعلاه . وتبعا لذلك أخذت اللجنة الفرعية ذلك المقرر باعتبارها عند دراستها لكل من الأقاليم المحالة اليها للنظر فيها . كذلك أخذت اللجنة في الاعتبار المقرر المذكور أعلاه عند قيامها ، في جلسات عامة ، ببحث أمر كل اقليم .

٦ - مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر

١٣٦ - ذكرت اللجنة الخاصة ، فيما ذكرت ، في تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، بصدد برنامج عملها لعام ١٩٨٠ ، ما يلي :

" وفي هذا الصدد أيضا ، أخذت اللجنة في اعتبارها أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٦٥٤ (د - ١٦) والفقرة ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، التي بموجبها أذنت الجمعية العامة للجنة بالاجتماع خارج المقر كلما وحيثما تقتضي الضرورة عقد مثل

---

(٢٨) المرجع نفسه ، الفقرة ١٥٧ .

Digitized by UNOG Library

هذه الاجتماعات لمزاولة وظائفها بفعالية . وبعد أن نظرت اللجنة في هذه المسألة قررت ، واضعة في الاعتبار النتائج البنّاءة التي نجمت عن عقد اجتماعات خارج المقر في الماضي ، ابلاغ الجمعية العامة أنها قد تفكر في عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر عام ١٩٨٠ وتوصيتها بأخذ هذا الاحتمال في الحسبان لدى رصد الاعتمادات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام " (٢٩) .

١٣٧ - وأقرت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، في الفقرة ٥ من القرار ٣٤/٩٤ ، برنامج العمل الذى وضعته اللجنة الخاصة لعام ١٩٨٠ ، بما في ذلك المقرر الوارد نصه أعلاه .

١٣٨ - وقررت اللجنة الخاصة عدة أمور في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس (A/AC.109/L. 1352) ، كان من بينها أن تتناول مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر بوصفها بندا مستقلا وأن تحيلها الى فريقها العامل للنظر فيها واعداد التوصيات اللازمة بشأنها .

١٣٩ - ومراعاة لبرنامج عملها لعام ١٩٨١ ، أجرت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس مزيدا من النظر ، في مسألة عقد اجتماعات خارج المقر ، وذلك على أساس التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين لفريقها العامل (A/AC.109/L.1373) . وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، أن تدرج في القسم المناسب من تقريرها الى الجمعية العامة ، أولا ، بيانا يفيد بأنها قد تنظر في عقد سلسلة من الاجتماعات خارج مقر الأمم المتحدة خلال عام ١٩٨٠ ، وثانيا ، توصية للجمعية العامة بأن تأخذ مثل هذا الاحتمال بعين الاعتبار لدى رصدها المخصصات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام (أنظر الفقرة ١٧٣ أدناه) .

٧ - تعاون الدول القائمة بالادارة ومشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة

١٤٠ - استمرت حكومة استراليا ، بحكم عضويتها في اللجنة الخاصة ، في المشاركة ، بنشاط ، في نظر اللجنة في حالة الأقاليم التي تقوم استراليا بادارتها . ويرد بيان ذلك في الفصل السابع والعشرين من هذا التقرير .

١٤١ - وامتثالا لأحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، شاركت حكومات كل من البرتغال ، والمملكة المتحدة ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، في أعمال اللجنة الخاصة عند بحثها مسألة الاقاليم الواقعة تحت ادارة كل منها ، كما يتجلى ذلك في فصول هذا التقرير ذات الصلة بالموضوع (٣٠) .

---

(٢٩) المرجع نفسه ، الفقرة ١٦٣ .

(٣٠) الفصول العاشر والحادى عشر ومن الثالث عشر الى السابع عشر ومن التاسع عشر الى الثالث والعشرين ومن السابع والعشرين الى الثلاثين .

Digitized by UNOG Library

١٤٢ - ويرد في الفصل الثالث من هذا التقرير وصف للتعاون بين الدول القائمة بالادارة واللجنة الخاصة فيما يتعلق بمسألة ارسال بعثات زائرة للأقاليم المعنية .

٨ - خطة المؤتمرات

١٤٣ - قررت اللجنة الخاصة ، في جملة أمور ، في جلستها ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس لدى اعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس فيما يتصل بتنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/L.1352) ، أن تتناول ، بصورة مستقلة ، بندا بعنوان " خطة المؤتمرات " وأن تحيل هذا البند الى فريقها العامل للنظر فيه والتقدم بتوصيات بشأنه .

١٤٤ - ونظرت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، في هذا البند على أساس التوصيات الواردة في التقرير الرابع والثمانين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . وفيما يلي نص الفقرات ذات الصلة من ذلك التقرير :

" ١٠ - كانت معروضة على الفريق العامل رسالة مؤرخة في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ وموجهة من رئيس لجنة المؤتمرات الى رئيس اللجنة الخاصة .

" ١١ - ولاحظ الفريق العامل ان اللجنة الخاصة قد تابعت عن كثب ، أثناء السنة ، المبادئ التوجيهية المبيّنة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات ، ولا سيما المقرر ٤١٧/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ والقرار ٥٠/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ . وقد تمكنت اللجنة ، باعادة تنظيم برنامج عملها تبعا لذلك وبعقد مشاورات مستفيضة والعمل في جلسات غير رسمية ، من تخفيض عدد جلساتها بدرجة كبيرة ، وستتمكن مرة أخرى من انجاز أعمالها لهذه السنة في التاريخ المستهدف . وعلاوة على ذلك ، تمكنت اللجنة ، تمشيا مع الأحكام ذات الصلة من القرار ٥٥/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، من تخفيض التبديد الناجم عن الغاء جلسات مقررة الى الحد الأدنى .

" ١٢ - وقرر الفريق العامل ، بهدف تخفيض أية خسارة تنجم عن الغاء جلسات مقررة الى الحد الأدنى وفي ضوء تجربة اللجنة أثناء السنة الحالية والدورات السابقة ، وكذلك على أساس عبء العمل المتوقع لعام ١٩٨١ ، أن يوصي اللجنة بالنظر في عقد جلساتها أثناء عام ١٩٨١ على النحو التالي :

(أ) الجلسات العامة

شباط/فبراير - حزيران/يونيه	حسبما تقتضي الضرورة
آب/أغسطس	٢٠ جلسة (خمس جلسات كل أسبوع)

Digitized by UNOG Library

(ب) جلسات الهيئات الفرعية

آذار/مارس ـ حزيران/يونيه ٥٠ جلسة (٣ الى ٥ جلسات كل أسبوع)

تموز/يوليه ـ آب/أغسطس حسبما تقتضي الضرورة

(ج) يجوز أن تعقد اللجنة الجلسات حسبما يلزم ، اذا اقتضت ذلك التطورات .

ولاحظ الفريق العامل بارتياح ، لدى التوصية بما تقدم ، الممارسة الدائمة لأمانة اللجنة المتمثلة في ابقاء المكاتب المختصة في ادارة شؤون المؤتمرات على علم ببرنامج مسبق لجلسات اللجنة وهيئاتها الفرعية لكل أسبوعين ، وأوصت باستمرار هذه الممارسة بغية ضمان الحد الأقصى من الانتفاع بمرافق وخدمات المؤتمرات المتوفرة .

" ١٣ ـ وكان مفهوما ان البرنامج المذكور أعلاه لم يستبعد عقد جلسات خارج الدورة على أساس طارئ اذا اقتضت ذلك التطورات . وعلاوة على ذلك ، ستشمل الدورة الأولى عقد جلسات خارج المقر أثناء عام ١٩٨١ على النحو الذي ترتئيه اللجنة الخاصة . وكان مفهوما أيضا أن اللجنة الخاصة قد تستعرض ، في أوائل عام ١٩٨١ ، برنامج الجلسات لتلك السنة على أساس أية تطورات قد تؤثر على برنامج عملها .

" ١٤ ـ وفيما يتعلق ببرنامج جلسات اللجنة الخاصة لعام ١٩٨٢ ، وافق الفريق العامل على انه ينبغي للجنة الخاصة ، مع مراعاة أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد ، أن تعتمد برنامجا مماثلا للبرنامج المقترح لعام ١٩٨١ " .

١٤٥ ـ وفي الجلسة ذاتها ، أقرت اللجنة دون اعتراض التوصيات المذكورة أعلاه .

Digitized by UNOG Library

٩ ــ مراقبة الوثائق والحد منها

١٤٦ ــ وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، نظرت اللجنة الخاصة في البند المذكور اعلاه بناء على التوصيات الواردة في التقرير الثامن والاربعين للفريق العامل (A/AC.109/L.1373) . ونص الفقرات ذات الصلة في ذلك التقرير كما يلي :

" ١٥ ــ ... درس الفريق العامل امكانية اتخاذ مزيد من التدابير لمراقبة وثائق اللجنة الخاصة والحد منها . واستمع الفريق العامل الى بيان من ممثل ادارة شؤون المؤتمرات .

" ١٦ ــ ولاحظ الفريق العامل انه خلال السنة ، اتخذت اللجنة الخاصة مزيدا من التدابير لمراقبة وثائقها والحد منها تنفيذا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ، ولا سيما القرار ٣٤/٥٠ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ . وتضمنت هذه التدابير ، في جملة امور ، تعميم وثائق اللجنة ، كلما كان ذلك ملائما ، في صورة وثائق مؤقتة او غير رسمية واعادة ترتيب انماط التوزيع .

" ١٧ ــ وأشار الفريق العامل الى انه استعرض في الماضي ، بصورة منتظمة ، شكل تقارير اللجنة الى الجمعية العامة ، آخذا في الاعتبار المبادئ التوجيهية المختلفة التي أوصت بها الجمعية في هذا الصدد . وأشار الفريق العامل بصفة خاصة الى القرار ٣٣/٥٦ ، المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ الذي أوصت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، "بألا تتضمن تقارير هيئاتها الفرعية ، كمرفقات ، مواد مثل ..... ورقات العمل او مقتطفات منها ، او أية نصوص وردت بالفعل في وثائق يسهل الرجوع اليها " .

"١٨ ــ واتفق الفريق العامل ، بعد مناقشة ، على التوصية بأن تنظر اللجنة الخاصة في استبعاد المواد التي سبق نشرها ضمن وثائق اللجنة من تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين على أساس تجريبي ، على أن يكون من المفهوم بشكل واضح انه ينبغي لادارة شؤون المؤتمرات ان تعمل على توفير المواد المستبعدة على هذا النحو ، في يسر ، للجمعية العامة اثناء نظرها في تقرير اللجنة . وقد أكد ممثل ادارة شؤون المؤتمرات للفريق العامل ان الادارة قد اتخذت بالفعل الخطوات الضرورية لمواجهة احتياجات الجمعية العامة في هذا الشأن .

" ١٩ ــ واتفق الفريق العامل على انه ، في حالة قبول اللجنة للتوصية المذكورة اعلاه ، يوصي بأن تقوم اللجنة الخاصة اثناء دورتها لعام ١٩٨١ باستعراض آخر لشكل تقريرها الى الجمعية العامة في ضوء الخبرة المكتسبة خلال الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة ."

١٤٧ ــ وفي الجلسة ذاتها وافقت اللجنة الخاصة دون اعتراض على التوصيات الآنفة الذكر .

١٠ ــ مسائل أخرى

١٤٨ ــ اعتمدت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ، المقترحات

Digitized by UNOG Library

المتصلة بتنظيم اعمال اللجنة والتي قدمها الرئيس (A/AC.109/L.1352) ، وبذلك قررت ان تطلب الى الهيئات المعنية أن تأخذ في الاعتبار عند دراستها لأقاليم بذاتها ، الاحكام ذات الصلة في القرارات التالية التى أصدرتها الجمعية العامة :

٩٤/٣٤	تقيد الدول الاعضاء بالاعلان وسائر القرارات ذات الصلة بشأن مسألة انهاء الاستعمار
٣٢/٣٤	التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
٣١/٣٤	برنامج الامم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي
٢١/٣٤	التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية
٢٤/٣٤	تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى
٢٧/٣٤	حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها
٢٨/٣٤	تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى
٤٤/٣٤	ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال
٤٦/٣٤	المناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية
٧٤/٣٤	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٣/٦١ بشأن توقيع البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) والتصديق عليه
٧٦/٣٤ الف وباء	تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية
٨٧/٣٤ جيم	نزع السلاح العام الكامل (عدم اقامة اسلحة نووية في اراضي الدول التي لا توجد فيها هذه الاسلحة في الوقت الحاضر)
٨٨/٣٤	اعلان بشأن التعاون الدولي من أجل نزع السلاح
٩٣/٣٤ من ألف الى صاد	سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا
١٠٠/٣٤	تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

Digitized by UNOG Library

١٠٣/٣٤	عدم جواز انتهاج سياسة الهيمنة في العلاقات الدولية
١٤٠/٣٤	صيافة اتفاقية دولية لمناهضة أنشطة المرتزقة
١٤٥/٣٤	التدابير الرامية الى منع الارهاب الدولي الذى يعرّض للخطر ارواحا بشرية بريئة او يودى بها او يهدد الحريات الأساسية ، ودراسة الاسباب الكامنة وراء اشكال الارهاب واعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الأمل والشعور بالظلم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها ارواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية
١٥٢/٣٤	الحالة الاجتماعية في العالم
١٥٨/٣٤	المؤتمر العالمي لعقد الامم المتحدة للمرأة
١٧٤/٣٤	مساعدة الطلاب اللاجئين من ناميبيا وزمبابوى وجنوب افريقيا
١٩٤/٣٤	تقديم المساعدة الى انتيغوا وسان فنسنت وسان كيتس ـ نيفيس ـ انغيلا وسانت لوسيا .

١٤٦ ـ وقد أخذ هذا المقرر في الاعتبار اثناء النظر في اقاليم بذاتها ، وفي بنود اخرى ، في جلسات اللجان الفرعية والجلسات العامة على السواء .

Digitized by UNOG Library

عين ـ استعراض الأعمـــال (٣١)

١٥٠ـ رجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة ، في قرارها ٣٤/٩٤ ، مواصلة التماس الوسائـل المناسبة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنـل بعـد استقلالها والقيام خاصة بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار . ورجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أيضا تقديم مقترحات ملموسة يمكن أن تساعد مجلس الأمن لدى نظـره فـي التدابير التي يكون من المناسب اتخاذها بموجب الميثاق ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين . وبالاضافة الى ذلك ، رجت الجمعية العامـة من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مدى التزام الدول الأعضاء بالاعلان وبغيره من القـرارات المتصلـة بانهاء الاستعمار ولاسيما تلك التي تتعلق بناميبيا وزمبابوى . وفي القرار نفسه ، رجت الجمعيـــة العامة من اللجنة الخاصة مواصلة ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيـرة وتوصية الجمعية العامة بأنسب الطرق التي يمكن اتباعها لتمكين سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والحريـــة والاستقلال . ورجت الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تواصل السعي الى كسب التأييد مـــن المنظمات الوطنية والدولية ذات الاهتمام الخاص بموضوع انهاء الاستعمار لتحقيق أهداف الاعـلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع . وفضلا عن ذلك أسندت الجمعية ، فـــي عـدد من القرارات الأخرى ، الى اللجنة الخاصة مهـام محددة تتعلق بأقاليم معينة وببنود أخرى من جدول أعمالها .

١٥١ـ وخلال السنة المستعرضة حصلت زمبابوى وفانواتو على الاستقلال في ١٨ نيسان/ابريـــل و ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ على التوالي . وقد شارك رئيس اللجنة الخاصة ، بناء على دعوة من كل من الحكومتين في احتفالات الاستقلال في كل من العاصمتين وأعرب لحكومتي وشعبي زمبابوى وفانواتو عن أحر تهاني اللجنـــة وأطيب تمنياتها بهاتين المناسبتين التاريخيتين .

١٥٢ـ وقامت اللجنة الخاصة ، في سياق ما اضطلعت به من أعمال خلال العام ، آخذة بعيـــن الاعتبار الطلبات المحددة الموجهة اليها من الجمعية العامة في قرارها ٣٤/٩٤ باستعراض تنفيـذ الاعلان ومختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم المستعمرة ؛ ووضعت ، في ضوء التطـورات ، توصيـات تدعو الى قيام الدول وأجهزة الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمؤسســـات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، باتخاذ مزيد من التدابير بغية تعجيل انهاء الاستعمار

---

(٣١) يتضمن هذا الفرع استعراضا موجزا للمقررات الرئيسية التي اتخذتها اللجنة الخاصة في دورتها لعام ١٩٨٠ . وتتضمن الفصول ذات العلاقة من هذا التقرير عرضا كاملا لهذه المقـررات وغيرها من المقررات . وترد الآراء والتحفظات التي أبداها مختلف الأعضاء بشأن المسائل المستعرضة في هذا الفرع ، في محاضر الجلسات التي بحثت فيها هذه المسائل والتي أشير اليها أيضا فـــي الفصول المذكورة أعلاه .

Digitized by UNOG Library

وتقدم السكان سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا . وقدمت اللجنة ، وهي تضع في اعتبارها بشكل خاص أن عام ١٩٨٠ يمثل الذكرى السنوية العشرين للاعلان ، خطة عمل لتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تنفيذا كاملا ، لتنظر فيها الجمعية في دورتها الخامسة والثلاثين ، كما أوصت الأمين العام وكل الدول والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة بالاضطلاع أو التعهد بالاضطلاع خلال السنة بأنشطة متنوعة احتفالا بهذه الذكرى السنوية . كذلك واصلت اللجنة الخاصة وفقا للقرار ٣٤/٤١ ، دراستها لأنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، وللجهود الرامية للقضاء على الاستعمار ، والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي . وعلاوة على ذلك ، واصلت اللجنة في ضوء ما يتصل بالموضوع من أحكام القرارين ٣٤/٩٤ و ٣٤/٣٩ نظرها في الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي تعرقل تنفيذ الاعلان وتتعارض مع أحكام قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع . كما واصلت اللجنة ، وفقا لأحكام القرار ٣٤/٤٢ ، المتصلة بالموضوع ، دراستها لتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان . وواصلت اللجنة أيضا ، آخذة في الحسبان أحكام قرارات الجمعية ذات الصلة ، بحثها لمسألة ايفاد بعثات زائرة الى الأقاليم ومسألة التعريف بأنشطة الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار . وأخيرا اضطلعت اللجنة بعدد من المهام المحددة الأخرى التي أوكلتها اليها الجمعية في مختلف القرارات كما اضطلعت بمهام أخرى ترتبت على مقررات سابقة اتخذتها اللجنة نفسها .

١٥٣ - واهتمت اللجنة الخاصة ، كما فعلت في الأعوام السابقة ، اهتماما كبيرا بدراسة الأوضاع السائدة في الأقاليم المستعمرة الصغيرة ، بما في ذلك ايفاد ثلاث بعثات زائرة ، في تعاون وثيق مع الدول المعنية القائمة بالادارة (أنظر الفقرة ١٥٧ أدناه) . وقد استطاعت اللجنة ، كما هو مبين أدناه في عرض موجز لنتائج نظرها في هذه وغيرها من البنود ، أن تقدم توصيات مناسبة بشأن معظم البنود . أما فيما يتعلق بالبنود الباقية فقد قررت أن تحيل الى الجمعية العامة من المعلومات ما يسهل عليها النظر فيها في دورتها الخامسة والثلاثين .

١٥٤ - وتمشيا مع أحكام قرار الجمعية العامة المتصل بالموضوع ، ووفقا لما استقر عليه العرف ، قامت اللجنة الخاصة مرة أخرى ، بعد التشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، بدعوة ممثل "سوابو" ، حركة التحرير الوطني في ناميبيا ، للاشتراك كمراقب في الأعمال المتعلقة بناميبيا . وبالتالي ، فقد شارك الممثل الدائم لسوابو لدى الأمم المتحدة في اجتماعات اللجنة ذات الصلة بالموضوع .

١٥٥ - وفيما يتعلق بمسألة ناميبيا وجهت اللجنة الخاصة انتباه المجتمع الدولي الى الحالة البالغة الخطورة السائدة في هذا الاقليم نتيجة المناورات المستمرة التي يقوم بها نظام حكم جنوب افريقيا الاحتلالي بغية اطالة أمد سيطرته غير الشرعية على هذا الاقليم ومن أجل فرض نظام حكم عميل على شعب ناميبيا . ورأت اللجنة أن نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا يتحمل مسؤولية جسيمة عن خلق ذلك الوضع الذي يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين . ورأت اللجنة أن الحالة

Digitized by UNOG Library

في ناميبيا مستمرة في التدهور السريع نتيجة لعناد نظام حكم الأقلية العنصرى في بريتوريا وما يقوم به من مناورات شريرة وما يتبعه من أساليب تعويقية وانه قد أصبح الآن لزاما على الأمم المتحدة أكثر من أى وقت مضى أن تعيد تأكيد مسؤوليتها في هذا الشأن ، وأن تتخذ تدابير عاجلة لتحقيق الامتثال المخلص غير المشروط من جانب نظام حكم الأقلية لقرارات الأمم المتحدة ، من أجل تمكين شعب ناميبيا من أن يمارس حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال دون مزيد من التأخير .

وفي معرض التأكيد على أن الأمم المتحدة تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا الى أن يتم تحقيق تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيين في الاقليم ، أدانت اللجنة بشدة استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وقمعها الوحشي للشعب الناميبي وانتهاكها المتواصل لحقوقه الانسانية ، وكذلك ما تبذله من جهود لتقويض دعائم الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لناميبيا . كذلك رفضت اللجنة رفضا باتا جميع مناورات نظام جنوب افريقيا الاحتلالي الرامية الى اضفاء الشرعية على عناصر تورنهال العميلة في ناميبيا ، بما في ذلك تأسيس " الجمعية الوطنية " و " مجلس الوزراء " و " جيش افريقيا الجنوبية الغربية/ناميبيا " ، وندد بها بشدة ، كما أعلنت أن هذه الأعمال غير الشرعية من جانب النظام الاحتلالي لاغية وباطلة . وكررت اللجنة القول بأن الحل السياسي الوحيد لناميبيا يجب أن يقوم على أساس انهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي ، وسحب قواتها المسلحة ، وعلى أساس ممارسة الشعب الناميبي كله ، بحرية ودون قيود ، حقه في تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا متحدة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . وفي هذا الصدد ، أشادت اللجنة بسوابو لما أعربت عنه من استعداد للاشتراك في انتخابات حرة نزيهة وللقدر الكبير الذى أبدته من روح التعاون والمرونة طيلة فترة عملية المفاوضات التي تم الاضطلاع بها بموجب أحكام قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ . وطالبت اللجنة ، في معرض التأكيد من جديد على تأييدها المستمر لشعب ناميبيا الباسل وحركة تحرره الوطني ، بأن تفرج جنوب افريقيا عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين بما فيهم من سجنوا أو اعتقلوا بصدد " جرائم " تقع تحت طائلة ما يسمى بقوانين الأمن الداخلي ، وأن تكفل لكل الناميبيين الموجودين حاليا في المنفى لأسباب سياسية ، العودة الى بلدهم دون التعرض لخطر الاعتقال أو الاحتجاز أو الارهاب أو السجن أو القتل . وتدين اللجنة جنوب افريقيا لتعزيز قواتها العسكرية في ناميبيا بتجنيدها وتدريبها ناميبيين للاشتراك في جيوش قبلية ، واستخدامها غير الشرعي لاقليم ناميبيا لشن أعمال عدوانية ضد بلدان افريقية مستقلة ، واستمرار قيامها بنقل الناميبيين قسرا من منطقة الحدود الشمالية لأغراض عسكرية واستمرارها في انشاء قواعد عسكرية جديدة . وأدانت اللجنة أيضا التعاون العسكرى المستمر بين جنوب افريقيا وبعض الدول الغربية وغيرها من الدول ، كما أعربت عن شديد قلقها لاستمرار تعاون تلك الدول مع جنوب افريقيا في الميدان النووى . ودعت اللجنة الى الانهاء الفورى لكل تعاون مع نظام الحكم في هذه المجالات . كما أن اللجنة قد رفضت ، أثناء تأكيدها من جديد لكون الموارد البحرية والمعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية في ناميبيا هي ارث للشعب الناميبي لا ينتهك ولا خلاف عليه ، رفضا باتا قيام جنوب افريقيا بطريقة غير شرعية ومن جانب واحد بتوسيع حدود البحر الاقليمي واعلان المنطقة المتاخمة لساحل ناميبيا منطقة اقتصادية وكذلك استغلالها غير الشرعي لموارد الاقليم البحرية . وأدانت اللجنة الخاصة المصالح الاقتصادية لجنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الأجنبية التي مازالت تستغل وتنهب الموارد البشرية والطبيعية في الاقليم ، في تجاهل للمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، الذى أصدره مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

Digitized by UNOG Library

في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ (٣٢) ، وطالبت بانهاء هذا الاستغلال فورا . ونظرا لتزايد لجوء جنوب افريقيا الى استعمال القوة من أجل اطالة أمد سيطرتها غير الشرعية على الاقليم ورفضها السافر الامتثال لأحكام قرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، وما تقوم به من أعمال عدوانية متكررة ضد دول افريقية مجاورة ، أوصت اللجنة بأن يجتمع مجلس الأمن على وجه الاستعجال للنظر في فرض جزاءات شاملة والزامية ضد جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وذلك بغية ضمان امتثال نظام جنوب افريقيا ، على وجه السرعة ، لمقررات مجلس الأمن . وأشادت اللجنة ، بشكل خاص ، بحكومات دول المواجهة لالتزامها بنصرة قضية قيام ناميبيا حرة مستقلة ، باعتبارها كيانا سياسيا موحدا ولما تبذله من جهود دؤوبة في سبيل تقديم كل المساعدات المادية والمعنوية لشعب ناميبيا الباسل ، مهما كلفها ذلك . ونظرا لحملة الدعاية الكبيرة التي تقوم بها حكومة جنوب افريقيا بهدف اطالة أمد احتلالها غير الشرعي لناميبيا ، كررت اللجنة الخاصة طلبها من الأمين العام أن يزيد من الجهود المكثفة التي يبذلها ، من خلال كل وسائط الاعلام المتاحة ، من أجل تعبئة الرأي العام العالمي ضد السياسة التي تتبعها تلك الحكومة فيما يتعلق بناميبيا .

١٥٦ - وكما جاء في الفصول ذات الصلة من هذا التقرير ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، خلال العام ، دراستها لمسألة انهاء استعمار الأقاليم الأخرى ، وأقرت أيضا ، عددا من التوصيات والمقترحات الملموسة فيما يتعلق بأقاليم معينة . وأكدت اللجنة من جديد ، في هذا السياق اقتناعها بأن مسائل الأقلية أو العزلة الجغرافية أو محدودية الموارد ينبغي ألا تؤثر بأي وجه من الوجوه على حق سكان تلك الأقاليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان . وقد تعززت قدرة اللجنة خلال العام على المعاونة في التعجيل بعملية انهاء الاستعمار في الأقاليم المعنية بفضل ما أبدته حكومات استراليا والبرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة ، باعتبارها دولا قائمة بالادارة ، من تعاون مستمر مع اللجنة .

١٥٧ - وفي السياق ذاته ، بحثت اللجنة الخاصة مرة أخرى ، ادراكا منها لأهمية الحصول على معلومات مباشرة كافية عن الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في الأقاليم المستعمرة ، وعن آراء وأماني شعوبها ، مسألة ايفاد بعثات زائرة الى تلك الأقاليم . وعند النظر في هذه المسألة كانت اللجنة تضع في اعتبارها ، بشكل خاص ، النتائج البناءة التي أحرزتها بعثات الأمم المتحدة الزائرة السابقة في تعزيز قدرة الأمم المتحدة على مساعدة الشعوب المستعمرة في بلوغ الأهداف الواردة في الميثاق وفي الاعلان . وكما جاء في فصول هذا التقرير ذات الصلة بالموضوع ، عمدت اللجنة ، بناء على دعوة من الدول المعنية القائمة بالادارة الى ارسال بعثات زائرة الى كل من تركس وجزر كايكوس ، الواقعة تحت ادارة المملكة المتحدة ، وجزر كوكس (كيلنغ) ، الواقعة تحت ادارة استراليا ؛ كما رحبت بالدعوة الموجهة اليها من المملكة المتحدة لايفاد بعثة زائرة أخرى ،

---

(٣٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٤ ألف (A/9624/Add.1) ، الفقرة ٨٤ . صدر هذا المرسوم في شكله النهائي في " جريدة ناميبيا " ، العدد ١ .

Digitized by UNOG Library

في عام ١٩٨٠ ، الى جزر تركس وكايكوس لمراقبة الانتخابات العامة المقبلة في الاقليم . وقبلت كذلك مع التقدير الدعوتين اللتين تلقتهما من حكومتي نيوزيلندا والولايات المتحدة الامريكية لايفاد بعثتين زائرتين في عام ١٩٨١ لكل من توكيلاو وساموا الامريكية . وأكدت الحاجة الى مواصلة ارسال بعثات زائرة الى الأقاليم المستعمرة بغية تيسير تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بهذه الاقاليم تنفيذا كاملا وعاجلا وفعالا ، فدعت الدول المعنية القائمة بالادارة الى التعاون مع الأمم المتحدة في هذا المجال. ورجت اللجنة أيضا من الرئيس مواصلة التشاور مع الدول المعنية القائمة بالادارة بغية ضمان ايفاد البعثات الزائرة في وقت مبكر الى الأقاليم الواقعة تحت ادارتها .

١٥٨ - ووفقا لطلب الجمعية العامة ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا ، خلال العام ، دراسة مسألة تنفيذ الاعلان من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة . ووضعت اللجنة في اعتبارها ، لدى قيامها بذلك ، الآراء التي أعربت عنها ، سوابو ، حركة التحرير الوطني في ناميبيا ، والتي شارك ممثلوها ، بوصفهم مراقبين ، في أعمال اللجنة المتعلقة ببلدهم ، وكذلك الآراء التي أعرب عنها ممثلو منظمة الوحدة الافريقية . ولدى استعراض اللجنة الخاصة للمعلومات التي توفرت لديها أعربت عن شعورها بالقلق لانه ، رغم ما أحرز من تقدم في اسداء المساعدة الى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، لا تزال المساعدات التي قدمتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة حتى الآن الى الشعوب المستعمرة ، ولا سيما شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطنية ، سوابو ، أقل كثيرا من الاحتياجات الفعلية . وتبعا لذلك ، أكدت اللجنة من جديد أن اعتراف الأمم المتحدة بمشروعية كفاح الشعوب المستعمرة من أجل تحررها يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني . وفي هذا الصدد ، أعربت اللجنة الخاصة عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية في تنفيذ الاعلان وغيره من قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالموضوع ، وطلبت الى الوكالات وغيرها من المنظمات المعنية أن تقوم على سبيل الاستعجال بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدات الممكنة الى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل تحررها من الحكم الاستعماري. وفي الوقت نفسه ، كررت اللجنة توصيتها بأن تعمد المنظمات المعنية الى اقامة أو توسيع الاتصالات مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ؛ والى استعراض اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع المساعدة ؛ والى اضفاء قدر من المرونة على هذه الاجراءات . وفضلا عن ذلك ، طلبت اللجنة الى وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تمتنع ، وفقا لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع ، عن تقديم أية مساعدة لحكومة جنوب افريقيا حتى ترد الى شعب ناميبيا حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع أيضا عن اتخاذ أي تدبير قد ينطوي ضمنا على الاعتراف بشرعية سيطرة هذا النظام على الاقليم. وعند الترحيب بنيل شعبي زمبابوي وفانواتو الاستقلال ، دعت اللجنة الخاصة جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة الى تقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة للحكومتين فيما تبذله كل منهما من جهود في ميدان تعمير البلاد والتنمية الاقتصادية . كذلك رجت اللجنة من المؤسسات المعنية تقديم مساعدات كبيرة الى حكومات دول المواجهة دعما للكفاح التحرري الذي

Digitized by UNOG Library

يخوضه شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني . وبعد أن لاحظت اللجنة مع الارتياح ، الترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات ومنظمات لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك ، بصفة المراقب في أعمالها المتصلة ببلدانهم ، دعت المؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تتخذ الترتيبات اللازمة لذلك دون ابطاء . كما أوصت بأن يطلب من جميع الحكومات مضاعفة جهودها في الوكالات المتخصصة والمنظمات التي هي أعضاء فيها لضمان التنفيذ الفعال لجميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالموضوع . وحثت اللجنة أيضا الرؤساء التنفيذيين للوكالات والمنظمات المعنية على أن يضعوا ، بالتعاون النشط مع منظمة الوحدة الافريقية ، اقتراحات محددة للتنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة وتقديم هذه الاقتراحات ، على وجه السرعة ، الى مجالس ادارتهم وهيئاتهم التشريعية ، وأن يضعوا بوجه خاص برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني .

١٥٩ - وخلال العام المستعرض ، واصلت اللجنة الخاصة دراسة أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي . وفي هذا الصدد ، عمدت اللجنة ، في معرض ملاحظتها بقلق عميق أن الدول الاستعمارية والدول الأخرى التي ترتبط مصالحها الاقتصادية بالأقاليم المستعمرة تواصل تجاهلها لمقررات الأمم المتحدة بشأن المسألة ، وادانتها للأنشطة المكثفة للمصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية ، وغيرها ، التي تواصل استغلال موارد الأقاليم المستعمرة ، ولا سيما موارد ناميبيا ، الى اعادة تأكيد حق شعوب الاقاليم التابعة ، غير القابل للتصرف ، في التمتع بمواردها الطبيعية ، فضلا عن حقها في التصرف في هذه الموارد لخدمة مصالحها على أفضل وجه . وأكدت اللجنة أيضا من جديد ، أن أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، نظرا لأساليب عملها في الأقاليم المستعمرة في الجنوب الافريقي ، تشكل عقبة رئيسية أمام نيل الاستقلال السياسي والمساواة العنصرية ، فضلا عن تمتع شعوب المنطقة بالموارد الطبيعية . ومن ثم ، أدانت اللجنة الخاصة سياسات الحكومات التي تواصل دعم هذه المصالح الأجنبية الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تقوم باستغلال الموارد الطبيعية والبشرية للأقاليم أو التعاون معها . وأدانت كذلك بشدة التعاون النووي المستمر بين بلدان غربية وغير غربية معينة مع جنوب افريقيا ، ودعت جميع الحكومات الى الامتناع عن أي نوع من التعاون مع هذا النظام من شأنه أن يمكنه من انتاج مواد نووية واستحداث أسلحة نووية . وبالاضافة الى ذلك ، رجت اللجنة مرة أخرى من جميع الحكومات المعنية اتخاذ كافة التدابير الضرورية تجاه مواطنيها والشركات الخاضعة لولايتها ، الذين يملكون أو يديرون مشاريع في الأقاليم المستعمرة ، ولا سيما في ناميبيا ، لانهاء هذه المشاريع ومنع أية استثمارات جديدة . وفي هذا الصدد أدانت بقوة جنوب افريقيا لاستمرارها في استغلال ونهب موارد ناميبيا الطبيعية ، متجاهلة تماما المصالح المشروعة للشعب الناميبي ولتوسيعها غير الشرعي لحدود البحر الاقليمي واعلانها المنطقة المتاخمة لساحل ناميبيا منطقة اقتصادية . وفي معرض ادانة البلدان المنتجة أو المصدرة للنفط التي تزود النظام العنصري في جنوب افريقيا بالنفط الخام ومنتجات النفط ، طالبت اللجنة هذه البلدان بأن توقف فورا كل الصادرات من هذه المنتجات الى النظام العنصري ، وأن تتخذ

Digitized by UNOG Library

كل التدابير اللازمة ضد شركات النفط التي تواصل ارسال النفط الى ذلك النظام . وكررت اللجنة قولها بأن استغلال ونهب جنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الاجنبية للموارد الطبيعية لناميبيا بما في ذلك خام اليورانيوم وغيره من الموارد ، هو أمر غير قانوني . كما انه يسهم في ابقاء نظام الاحتلال غير الشرعي . وعلاوة على ذلك ، رجت اللجنة من جميع الدول وقف كافة العلاقات مع حكومة جنوب افريقيا فيما يخص ناميبيا والامتناع عن الدخول في أية علاقات مع تلك الحكومة ، تتصرف فيها نيابة عن ناميبيا أو فيما يخصها ، ويمكن أن تدعم استمرار احتلالها غير الشرعي **لذلك الاقليم ، وعلاوة على ذلك ، دعت اللجنة الخاصة جميع** الحكومات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة أن تتكفل **الاحترام والصون** للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية ، مراعاة لأحكام الاعلان المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

١٦٠ - وأعربت من جديد اللجنة الخاصة ، التي واصلت **أيضا دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية** التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، عن استيائها لأن الدول الاستعمارية لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع . وكررت الاعراب عن اقتناعها بأن الأنشطة والترتيبات المذكورة تشكل ، في كثير من الحالات ، عقبة كؤود أمام التنفيذ الكامل والسريع للاعلان فيما يتعلق بالأقاليم المستعمرة . وترى اللجنة أن الجنوب الافريقي تسوده حالة حرجة للغاية نظرا للمناورات المستمرة التي يقوم بها نظام الأقلية العنصرى في بريتوريا لادامة احتلاله غير الشرعي لناميبيا ، وفرض نظام عميل على شعب الاقليم . ولقد لجأ نظام الاحتلال غير الشرعي الى تدابير يائسة لقمع أماني الشعب المشروعة ، باستخدام القوة ، وبغية الحفاظ على سيطرته على الاقليم . وقد اقترف هذا النظام مرارا وتكرارا ، في تصعيده للحرب ضد شعب ناميبيا وحركة تحريرهم الوطني سوابو التي تكافح من أجل نيل الحرية والاستقلال ، أعمالا عدوانية مسلحة ، ضد دولتي أنغولا وزامبيا المجاورتين . وواصلت حكومة جنوب افريقيا توسيع شبكة قواعدها العسكرية وتعزيز قواتها العسكرية على نطاق واسع في ناميبيا . وفي هذا الصدد ، أدانت اللجنة استمرار أى تعاون من جانب بعض الدول الغربية والدول الاخرى مع جنوب افريقيا عن طريق تزويدها بالأسلحة والمعدات العسكرية فضلا عن التكنولوجيا ، بما في ذلك التكنولوجيا والمعدات المستخدمة في الميدان النووى والقابلة للاستخدام لأغراض عسكرية . وفي معرض شجب اللجنة لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة التي تحرم الشعوب المعنية من حقهم في تقرير المصير والاستقلال ، أدانت ، على الخصوص ، قيام نظام الاحتلال غير الشرعي الموجود في ناميبيا بمحاولة لا طائل تحتها لقمع الكفاح الذى يخوضه شعب الاقليم في سبيل الحرية ، بما في ذلك ما تم في الآونة الاخيرة من انشاء ما يسمى بجيش افريقيا الجنوبية الغربية/ناميبيا لتدعيم الاحتلال غير الشرعي من جانب ذلك النظام للاقليم . وتبعا لذلك طالبت اللجنة بوقف الحروب القمعية التي يشنها نظام الأقلية العنصرى ضد شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، كما طالبت بازالة جميع القواعد العسكرية من ذلك الاقليم . وفي معرض تأكيد اللجنة من جديد لمشروعية كفاح شعب ناميبيا المستعمر من أجل تحقيق حريته واستقلاله ، ناشدت جميع الدول زيادة مساعدتها المعنوية والمادية لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني . وبالاضافة الى ذلك ، أدانت اللجنة استمرار التعاون العسكرى من جانب بعض الدول الغربية وغيرها من

Digitized by UNOG Library

الدول مع حكومة جنوب افريقيا ودعمها لها ، ورجت من جميع الدول أن تنهي أى تعاون من هذا القبيل . وكررت الاعراب عن ادانتها لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية للدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، والتي تضر بمصالح وحقوق الشعوب المستعمرة المعنية ، ورجت مرة أخرى من الدول الاستعمارية المعنية وضع حد لمثل هذه الأنشطة وازالة هذه القواعد وفقا لقرارات الجمعية العامة المتصلة بهذا الموضوع . وفي هذا الصدد ، أعربت اللجنة عن استيائها ، بصورة خاصة ، لاستمرار الاستيلاء على الأراضي في الأقاليم المستعمرة لاقامة المنشآت العسكرية واعتبرت أن استخدام الموارد الاقتصادية والبشرية المحلية على نطاق واسع لخدمة هذه المنشآت قد أدى الى الانحراف بموارد كان يمكن أن تكون أفيد لو استخدمت في تعزيز التنمية الاقتصادية للأقاليم المعنية .

١٦١ - وفي ضوء الطلب الذى وجهته الجمعية العامة الى الأمين العام لمواصلة اتخاذ تدابير ملموسة بكل ما هو متاح له من وسائل لتنفيذ مقرراتها السابقة بشأن هذه المسألة ، واصلت اللجنة الخاصة استعراض مسألة التغطية الاعلامية اللازمة لعملها في الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار . وأكدت اللجنة مرة أخرى على الحاجة الى تعبئة الرأى العام العالمي لمساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة مساعدة فعالة ، والقيام ، على وجه الخصوص ، بمضاعفة نشر المعلومات على نطاق واسع وعلى أساس مستمر عن الكفاح الذى تخوضه هذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني بغية نيل الحرية والاستقلال . وظلت اللجنة ترى في هذا الصدد ، وهي تأخذ في الاعتبار الدور الهام الذى اضطلعت به خلال الأعوام العديدة الماضية عدة منظمات غير حكومية نشطة في ميدان انهاء الاستعمار، ان هذه المنظمات ، بالنظر الى كونها قادرة على الوصول الى قطاعات واسعة من الرأى العام، ولا سيما في البلدان التي تعتبر الحاجة فيها الى المعلومات عن انهاء الاستعمار على أشدها ، يجب أن تحث على مضاعفة أعمالها في هذا الميدان . وفي السياق نفسه ، ظلت اللجنة تعتبر أن من الضرورى اتخاذ تدابير ملموسة لمضاعفة نشر المعلومات عن مسائل انهاء الاستعمار، لا سيما بالتأكيد بوجه خاص على الكفاح التحررى في ناميبيا وعلى أنشطة حركات التحرير الوطني المعنية ؛ والتعريف بما تضطلع به أجهزة الأمم المتحدة من أنشطة في ميدان انهاء الاستعمار ؛ واقامة علاقات عمل أوثق مع حركة التحرر الوطني من خلال منظمة الوحدة الافريقية ؛ ومضاعفة الأنشطة ذات العلاقة في كل مراكز الاعلام ، وخاصة في اوروبا الغربية والأمريكتين . واعتبرت اللجنة كذلك أن ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة يجب أن تبذل مجهودا شاملا من أجل زيادة تعاطف أجهزة الاعلام الرئيسية في تلك المجالات ولتزويد اللجنة بتحليل لأسباب التغطية المحدودة لقضايا انهاء الاستعمار في وسائط الاعلام الجماهيرى .

١٦٢ - وخلال العام المستعرض ، واصلت اللجنة الخاصة أيضا استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الاعلان . وكما هو مشار اليه في الفرع المتصل بالموضوع من هذا الفصل ، قررت اللجنة مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة مع مراعاة أى توجيهات قد تود الجمعية العامة اعطاءها في هذا الصدد في دورتها الخامسة والثلاثين . وفيما يتعلق بقرار اللجنة المؤرخ في ١٥ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، بشأن بورتوريكو ، استمعت الى عدد من ممثلي المنظمات المعنية واعتمدت قرارا آخر بشأن المسألة ، يرد نصه في الفقرة ٧٨ من هذا الفصل . وقررت اللجنة أيضا ، بموافقتها على توصيات فريقها العامل ذات الصلة ، أن تواصل النظر في المسائل المتعلقة بنيو كاليدونيا في ضوء الطلب المتصل بالموضوع الذى قدمته حكومة بابوا غينيا الجديدة .

Digitized by UNOG Library

١٦٣ ـ ووفقا للمبادئ التوجيهية الواردة في مقرر الجمعية العامة ٣٣/٤١٧ وقرارهـــا ٣٤/٥٠ تمكنت اللجنة ، بفضل اعادة تنظيم برنامج عملها وعقد مشاورات مستفيضة والعمل في دورات غير رسمية ، من تقليل عدد الاجتماعات التي عقدتها أثناء السنة الى حد كبير . وعلاوة على ذلك ، تمكنت اللجنة ، وفقا لما تدعو اليه الأحكام ذات الصلة في القرار ٣٣/٥٥ مـن التقليل الى أدنى حد من تبديـــد الموارد الناجم عن عمليات الغاء الجلسات المقرر عقدها . كذلك اتخذت اللجنة تدابير أخرى للحـد من وثائقها وتحديدها عملا بقرارات الجمعية العامة ذات الـصلة . وتشمل هذه التدابير ، متى مـا كان ذلك مناسبا ، توزيع وثائق اللجنة الصادرة في صورتها غير الرسمية واعادة ترتيب أنماط توزيعـها . واتخذت اللجنة قرارا يقضي باستبعاد المواد التي سبق أن صدرت بصفتها وثائق للجنة ، من تقريرها المقدم الى الجمعية في دورتها الخامسة والـثلاثين .

Digitized by UNOG Library

فاء ـ الأعمال المقبلـــــة

١٦٤ ـ تعتزم اللجنة الخاصة ، وفقا لولايتها ومع مراعاة أية توجيهات أخرى قد تتلقاها من الجمعية العامة أثناء دورتها الخامسة والثلاثين ، وواضعة في اعتبارها احكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، ولا سيما القرارين ٢٦٢١ (د ـ ٢٥) و ٣٤/٩٤ ، القيام خلال عام ١٩٨١ بمواصلـــة جهودها الرامية الى التماس أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها تنفيذا فوريا وتاما . وعلى وجه الخصوص ، ستتابع اللجنة تمحيص التطورات التي قد تطـرأ في كل اقليم ، وكذلك مدى امتثال القوى الاستعمارية لقرارات ومقررات الامم المتحدة ذات العلاقة . وستدرس اللجنة أيضا مدى تقيد جميع الدول الأعضاء بالاعلان وبرنامج العمل الخاص بالتنفيذ الكامـل للاعلان وبقرارات الامم المتحدة الأخرى المتعلقة بمسألة انهاء الاستعمار . وعلى أساس هـــــذا الاستعراض ، ستقدم اللجنة استنتاجاتها وتوصياتها بشأن التدابير الخاصة اللازم اتخاذها لتحقيـق الأهداف الواردة في الاعلان وفي أحكام الميثاق ذات الصلة بالموضوع .

١٦٥ ـ وستواصل اللجنة ، لدى اضطلاعها بالمهام السالفة الذكر، **الاسترشاد بأحكام الفقرة ١٢ (ب) من قرار الجمعية العامة ٣٤/٩٤ ، التي طلبت الجمعيـة** فيها الى اللجنة تقديم مقترحات محـــــددة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في نظره في التدابير المناسبة التي ينبغي اتخاذها بموجب الميثـــــاق ازاء التطورات الحاصلة في الأقاليم المستعمرة والتي يرجح أن تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين . وفي هذا الصدد تعتزم اللجنة القيام باستعراض آخر شامل للحالة **فيما يتعلق بناميبيا** .

١٦٦ ـ وانسجاما مع مقرر الجمعية العامة المتصل بالموضوع ووفقا لما استقر عليه العرف ، ستواصـــل اللجنة الخاصة دعوة ممثلي حركة التحرير الوطني المعترف بها من منظمة الوحدة الافريقية للاشـــتراك ، بصفة المراقب ، في أعمالها . وزيادة على ذلك ، ستعمد اللجنة ، كلما اقتضى الأمر ، وبالتشـــاور على النحو المناسب مع منظمة الوحدة الافريقية وحركة التحرير الوطني المعنية ، الى دعوة الأفـــــراد ، الذين يمكنهم تزويدها بمعلومات قد لا يتاح لها الحصول عليها بطرق **أخـرى** عن أوجه معينـــــة للحالة السائدة في الاقليم، الى المثول أمامها .

١٦٧ ـ وتمشيا مع الرغبة التي أعربت عنها الجمعية العامة صراحة ، ستوصي اللجنة الخاصة كلما رأت ذلك سليما ومناسبا ، بتحديد موعد نهائي لنيل كل اقليم استقلاله ، وفقا لأماني السكان وأحكـــام الاعلان . وفضلا عن ذلك ، ستعمد اللجنة ، كما طلبت الجمعية العامة اليها ذلك ، في الفقـــرة ١٢ (د) من القرار ٣٤/٩٤ الى مواصلة ايلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، وتوصية الجمعيـــــة العامة بأنسب الخطوات التي يمكن اتخاذها لتمكين سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقهم في تقريـــر المصير والحرية والاستقلال . وتعتزم اللجنة كذلك أن تواصل في دورتها القادمة استعراض قائمـــــة الأقاليم التي ينطبق عليها الاعلان ، مع مراعاة أية توجيهات يمكن أن **ترغـــب الجمعيـــة** فـــــي اصدارها في هذا الصدد .

١٦٨ ـ واذ تأخذ اللجنة **الخاصة في الاعتبار أحكام قرار الجمعية العامة ٣٤/٨١ المتعلق بأنشطـة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ الاعلان في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في**

Digitized by UNOG Library

الجنوب الافريقي ، وأحكام القرارات الأخرى المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة ، **فانها تعتزم مواصلة النظر** في اتخاذ مزيد من التدابير الرامية الى وضع حد لأنشطة تلك المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها . وفضلا عن هذا ، تعتزم اللجنة ، في ضوء نظرها للمسألة في عام ١٩٨٠ ، كما هو وارد في الفصل الرابع من **هذا التقرير أن تواصل ، حسب** الاقتضاء ، دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها القوى الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تعرقل تنفيذ الاعلان . وستسترشد اللجنة ، لدى قيامها بذلك ، بأحكام الفقرتين ٢ و ١٠ من **قرار الجمعية ٣٤/ ٩٤ والفقرة ١٠ من قرار الجمعية ٣٤/ ٣٩** .

١٦٩ - وفيما يختص بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان ، تعتزم اللجنة الخاصة مواصلة النظر **في المسألة** خلال عام ١٩٨١ . وستجرى اللجنة مرة أخرى ، لدى قيامها بذلك ، استعراضا للتدابير المتخذة أو المنتواة من جانب المنظمات الدولية تنفيذا لقرارات الجمعية العامة . وستقوم اللجنة باجراء مزيد من المشاورات والاتصالات مع تلك المنظمات حسب الاقتضاء . كما ستسترشد اللجنة بنتائج المشاورات الأخرى التي ستجرى في عام ١٩٨١ بين رئيسها ورئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعي في اطار المقررات المتصلة بالموضوع المتخذة من قبل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعي واللجنة الخاصة نفسها . وفضلا عن ذلك ، ستعمد اللجنة ، آخذة في اعتبارها الأحكام المتصلة بالموضوع من **قرار الجمعية ٣٤/ ٤٢ ، الى اقامة اتصالات وثيقة** على أساس منتظم مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ومع كبار الأعضاء في هذه المنظمة ومع لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية ، بغية تسهيل تنفيذ الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى المعنية لمقررات مختلف هيئات الامم المتحدة تنفيذا فعالا .

١٧٠ - وفي الفقرة ١٣ من القرار ٣٤/ ٩٤ ، طلبت الجمعية العامة ، الى الدول القائمة بالادارة التعاون مع اللجنة الخاصة بالسماح للبعثات الزائرة بدخول الأقاليم الواقعة تحت ادارتها . وهناك حكم مماثل في عدد من القرارات الأخرى المتخذة من الجمعية العامة بشأن أقاليم معينة . واذ تقدّر اللجنة الدور البناء الذى لعبته أفرقة الامم المتحدة الزائرة السابقة ، فهي تواصل ، كما يلاحظ ذلك في الفصول المتعلقة بالموضوع من هذا التقرير ، تعليق أهمية كبيرة على ايفاد أفرقة كهذه بوصفها وسيلة لجمع معلومات كافية ومباشرة عن الأوضاع السائدة في الأقاليم ، وعن رغبات وأماني السكان فيما يتعلق بمركزهم مستقبلا . وعلى هذا فان اللجنة تعتزم ، في ضوء قرارها المتعلق بالموضوع والمؤرخ في ٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ (**الفصل الثالث ، الفقرة ١١ ، من هذا التقرير**) ، مواصلة التماس التعاون الكامل من الدول القائمة بالادارة للحصول على هذه المعلومات عن طريق القيام ، عند الاقتضاء ، بايفاد أفرقة زائرة للأقاليم في مناطق البحر الكاريبي والمحيط الأطلسي والمحيط الهندى والمحيط الهادئ والى الأقاليم الواقعة في افريقيا . وفي هذا الصدد ، تعتقد اللجنة أن الجمعية العامة قد ترغب مرة أخرى في توجيه نداء الى الدول المعنية القائمة بالادارة لمدّ يد التعاون عن طريق تسهيل الزيارات الى الأقاليم وفقا للمقرر الذى اتخذته اللجنة من قبل والمقررات الأخرى التي قد تتخذها في عام ١٩٨١ .

١٧١ - وان اللجنة الخاصة ، اذ تدرك الأهمية التي تعلقها الجمعية العامة على شن حملة اعلامية عالمية النطاق في ميدان انهاء الاستعمار واذ تضع في اعتبارها أحكام القرار ٣٤/ ٩٥ والقرارات

Digitized by UNOG Library

الأخرى ذات الصلة والمتخذة من قبل الجمعية العامة ، فهي تعتزم مرة أخرى ايلاء اهتمام متواصل خلال العام القادم ، لمسألة نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار . وعلى وجه الخصوص ، تتوقع اللجنة أن تواصل استعراضها لبرامج النشر وغيرها من الأنشطة الاعلامية ذات الصلة ، التي ترسمها وحدة الاعلام المتعلق بانهاء الاستعمار وادارة شؤون الاعلام للأمانة العامة . وفي هذا الصدد ، ستضع اللجنة بالتعاون الوثيق مع الأمانة العامة ، توصيات تقدم الى الجمعية العامة للنظر فيها ، بشأن طرق ووسائل ضمان نشر المعلومات المتصلة بالموضوع على أوسع نطاق ممكن . وبالاضافة الى ذلك ، سيستمر أعضاء مكتب اللجنة في الاتصال الوثيق المنتظم مع دوائر الأمانة العامة المختصة بغية تنفيذ الفقرة ٣ من قرار الجمعية ٣٤/ ٩٥ ، التي رجت فيها الجمعية العامة من الأمين العام ، أن يواصل ، مراعيا اقتراحات اللجنة الخاصة ، اتخاذ تدابير محددة عن طريق جميع وسائل الاعلام المتاحة له ، لتأمين الاعلان الواسع المستمر عن أعمال الامم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار . ولا ريب ، في هذا الصدد ، أن الجمعية العامة سترغب في دعوة الأمين العام الى مضاعفة جهوده وحث الدول القائمة بالادارة على التعاون معه في تحقيق نشر المعلومات ذات الصلة بميدان انهاء الاستعمار ، على نطاق واسع .

١٧٢ - وبالنظر الى الأهمية التي تعلقها اللجنة الخاصة على الدور الذى تضطلع به المنظمات غير الحكومية النشطة في ميدان انهاء الاستعمار تأييدا لكفاح الشعوب المستعمرة في سبيل التحرر ، فستواصل اللجنة خلال العام القادم التماس التعاون الوثيق من هذه المنظمات لأهداف منها الاستعانة بها في نشر المعلومات ذات الصلة بالموضوع وفي تعبئة الرأى العام العالمي لتأييد قضية انهاء الاستعمار . ولهذه الغاية ، تعتزم اللجنة ايفاد أفرقة من أعضائها لاجراء مشاورات مع المنظمات المعنية ، وللاشتراك في المؤتمرات والحلقات الدراسية وغيرها من الاجتماعات التي تعقدها هذه المنظمات لمعالجة مسألة انهاء الاستعمار . وستواصل اللجنة أيضا ، في هذا الصدد نفسه ، التعاون مع المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دراسته للدور الذى تضطلع به المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشارى لدى المجلس في المساعدة على تحقيق أهداف الاعلان والقرارات الأخرى المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة .

١٧٣ - وأقرت اللجنة برنامجا مؤقتا للاجتماعات للفترة ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، وأوصت الجمعية العامة بالموافقة عليه ، وذلك في ضوء أحكام قرارات الجمعية بشأن خطة المؤتمرات ، ومع مراعاة ما اكتسبته في الأعوام الماضية من خبرة فضلا عن حجم عملها المحتمل في العام القادم . وفي هذا الصدد أيضا ، أخذت اللجنة في اعتبارها أحكام الفقرة ٦ من القرار ١٦٥٤ (د - ١٦) والفقرة ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، الذى أذنت بموجبها الجمعية ، للجنة بعقد اجتماعات خارج المقر كلما وحيثما اقتضت ذلك الضرورة لمزاولة وظائفها بفعالية . وبعد أن نظرت اللجنة في هذه المسألة قررت ، واضعة في الاعتبار النتائج البناءة التي نجمت عن عقد اجتماعات خارج المقر في الماضي ، ابلاغ الجمعية انها قد تفكر في عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر في عام ١٩٨١ وتوصيتها بأخذ هذا الاحتمال في الحسبان لدى رصد الاعتمادات المالية اللازمة لتغطية أنشطة اللجنة خلال ذلك العام .

١٧٤ - وتقترح اللجنة الخاصة أن تأخذ الجمعية العامة بعين الاعتبار ، لدى دراستها مسألة تنفيذ الاعلان في دورتها الخامسة والثلاثين ، مختلف توصيات اللجنة الواردة في الفصول المتصلة

Digitized by UNOG Library

بالموضوع من هذا التقرير ، وأن تقر بصفة خاصة المقترحات الواردة في هذا الفرع ، بغية تمكين اللجنة من الاضطلاع بالمهام التي رسمتها لعام ١٩٨١ . وعلاوة على ذلك ، توصي اللجنة **الجمعية بتجديد ندائها** الى الدول القائمة بالادارة لاتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ الاعلان وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ، وفقا لأماني سكان الأقاليم المعنية المعرب عنها بملء حريتهم . واذ تضع اللجنة في اعتبارها ، في هذا الصدد ، النتائج المفيدة التي تحققت نتيجة لاشتراك بعض الدول المعنية القائمة بالادارة اشتراكا فعالا في أعمالها ، **توصي الجمعية** بأن ترجو مرة أخرى من الدول القائمة بالادارة التعاون أو مواصلة التعاون مع اللجنة في النهوض بولايتها ، وأن تشترك ، على وجه الخصوص ، اشتراكا فعالا في أعمال اللجنة فيما يتعلق بالأقاليم الواقعة تحت ادارة كل من هذه الدول . واذ تأخذ اللجنة بعين **الاعتبار تأكيد الجمعية** أن اشتراك الأقاليم غير المتمتعة بالاستقلال الذاتي اشتراكا مباشرا في أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة هو وسيلة فعالة لتعزيز تقدم شعوب هذه الأقاليم نحو تبوّء مركز تتساوى فيه مع الدول الأعضاء في الامم المتحدة ، توصي اللجنة **كذلك الجمعية** بأن تدعو الدول القائمة بالادارة الى السماح لممثلي الأقاليم المعنية بالاشتراك في مناقشة اللجنة الرابعة واللجنة الخاصة للبنود المتعلقة ببلد كل منهم . وعلاوة على ذلك قد ترغب **الجمعية أيضا** في تجديد ندائها لجميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الامم المتحدة من أجل الامتثال لمختلف الطلبات الموجهة اليها **من الجمعية ومجلس** الأمن في قراراتهما المتعلقة بالموضوع .

١٧٥ - وتوصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة ، لدى اعتمادها برنامج العمل الملخص أعلاه ، بأن ترصد أيضا الاعتمادات المالية الكافية لتغطية الأنشطة التي تعتزم اللجنة تنفيذها خلال عام ١٩٨١ . وقد علمت اللجنة أن الآثار المالية المترتبة على ايفاد أفرقة زائرة ، كما هو مقترح في الفقرة ١٧٠ أعلاه ، ستكون في حدود ١٥٥ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . واذا قررت اللجنة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر (أنظر الفقرة ١٧٣ أعلاه) في اطار أحكام الفقرة ٦ من **قرار الجمعية ١٦٥٤ (د - ١٦) والفقرة الفرعية ٣ (٩) من قرار الجمعية ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، فان مجموع النفقات سيبلغ نحو ٣٨٤ ٧٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .**

١٧٦ - ويقدر أن يترتب على البرنامج الاضافي بشأن نشر المعلومات عن أعمال الامم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار على نطاق واسع وعلى أساس مستمر ، في عام ١٩٨١ ، (أنظر الفقرة ١٧١ أعلاه) ، نفقات اضافية تبلغ حوالي ٦٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وتتطلب المشاورات والاتصالات الأخرى المزمع اجراؤها مع الوكالات المتخصصة ومنظومة مؤسسات الامم المتحدة (أنظر الفقرة ١٦٩ أعلاه) انفاق حوالي ١١ ٧٥٠ من دولارات الولايات المتحدة . وبالاضافة الى ذلك ، تتطلب المشاورات المقرر اجراؤها بين رئيس اللجنة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي انفاقا يبلغ حوالي ٣ ٧٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وفي هذا السياق ذاته ، يترتب على اجراء مشاورات منتظمة مع منظمة الوحدة الافريقية (أنظر الفقرة ١٦٩ أعلاه) ، نشوء نفقات أخرى تبلغ ٢١ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وتصل نفقات المشاورات والاتصالات مع المنظمات غير الحكومية (أنظر الفقرة ١٧٢ أعلاه) الى نحو ٢٧ ٤٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وعلاوة على ذلك ، يترتب على اشتراك ممثلي حركة التحرير الوطني في أعمال اللجنة ، بالاضافة الى الترتيبات المقرر

Digitized by UNOG Library

اجراؤها بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية من أجل الحصول على المعلومات من الأفراد (أنظر الفقرة ١٦٦ أعلاه) نفقات تبلغ ٣٠٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وأخيرا ، تعرب اللجنة عن أملها في أن يواصل الأمين العام امدادها بكل ما يلزمها من تسهيلات وموظفين للاضطلاع بمهمتها ، آخذا بعين الاعتبار مختلف المهام الموكولة اليها من الجمعية العامة ، فضلا عن المهام الناشئة عن مقررات اتخذتها اللجنة خلال العام الحالي .

صاد - اختتام دورة عام ١٩٨٠

١٧٧ - قررت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ اب/اغسطس ، أن ترفع هذا التقرير الى الجمعية العامة مباشرة .

١٧٨ - وفي جلسة اللجنة الخاصة ١١٨١ المعقودة في ٢١ اب/اغسطس ، ألقى الرئيس كلمة بمناسبة اختتام دورتها لعام ١٩٨٠ (A/AC.109/PV.1181). وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة الخاصة عقد اجتماعات اضافية بعد الدورة ، حسب الاقتضاء واللزوم ، في عام ١٩٨٠ وذلك للنظر في تقريري البعثتين الزائرتين الموفدتين خلال السنة لجزر **تركس وكايكوس وجزر كوكس (كيلنغ)** .

١٧٩ - عقدت اللجنة الخاصة جلستيها ١١٨٢ و ١١٨٣ في ٢٣ و ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر وذلك لاكمال نظرها في جميع بنود جدول أعمالها ، **بما فيها التقريران المشار اليهما اعلاه** .

Digitized by UNOG Library

مرفـــق

رسالة مؤرخة في ١ نيسان/ ابريل ١٩٨٠ وموجهة من رئيس اللجنـــة الخاصـة الـى رئيـــس لجنـــة القضـاء علـى التمييز العنصـرى

تقول لجنة القضاء على التمييز العنصرى في الفصل الخامس من تقريرها الى الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة (A/34/18) ، ما يلي :

" تأسف اللجنة لأنه على الرغم من طلباتها المتكررة من هيئات الامم المتحـــدة ذات الصلة ، التي أيدتها الجمعية العامة تأييدا كاملا في قرارها ٣٣/١٠٢ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، فانه مازالت لم ترد ها معلومات كافية بشأن مسؤولياتهـا بموجب المادة ١٥ من الاتفاقية . وتود اللجنة مرة أخرى أن تطلب الى هيئات الامـــم المتحدة المعنية أن تتعاون معها في هذا الموضوع لتمكينها من الاضطلاع على نحـــو واف بمسؤولياتها بموجب المادة ١٥ من الاتفاقية " .

ومراعاة لذلك الرأى ولطلب لجنة القضاء على التمييز العنصرى ، أورد فيما يلي ، لاطـلاع أعضاء لجنة القضاء على التمييز العنصرى ، موجزا للتدابير التي اتخذتها حتى الآن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، تنفيذا منها للولايـــة المعطاة لها بموجب المادة ١٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى :

(أ) منذ دخول الاتفاقية في حيز التنفيذ بتاريخ ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٦٩ ، كان رئيس اللجنة الخاصة يحيل كل سنة الى رئيس لجنة القضاء على التمييز العنصرى جميع الالتماسات ذات الصلة بالموضوع والتي تدخل ضمن نطاق الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ٢ من المـــادة ١٥ . وفي الحالات التي لم ترد فيها التماسات من ذلك النوع ، كان رئيس لجنة القضاء على التميـــيز العنصرى يعلم بذلك .

(ب) أما بشأن التقارير المطلوبة في الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٢ من المادة ١٥ ، فقد طلبت اللجنة الخاصة ، بادئ ذى بدء ، الى جميع السلطات القائمة بالادارة أن تـــدرج المعلومات ذات الصلة في تقاريرها السنوية التي تحيلها الى الأمين العام عملا بالمادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة . ثانيا ، طلبت اللجنة الخاصة الى الأمين العام أن يدرج في ما يعرضه على لجنة القضاء على التمييز العنصرى ، عملا بالفقرة ٤ من المادة ١٥ ، ورقات العمل التي تتعلـــق بأقاليم محددة ، والتي تعدها سنويا الأمانة العامة على أساس المعلومات المحالة عملا بالمـــادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، والتي تستخدم كأساس لنظر اللجنة الخاصة في أمر هذه الأقاليم . أمـــا بشأن الأقاليم التي لم ترد عنها معلومات عملا بالمادة ٧٣ (هـ) ـ وبينها الأقاليم المستعمرة فـــي الجنوب الافريقي ـ فقد طلبت اللجنة الخاصة الى الأمين العام أن يدمج في ورقات العمل أيـــة معلومات يمكن أن تورد ها مصادر منشورة ، لعرضها هي الأخرى على لجنة القضاء على التميـــيز العنصرى .

Digitized by UNOG Library

(ج) وعلاوة على ذلك ، كانت اللجنة الخاصة في كل سنة توجه نظر الدول المعنيـــة القائمة بالادارة الى آراء وتوصيات لجنة القضاء على التمييز العنصرى بشأن الأقاليم المعنية ، كما تظهر من التقارير السنوية التي ترسلها اللجنة الى الجمعية العامة ، وذلك لكي تتخذ تلك الـــدول التدابير اللازمة بشأنها .

أما بشأن ما سبق الكلام عنه من اعراب لجنة القضاء على التمييز العنصرى عن أسفها ، وجه كذلك نظر الدول القائمة بالادارة اليه أملا في تأمين تعاونها في هذا الصدد .

وكما يلاحظ مما سبق ، فقد اضطلعت اللجنة الخاصة باستمرار وباخلاص بالمهام التي أنيطت بها بموجب الاتفاقية ، ومدت يد التعاون التام في هذا الصدد الى لجنة القضاء على التميـــيز العنصرى . وباسم اللجنة الخاصة ، أود أن أكرر الاعراب عن استعداد اللجنة المتواصل للتعـــاون مع لجنة القضاء على التمييز العنصرى في الاضطلاع بمهامها عملا بالمادة ١٥ .

وان اللجنة الخاصة ستواصل في نطاق اضطلاعها بالولاية التي أنيطت بها البحث عـــن الوسائل الملائمة للتنفيذ السريع للاعلان في جميع الأقاليم التي لم تحصل على استقلالها بعـــد . وستسترشد في ذلك بالقناعة التي أعربت عنها الجمعية العامة مرارا وتكرارا ـ كانت آخر مرة فـــي القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ـ بأن القضاء الكامل على التميـــيز العنصرى ، والفصل العنصرى ، وانتهاكات حقوق الانسان الأساسية للشعوب في الأقاليم المستعمرة ، سيتحقق بأقصى سرعة بتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تنفيذا أمينا وكاملا ، وبتأكيد الجمعية العامة على أن استمرار الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره ـ بما فيها الفصـــــل العنصرى ـ ينافي ، في جملة امور ، ميثاق الامم المتحدة .

وسأكون شاكرا لو قدم نص هذه الرسالة الى أعضاء لجنة القضاء على التمييز العنصـــرى ، للاطلاع عليه .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثاني*

نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ـ كان مما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس والمتصلة بتنظيم اعمالها (A/AC.109/L.1352) ، الابقاء على لجنتها الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة . وفي الوقت نفسه قررت اللجنة الخاصة أيضا أن تنظر في مسألة نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار في جلساتها العامة وجلسات لجنتها الفرعية .

٢ ـ ونظرت اللجنة الخاصة في البند في جلساتها ١١٦٦ و ١١٦٨ و ١١٦٩ و ١١٨٠ ، المعقودة في الفترة من ١٦ أيار/مايو الى ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٣ ـ وقد أخذت اللجنة بعين الاعتبار ، عند نظرها في هذا البند ، احكام قرارات الجمعية ذات الصلة ، ولا سيما القرار ٣٤/٩٥ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن نشر المعلومات عن انهاء الاستعمار . وبموجب الفقرة ٣ من هذا القرار ، رجت الجمعية العامة من الأمين العام " أن يواصل " ، مراعيا اقتراحات اللجنة الخاصة ، " اتخاذ تدابير ملموسة باستعمال جميع ما تحت تصرفه من وسائط الاعلام ، بما فيها المنشورات والاذاعة والتلفزيون ، لتأمين التعريف الواسع المستمر بأعمال الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار " . كذلك استرشدت اللجنة باحكام قرار الجمعية ٣٤/٩٤ الصادر في التاريخ ذاته . وبموجب الفقرة ١٢ (هـ) من ذلك القرار ، رجت الجمعية العامة من اللجنة " اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية التي لها اهتمام خاص بانهاء الاستعمار ، تحقيقا لأهداف الاعلان وتنفيذا لقرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، ولا سيما فيما يخص شعب ناميبيا المضطهد " . وبالاضافة الى ذلك ، اولت اللجنة الاعتبار الواجب للمعلومات ذات الصلة التي قدمها اليها ممثل حركة التحرير الوطني لناميبيا ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، الذى مثل امامها خلال العام .

٤ ـ وقدم رئيس اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة في بيانه أمام اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٦ المعقودة في ١٦ أيار/مايو (A/AC.109/PV.1166) التقرير ٢٠٩ للجنة الفرعية (A/AC.109/L.1351) ، الذى شرح برنامج عملها لعام ١٩٨٠ ، بما في ذلك الاقتراحات المتعلقة بالاحتفال خلال عام ١٩٨٠ باسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية ، والاحتفال بالذكرى العشرين لصدور اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23 (Part II) .

Digitized by UNOG Library

٥ — وفي الجلسة ذاتها ، استرعى رئيس اللجنة الخاصة الانتباه الى بيان الأمين العام المتعلق بالآثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات الواردة في التقرير ٢٠٩ للجنة الفرعية ، وهو البيان المقدم وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (انظر المرفق الأول لهذا الفصل) .

٦ — وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة التقرير ٢٠٩ دون اعتراض ، وأيدت التوصيات الواردة فيه (انظر الفقرات ١٣ الى ١٧ أدناه) ، على أن يكون مفهوما أنه سيتم اجراء المشاورات اللازمة ، حسب الاقتضاء ، بصدد تنفيذ توصيات بعينها .

٧ — وفي الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/اغسطس ، عرض رئيس اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة في بيانه الى اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1168) التقريرين ٢١١ و ٢١٢ للجنة الفرعية (A/AC.109/L.1363 و L.1364) . ويشتمل التقرير ٢١١ على بيان بمشاورات اللجنة الفرعية مع ادارة شؤون الاعلام بالامانة العامة حول انشطة الادارة المتعلقة بالبند (انظر المرفق الثاني لهذا الفصل) . ويتضمن التقرير ٢١٢ مشروع نص" خطة عمل من أجل التنفيذ التام لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ، وهي الخطة التي أوصت اللجنة الفرعية بأن تنظر فيها اللجنة الخاصة لتقديمها الى الجمعية العامة في سياق الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لصدور الاعلان .

٨ — وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ممثل ادارة شؤون الاعلام ببيان ، ورد على سؤال وجهه اليه ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/AC.109/PV.1168) . كما أدلى ببيانات ممثلو استراليا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والهند وساحل العاج وكوبا ، فضلا عن رئيس اللجنة الفرعية (A/AC.109/PV.1168) .

٩ — واعتمدت اللجنة الخاصة في الجلسة ذاتها تقرير اللجنة الفرعية ٢١١ (A/AC.109/L.1363) . وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ١٨ أدناه) ، على أن يكون مفهوما انه سيتم اجراء مزيد من المشاورات ، حسب الاقتضاء ، بشأن تنفيذ توصيات معينة .

١٠ — وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة دون اعتراض انشاء فريق عامل غير رسمي يتألف من استراليا ، تشيكوسلوفاكيا (رئيسا) ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، ساحل العاج ، كوبا ، والهند ، وذلك لاستعراض توصيات اللجنة الفرعية الواردة في تقريرها ٢١٢ في ضوء تعليقات الاعضاء عليه في الجلسة ١١٦٨ (A/AC.109/PV.1168) ، ولتقديم التقارير الى اللجنة كلما اقتضى الأمر .

١١ — وفي الجلسة ١١٦٩ المعقودة في ٦ آب/اغسطس ، أدلى ممثلا تشيكوسلوفاكيا واستراليا ، والرئيس ، ببيانات (A/AC.109/PV.1169) .

١٢ — وفي الجلسة ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، استرعى الرئيس الانتباه الى التعديلات (A/AC.109/L.1371 وAdd.1) لمشروع نص خطة العمل المشار اليه في الفقرة ٧ أعلاه (A/AC.109/L.1364) . المقدمة من الفريق العامل غير الرسمي الذي انشأته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٨ (انظر الفقرة ١٠ أعلاه) . وفي الجلسة ذاتها ، وافقت اللجنة الخاصة على التعديلات واعتمدت

Digitized by UNOG Library

تقرير اللجنة ٢١٢ ، بصورته المعدلة ، بأغلبية ٢٠ صوتا مقابل لا شئ ، وامتناع ٢ عن التصويت (انظر الفقرة ١٧ أدناه) . وأدلى ممثلا استراليا والدانمرك ببيانين (A/AC.109/IV.118C) .

باء ـ قرارات اللجنة الخاصة

اسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية

١٣ ـ كان من بين ما تضمنه تقرير اللجنة الفرعية ٢٠٩ ، الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٦ المعقودة في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٠ (انظر الفقرة ٦ أعلاه) ، التوصيات التالية بصدد الاحتفال في عام ١٩٨٠ باسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية :

(أ) لرئيس اللجنة الخاصة أن يصدر بيان تأييد للشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية ،

(ب) يمكن أن يطلب الى ادارة شؤون الاعلام أن تقوم ، بالتشاور مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، بتنظيم ما يلي ، في المقر وفي مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة :

' ١ ' معرض للصور الفوتوغرافية والمنشورات التي تمثل كفاح الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي من أجل التحرر والاستقلال ؛

' ٢ ' عروض عامة لافلام سينمائية تتناول الكفاح من أجل الاستقلال في الجنوب الافريقي ؛

' ٣ ' القيام عن طريق مراكز الاعلام التابعة للامم المتحدة بتوزيع مواد سمعية ـ بصرية ، تتصل بالكفاح التحررى في الجنوب الافريقي ، على محطات الاذاعة والتلفزيون الوطنية ؛

' ٤ ' تقديم المعلومات الى المنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل الاستعمار ، لا سيما الكفاح التحررى في الجنوب الافريقي ؛

' ٥ ' توزيع أى اعلان أو رسالة يصدر أو تصدر عن رئيس اللجنة الخاصة بمناسبة اسبوع التضامن توزيعا واسع النطاق .

١٤ ـ وعملا بالمقرر المشار اليه ١٣ (أ) أعلاه ، أصدر الرئيس في ٢٠ أيار/مايو بيانا بمناسبة اسبوع التضامن . وفيما يلي نص هذا البيان :

Digitized by UNOG Library

" لقد شهد العالم ، منذ اعتماد الجمعية العامة في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ لقرارها الداعي الى الاحتفال سنويا باسبوع للتضامن مع الشعوب المستعمرة في افريقيا (القرار ٢٩١١ (د - ٢٧)) ، نيل غينيا - بيساو ، وانغولا ، والرأس الأخضر ، وجزر القمر ، وموزامبيق ، وسان تومي وبرنسيبي ، وسيشل ، وجيبوتي لاستقلالها ، كما شهد استقلال زمبابوى منذ عهد قريب . وهكذا حقق ما يربو على ٢٢ مليونا من الرجال والنساء في افريقيا خلال تلك الفترة تحررهم من الحكم الاستعمارى ، وهو الأمر الذى سعوا اليه منذ أمد طويل .

" ان الانتصارات الباهرة التي احرزتها الشعوب الباسلة في تلك الدول الحرة المستقلة تظهر بجلاء مرة أخرى حتمية انتهاء السيطرة الاستعمارية والاجنبية . ومهما كانت قسوة التدابير القمعية ، ومهما كان عنف الاعتداءات المسلحة ، فانه لا يمكن اخماد توق الشعوب التي لا تزال مقيدة بأغلال الاستعمار الى استعادة حقها الاصيل والى تحقيق العدالة والكرامة الانسانية . كما أن هذه التطورات تؤكد في الوقت ذاته أنه من الممكن ، في حالة توفر الالتزامات الضرورية والتعهدات الصادقة ، بلوغ التحول السلمي حتى في ظل اكثر حالات الحكم الاستعمارى تعقيدا وأكثرها تطاولا بمقاييس الزمن .

" وبالنسبة الى اعضاء المجتمع الدولي ، يمثل وصول هذه الاقاليم التي كانت في الماضي غير متمتعة بالحكم الذاتي الى مرحلة اقامة الدولة والانضمام الى صفوفه ، خطوة أخرى على الطريق نحو تحقيق الشمول للمنظمة العالمية ، ويدّعم تحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

" ويتعين على المجتمع الدولي في هذه المرحلة الحرجة من مراحل تحرير افريقيا ، وعشية الذكرى العشرين لصدور اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، أن يتخذ أية خطوات ضرورية من شأنها ضمان امتثال جنوب افريقيا لجميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا . لذا ، علينا أن نضاعف جهودنا حتى يمكن الحفاظ على الزخم الذى ولّده انتصار زمبابوى وتعزيزه . وعلينا ، ونحن نقدم على ذلك ، أن نعبئ الرأى العام العالمي بصورة فعالة لمناصرة شعب ناميبيا وحركة تحرره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، في كفاحها من أجل التحرر ، وأن نمدها بكل المساعدات الممكنة لكي تكون قادرة على تحقيق الحرية والاستقلال دون مزيد من التأخير .

" ودعونا ، ونحن نحتفل رسميا بأسبوع التضامن للسنة الثامنة ، نكرس جهودنا من جديد من أجل أن نقضي نهائيا على ما تبقى من آثار الاستعمار في الجنوب الافريقي ، بما فيها كافة مظاهر التمييز والعنصرية والفصل العنصرى " .

Digitized by UNOG Library

الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لصدور اعـــلان
منح الاستقلال للبلدان والشـــعوب المستعمـــرة

١٥ ــ وكان من بين ما تضمنه التقرير ٢٠٩ للجنة الفرعية أيضا ، التوصيات التالية المتعلقـــة بالاحتفال بالذكرى العشرين لصدور اعلان منح الاستقلال للشعوب والبلدان المستعمرة :

(أ) على اللجنة الخاصة :

' ١ ' أن تطلب الى الجمعية العامة عقد جلسة خاصة خلال دورتها الخامسة والثلاثين للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لصدور الاعلان ؛

' ٢ ' أن تأذن للجنة الفرعية بأن تضع مشروع برنامج عمل للتعجيل بالتنفيذ التـــام للاعلان ، كيما تنظر فيه اللجنة وتقدمه الى الجمعية العامة لتدرسه في تـــلك الجلسة الخاصة ؛

' ٣ ' أن تطلب الى الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية والمنظمات الاقليمية المرتبطة بالأمم المتحدة القيام بالأنشطة التحضيرية المتعلقة بالاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لصدور الاعلان ؛

(ب) ينبغي أن يطلب الى الأمين العام ان يتولى اداء الانشطة التالية :

' ١ ' استكمال المعلومات الواردة في عدد كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٥ من سلســـلة " انهاء الاستعمار " (المجلد الثاني ، رقم ٦) محللا الاعمال التي انجزتهـــا الأمم المتحدة بوجه عام ، واللجنة الخاصة على وجه التحديد ، في ميدان انهـــاء الاستعمار ؛

' ٢ ' استكمال المعلومات الواردة في طبعة كانون الثاني /يناير ١٩٧٧ من كتيـــب " الأمم المتحدة وانهاء الاستعمار " (OPI/573) ، ليكرس للذكرى السنوية العشرين لصدور الاعلان ؛

' ٣ ' تقديم عروض عامة للافلام السينمائية المتعلقة بالكفاح التحررى ضد الاستعمار بكافة اشكاله ومظاهره ؛

' ٤ ' القيام عن طريق مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة بتوزيع مواد سمعية ــ بصرية ، متعلقة بكفاح الشعوب المستعمرة من أجل تقرير المصير والاستقلال والحقـــوق المتساوية ، على محطات الاذاعة والتلفزيون الوطنية ،

' ٥ ' اعداد معرض للصور الفوتوغرافية والمنشورات التي تتناول الكفاح الذى تخوضـــه الشعوب المستعمرة ممارسة لحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقـــلال . ومن الممكن اقامة هذا المعرض في مختلف مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة ؛

Digitized by UNOG Library

' ٦ ' تنظيم جلسات اعلام لتزويد المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بخلاصة الحقائق .

١٦ — وعملا بتوصية اللجنة الخاصة المشار اليها في الفقرة ١٥ (أ) ' ١ ' أعلاه ، رجا الرئيس من الأمين العام في رسالة وجهها اليه بتاريخ ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٠ أن يسترعي انتباه الجمعية العامة الى توصيات اللجنة المتصلة بالموضوع ، وذلك في سياق تنظيم أعمال الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين (انظر A/35/413 ، المرفق الأول) .

١٧ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ وموجهة الى الأمين العام ، قدم الرئيس أيضا ، لنظر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، نص مشروع قرار اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ويتضمن " خطة العمل من أجل التنفيذ التام لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " (انظر A/35/413 ، المرفق الثاني) .

المقررات الاخرى

١٨ — تضمن التقرير ٢١١ للجنة الفرعية ، الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ (انظر الفقرة ٩ أعلاه) ، جملة أشياء من بينها الاستنتاجات والتوصيات التالية :

١ — تكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن أهمية قيام الأمم المتحدة بنشر المعلومات، على أوسع نطاق ممكن ، عن جميع جوانب عملية انهاء الاستعمار كوسيلة لتعزيز أهداف وغايات اعلان منح الاستقلال للبلدان وللشعوب المستعمرة وتعبئة الرأى العام العالمي لمساندة كفاح شعوب الاقاليم الواقعة تحت الحكم الاستعمارى من أجل تقرير المصير والحرية والاستقلال .

٢ — تعلق اللجنة الخاصة أهمية كبيرة على الدراسات الافرادية القيمة التي تنشرها في سلسلة " انهاء الاستعمار " ، وحدة الدراسات والمعلومات بشأن انهاء الاستعمار المنشأة في اطار ادارة الشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار بموجب قرار الجمعية العامة ٣١٦٤ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول /د يسمبر ١٩٧٣ . وترى اللجنة الخاصة ان اعمال الوحدة ينبغي أن تواصل التركيز على الحالة في جميع الاقاليم المستعمرة وعلى عمل الامم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار . وتحقيقا لهذا الغرض ، توصي بتعزيز الوحدة ، بغية تمكينها من النهوض على وجه فعال بالمهام التي أنشئت من أجلها .

٣ — توصي اللجنة الخاصة ادارة شؤون الاعلام بالقيام ، في تشاور وثيق مع وحدة الدراسات والمعلومات عن انهاء الاستعمار ، باتخاذ تدابير ملموسة لمضاعفة

Digitized by UNOG Library

أعمالها فيما يتعلق بالنشر عما يجرى في ميدان انهاء الاستعمار ، وذلك عن طريق جميع الوسائط الموجودة تحت تصرفها . وبصفة خاصة ، **توصي اللجنة** ادارة شؤون الاعلام بما يلي :

(أ) التأكيد بصفة خاصة على الكفاح من أجل التحرير في ناميبيا وعلى أنشطة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

(ب) نشر النصوص والقرارات الأساسية التي أصدرتها هيئات الأمم المتحدة المختلفة في ميدان انهاء الاستعمار ، وكذلك سائر المواد الاساسية المتعلقة بعملية انهاء الاستعمار ، على نطاق أوسع وفي شكل يكون في متناول الجمهور ؛

(ج) اقامة تعاون أوثق مع حركتي التحرير الوطني لناميبيا ، عن طريق لجنة التنسيق لتحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، ومراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة في لوساكا وفي غيرها من الاماكن حسب الاقتضاء ، بغية تطوير تبادل سريع ومنهجي للمعلومات والمواد الاعلامية ؛

(د) تكثيف أنشطة جميع مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة ، ولا سيما ما يقع منها في بعض بلدان أوروبا الغربية وفي الامريكتين ؛

(هـ) اتخاذ التدابير اللازمة للاسراع بتوزيع المواد المتعلقة بانهاء الاستعمار ، وخاصة في ضوء الأنشطة والاحداث المقبلة في اطار الذكرى السنوية العشرين لاعتماد اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

٤ — وتأسف اللجنة الخاصة لأن المعلومات التي توفرها ادارة شؤون الاعلام والتي تتناول انهاء الاستعمار مازالت تتلقى مثل هذه التغطية المحدودة في وسائط الاعلام ، ولا سيما في بعض بلدان اوروبا الغربية والامريكتين . وفي ضوء هذا تكرر اللجنة **الاعراب عن** اعتقادها بضرورة حث ادارة شؤون الاعلام على الاضطلاع بمجهود شامل لتحقيق استجابة أكثر تماطفا من جانب الهيئات الاعلامية الرئيسية في هذه المناطق ، وتقديم تحليل لاسباب التغطية المحدودة الى اللجنة .

٥ — ومن رأى اللجنة الخاصة ان عددا من المنظمات غير الحكومية يؤدى دورا هاما في نشر المعلومات ، على نطاق واسع ، بشأن انهاء الاستعمار . وهي تكرر نداءها الى المنظمات لمضاعفة حملاتها لنصرة كل الشعوب المستعمرة ، لا سيما شعوب الجنوب الافريقي ، وحركات تحريرها الوطني في كفاحها من أجل تقرير المصير والاستقلال . كما تدعو هذه المنظمات الى تنبيه الرأى العام الى مناورات سلطات الاحتلال الافريقي الجنوبي من أجل فرض ما يسمى " التسوية الداخلية " في ناميبيا .

Digitized by UNOG Library

٦ — وتوصي اللجنة الخاصة بأن يطلب الى الأمين العام اعداد قائمة مستوفاة بالمنظمات غير الحكومية النشطة في ميدان انهاء الاستعمار بغية **تمكين اللجنة** من بدء أو مضاعفة الاتصالات معها خلال عام ١٩٨١ .

٧ — ومراعاة لأن عام ١٩٨٠ يوافق الذكرى السنوية العشرين لاعتماد الجمعية العامة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، فان اللجنة الخاصة توصي بأن تمنح الدول الاعضاء ذلك الحدث فرصة النشر على أوسع نطاق ممكن .

١٩ — وخلال السنة المستعرضة ، اتخذت اللجنة الخاصة أيضا مقررات تتصل بالنشر ، في اطار بنود أخرى في جدول الاعمال ، وذلك على النحو التالي :

(أ) في توافق آراء بشأن الأنشطة العسكرية في الاقاليم المستعمرة ، اعتمدته اللجنة الخاصة في الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس (انظر الفقرة ٨ من الفصل الرابع من هذا التقرير) ، رجت اللجنة من الأمين العام " أن يقوم ، عن طريق ادارة شؤون الاعلام التابعة للامانة العامة ، بحملة دعائية مكثفة بغية تعريف الرأى العام بالحقائق المتعلقة بالأنشطة والترتيبات العسكرية الجارية في الاقاليم المستعمرة ، والتي تعوق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥)" ؛

(ب) في قرار بشأن الأنشطة الاقتصادية الاجنبية في الاقاليم المستعمرة ، اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس (انظر الفقرة ٩ من **الفصل الخامس من هذا التقرير**) ، رجت **اللجنة الخاصة** من الأمين العام ، في جملة أمور ، أن " يقوم ، عن طريق ادارة شؤون الاعلام التابعة للامانة العامة ، بحملة واسعة ومستمرة بغية اطلاع الرأى العام العالمي على الحقائق المتعلقة بنهب الموارد الطبيعية في الاقاليم المستعمرة واستغلال سكانها الاصليين من قبل الاحتكارات الاجنبية ، وما تقدمه هذه الاحتكارات في حالة ناميبيا ، من دعم لنظام الاقلية العنصرية في جنوب افريقيا " ؛

(ج) في توافق آراء بشأن مسألة ناميبيا ، اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس (انظر الفقرة ١٣ من الفصل الثامن **من هذا التقرير**) ، **كررت اللجنة** رجاءها الى الامين العام بأن " يواصل تكثيف جهوده ، عن طريق كل الوسائل المتاحة ، بغية تعبئة الرأى العام العالمي ضد السياسة التي تتبعها تلك الحكومة فيما يتعلق بناميبيا . وفي هذا الصدد ، ترحب اللجنة بالمؤتمر الدولي المقبل للتضامن مع كفاح شعب ناميبيا ، المقرر عقده في باريس في ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ بناء على مبادرة المنظمة الناميبية ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وتعلن تأييدها لهذا المؤتمر " .

Digitized by UNOG Library

المرفق الأول*

بيان من الأمين العام مقدم وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

الآثار الادارية والمالية المترتبة على التوصيات الواردة في الوثيقة A/AC.109/L.1351

١ — توصي اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة في الفقرة ١٠ (هاء) من تقريرها، اللجنة الخاصة، أن تطلب الى الأمين العام الاضطلاع بعدد من الأنشطة احتفالا بالذكرى السنوية العشرين لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، بما في ذلك، في جملة أمور، استكمال عدد كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ من كتيب "الأمم المتحدة وانهاء الاستعمار" الذي سيكرس للذكرى العشرين للاعلان.

٢ — وتقدر تكاليف استكمال النشرة المذكورة آنفا بمبلغ ٤٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. ويعتزم الأمين العام بذل كل الجهود لاستيعاب هذه التكلفة ضمن الموارد المتاحة لادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة. بيد أنه، اذا ما تبينت استحالة ذلك، ستطلب موارد اضافية لا تتجاوز ٤٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، في سياق تقرير الأداء البرنامجي الثاني لفترة السنتين ١٩٨٠ — ١٩٨١.

---

* صدر من قبل تحت الرمز A/AC.109/L.1353.

Digitized by UNOG Library

المرفق الثانـــي*

أنشـــطة ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامـــة في مجال نشر المعلومات عن انهاء الاستعمـــار

١ ــ وفقا لقرارات الجمعية العامة ٣٤/٤١ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٣٤/٩٢ (واو) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٤/٩٥ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، ستواصل ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة القيام بأنشطة اعلاميـــة بشأن مسألة انهاء الاستعمار ككل ، بما في ذلك تغطية جلسات الجمعية العامة ، واللجنـــة الخاصة وسائر هيئات الأمم المتحدة ، وكذلك نشر المعلومات عن طريق خدمات وسائط الاعـــلام بالأمم المتحدة وشبكة مراكز ودوائر الاعلام .

٢ ــ ويتم الاحتفاظ عن طريق مكتب منسّق فرقة العمل المعنية بموضوع انهاء الاستعمار التابعة لادارة شؤون الاعلام ، بصلة وثيقة مع ادارة الشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار ، وأمانة اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا .

٣ ــ وفيما يلي تقرير عن ما تقوم به شعب وأقسام ادارة شؤون الاعلام من أنشطة بشأن انهـــاء الاستعمار والمسائل المتصلة بذلك .

١ ــ شعبة الصحافة والمنشورات

ألف ــ قسم الصحافـــة

٤ ــ يوفر قسم الصحافة تغطية كاملة لأعمال اللجنة الخاصة ولجانها الفرعية ، ومجلس الوصاية ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري . **ويجري اعداد نشرات صحفيـــة مفصلـــة**، تتضمن معلومات أساسية عن الأقاليم وعن المواضيع التي تجري مناقشتها مـــع موجزات للوثائق والقرارات ذات الصلة وكذلك ملخصات عن دورات الهيئات المعنية في الأمـــم المتحدة . وتوزع النشرات في مقر الأمم المتحدة على وسائط الاعلام والبعثات الدائمة للـــدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية وعلى مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة في مختلف أرجاء العالم .

٥ ــ وتعامل جميع الأقاليم ، الكبيرة منها والصغيرة ، بنفس القدر من الأهمية ، في النشرات الصحفية عن انهاء الاستعمار . ويقدم القسم معلومات اساسية عن الاقليم المعني كلما شرعت اللجنـــة الخاصة في معالجة موضوع جديد . كما تقدم معلومات اساسية مماثلة كلما عالجت الجمعية العامـــة او مجلس الأمن مواضيع متصلة بانهاء الاستعمار .

---

* **صدر من قبل** تحت الرمز A/AC.109/L.1363 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

٦ ــ وتصدر أيضا باللغة الفرنسية ملخصات عن الاجتماعات في ميدان انهاء الاستعمار .

٧ ــ ويوفد الموظفون الصحفيون كذلك لتغطية الاجتماعات المعقودة خارج نيويورك ، ولتشجيع أوسع قدر ممكن من اهتمام وسائط الاعلام بأنشطة انهاء الاستعمار .

٨ ــ وتصدر على شكل نشرات صحفية أيضا اعلانات التبرعات وعقدها للصناديق المختلفة التي أنشأتها الجمعية العامة لمساندة الكفاح ضد الاستعمار ، وكذلك نصوص رسائل أو بيانات هيئات الأمم المتحدة بشأن انهاء الاستعمار .

٩ ــ وتعد مقالات خاصة تعالج انهاء الاستعمار باللغتين الانكليزية والفرنسية بغية توزيعها على عدد كبير من المجلات والصحف في بلدان العالم الثالث .

١٠ ــ والى جانب النشرات الصحفية والمقالات الخاصة ، يجرى توفير معلومات عن انهاء الاستعمار لوسائط الاعلام في الاجتماعات الاعلامية اليومية التي يعقدها مدير شعبة الصحافة والمنشورات وسائر المسؤولين فيها . وترتّب مؤتمرات صحفية للوفود بشأن موضوعات انهاء الاستعمار ، كما يسترعى اهتمام وسائط الاعلام ، على أساس فردى ، الى البنود ذات الأهمية الخاصة بالنسبة الى المنطقة التي تنتمي اليها أو الى ميدان اهتمامها الخاص .

باء ــ دائرة المنشورات

١١ ــ تحيط دائرة المنشورات أعمال الأمم المتحدة بشأن انهاء الاستعمار بالدعاية على أوسع نطاق ممكن ، ولاسيما عن طريق منشوريها الدوريين ــ " الهدف : العدالة " و " الوقائع الشهرية للأمم المتحدة " . وتشمل التغطية جلسات الجمعية العامة ومجلس الأمن واللجنة الخاصة ولجانها الفرعية ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا وغيرها من الهيئات المعنية بمسألة انهاء الاستعمار ؛ وبيانات ممثلي الدول الأعضاء وحركات التحرير ، ونصوص القرارات المعتمدة ؛ ومقالات خاصة عن مختلف جوانب المسألة .

١٢ ــ بالاضافة الى ذلك فان الأعمال المرجعية العامة مثل " حولية الأمم المتحدة " ، و " حقائق أساسية عن الأمم المتحدة " ، وكتاب " الأمم المتحدة للجميع " الذى استكمل حديثا ، تتضمن فصولا متعلقة بانهاء الاستعمار . وأعدت في ١٩٧٩ نسخة منقّحة وموسّعة للكراسة المعنونة " لجنة الأربعة والعشرين الخاصة : ما هي ، وما هو عملها ، وكيف تعمل " وذلك نيابة عن اللجنة الخاصة بغية نشرها في أوائل ١٩٨٠ .

١٣ ــ وسيجرى استكمال كتاب " الأمم المتحدة وانهاء الاستعمار " بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . ويجرى النظر حاليا أيضا في اقتراح باصدار كراسة عن الأقاليم الصغيرة .

Digitized by UNOG Library

٢ ــ العلاقات الخارجيـــة

ألف ــ قسم الدعـــم الاعلامـــي

١٤ ــ يطلع قسم الدعم الاعلامي مكاتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة والمكاتب الميدانية الأخرى ، بواسطة البرقيات والمذكرات الخاصة ، على القرارات التي تعتمدها الجمعية العامة وبيانات الأمين العام ورئيس الجمعية العامة وسائر المسؤوليـــن في الأمم المتحدة ، بشأن مسألة انهاء الاستعمار .

١٥ ــ ويعمّم هذا القسم أيضا على مراكز الاعلام والمكاتب الميدانية الأخرى للأمـــم المتحـــدة مذكرات متعلقة بالأنشطة والأعمال التي تقوم بها اللجنة الخاصة فيما يتصل بالقرارات المذكـــورة آنفا ويسترعي نظر المكاتب في الميدان الى الملاحظات المتصلة بالكفاح ضد الاستعمار ومن أجل تقرير المصيـــر .

١٦ ــ وتوزع أيضا على مراكز الاعلام مواد اعلامية أخرى ومنشورات ووثائق عن هذا الموضوع ، بما في ذلك " الأمم المتحدة اليوم (اقتراحات للمتكلمين) " ، و " انهاء الاستعمار " ، و " نشـــرة ناميبيا " ، و " الهدف : العدالة " ، و " العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانســـان " و " الاعلان العالمي لحقوق الانسان " .

١٧ ــ ويتولى القسم ، بالتعاون الوثيق مع شعبة مجلس الأمن واللجان السياسية فـــي ادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، نشر المعلومات على مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحـــدة فيما يتعلق بالبعثات الخاصة التي يرسلها مجلس الأمن واللجنة الخاصة .

باء ــ قسم السياسة والبرنامـــج

١٨ ــ يواصل قسم السياسة والبرنامج ، مثلما فعل في الماضي ، اصدار التعليمات الى مراكـــز الاعلام لمضاعفة جهود النشر عن أعمال الأمم المتحدة بشأن انهاء الاستعمار ، ولاسيما بخصـــوص الاحتفالات الخاصة مثل أسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تكافـــح في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية .

١٩ ــ وتشمل الأنشطة التي حثّت مراكز الاعلام على القيام بها (أ) عرض أفلام عن الكفاح مـــن أجل الاستقلال في الجنوب الافريقي ؛ (ب) وتوزيع مواد سمعية بصرية على شبكات الاذاعـــة والتلفزيون الوطنية ؛ (ج) وتنظيم معارض للصور الفوتوغرافية والوثائق ؛ (د) وتنظيم اجتماعات اعلامية للمنظمات غير الحكوميـــة ؛ (هـ) ومساعدة حكومات الدول الأعضاء كل في منطقتها فـــي وضع ترتيبات لهذه الاحتفالات .

Digitized by UNOG Library

جيم ـ وحدة المشاريع الخاصة

٢٠ ـ ستولي وحدة المشاريع الخاصة عناية خاصة لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار خلال البرنامج الداخلي للطلبة المتخرجين الذى تنظمه ادارة شؤون الاعلام في ١٩٨٠ وستخصص اجتماعات اعلامية للحديث عن الأمم المتحدة وانهاء الاستعمار ، وناميبيا ، وأعمال الأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصرى في جنوب افريقيا ، والتمييز العنصرى .

٢١ ـ ويتناول كتيب " الأمم المتحدة اليوم (اقتراحات للمتكلمين) " الذى ينشر سنويا باللغات الاسبانية والانكليزية والفرنسية ، على نحو مسهب مشكلة انهاء الاستعمار . وستكرّس طبعة ١٩٨٠ من هذا الكتيب عددا من الفصول لهذه المشكلة وستتضمن معلومات مستكملة عن الأوجه الرئيسية لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار والتمييز العنصرى والفصل العنصرى . ويستخدم المنشور على نطاق واسع من قبل الحاضرين عن الأمم المتحدة ، وكمرجع في المدارس والجامعات والمنظمات غير الحكومية في جميع أنحاء العالم .

دال ـ قسم الزوار ووحدة استعلامات الجمهور

٢٢ ـ سيواصل قسم الزوار ووحدة استعلامات الجمهور تناول مسألة انهاء الاستعمار بوصفها مسألة ذات أولوية في الأنشطة الاعلامية للدائرة ، وستوليها عناية خاصة في الجولات المصحوبة بالمرشدات والاجتماعات الاعلامية . وستبذل الجهود ، كلما أمكن ذلك ، لاتخاذ الترتيبات كيما يلقي متحدثون من الأمم المتحدة محاضرات اعلامية في هذا الموضوع على الجماعات ، في المقر أو خارجه . ويتم حاليا عرض الأفلام التالية على الزوار : " نهاية عهد " ، و " ناميبيا : خيانة أمانة " ، و " ناميبيا الحرة " ، و " مولد دولة " .

هاء ـ قسم المنظمات غير الحكومية

٢٣ ـ ينظم قسم المنظمات غير الحكومية اجتماعات اعلامية ويعرض أفلاما عن انهاء الاستعمار للمجتمع غير الحكومي .

٢٤ ـ وتتوفر في ردهة المنظمات غير الحكومية في المقر نسخ من جميع الوثائق والمنشورات التي تتناول انهاء الاستعمار .

واو ـ وحدة برامج الاعلام التربوى

٢٥ ـ ستعقد وحدة برامج الاعلام التربوى الحلقة الدراسية لبرنامجها الثلاثي للزمالات في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ في نيودلهي . وستولي هذه الحلقة الدراسية ، التي يحضرها

Digitized by UNOG Library

مربّون رفيعو المستوى ، عناية خاصة لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار . وستعرض أفلام وتناقش طرق القيام بتدريس فعّال بشأن هذا الموضوع في المؤسسات التربوية .

٢٦ - ويتضمن أيضا كراس جديد ، بالاسبانية وبالانكليزية والفرنسية والعربية ، عن أنشطة الأمم المتحدة في مناهضة الفصل العنصري ، معلومات عن المشاكل المتصلة بانهاء الاستعمار .

٢٧ - ويجري حاليا اعداد ملصقة عن انجازات الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار ، وهي باللغات الاسبانية والانكليزية والفرنسية . وسيجري كذلك اتاحة مجموعة من الشرائح المنزلقة ودليل للمدرسين بخصوص الموضوع نفسه ، من أجل التوزيع على المدارس .

٣ - الخدمات الاذاعية والمرئية

ألف - دائرة الخدمات المرئية

٢٨ - ستواصل دائرة الخدمات المرئية تغطية جلسات الجمعية العامة ومجلس الأمن واللجنة الخاصة ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا بشأن انهاء الاستعمار ، على أشرطة تسجيل تلفزيوني وأفلام سينمائية ، وذلك بغية توزيعها على أعضاء الاتحادات الاخبارية . وسيحتفظ أيضا بنسخ منها في محفوظات الأفلام .

٢٩ - والى جانب التسجيل العادي للاجتماعات التذكارية ، على أشرطة سينمائية وأشرطة تسجيل تلفزيوني وبصور فوتوغرافية ، ستتخذ دائرة الخدمات المرئية مرة أخرى ترتيبات لعرض أفلام مختارة في قاعة داغ همرشولد خلال أسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية ، ويوم ناميبيا ويوم التضامن مع شعب ناميبيا .

باء - قسم انتاج البرامج الخاصة

٣٠ - سيقوم قسم انتاج البرامج الخاصة ، كجزء من برنامج عمله لعام ١٩٨٠ ، بانتاج فيلم جديد عن ناميبيا بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وكذلك اعلان تلفزيوني مدته دقيقة واحدة ليخصص ليوم ناميبيا .

جيم - قسم الصور الفوتوغرافية والمعارض

٣١ - أعد قسم الصور الفوتوغرافية والمعارض معرضا للسنة الدولية للتضامن مع شعب ناميبيا سيستخدم فيما بعد بصفته معرضا شبه دائم في مقر الأمم المتحدة في نيويورك ومكتبي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا . وقد أرسلت نسخ من هذا المعرض الى جميع مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة .

Digitized by UNOG Library

دال ـ دائرة الخدمات الاذاعية

٣٢ ـ ستواصل دائرة الخدمات الاذاعية نشر المعلومات ، على نطاق واسع ومستمر ، عن أعمال الأمم المتحدة في ميدان انهاء الاستعمار .

٣٣ ـ وستجرى في نشرات الأنباء العادية وفي البرامج الاخبارية لدائرة الخدمات الاذاعية ، تغطية أعمال اللجنة الخاصة ولجانها الفرعية وكذلك أعمال الجمعية العامة ومجلس الأمن وسائر هيئات الأمم المتحدة (بما في ذلك خاصة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا) في ميدان انهاء الاستعمار ، تغطية مكثفة بست عشرة لغة .

٣٤ ـ وستبث باللغة الانكليزية الى افريقيا على الموجات الاذاعية القصيرة اجتماعات مجلس الأمن بشأن مشاكل الاستعمار في افريقيا .

٣٥ ـ وستزود الهيئات الاذاعية الوطنية ، عن طريق الهاتف أو الاتصال اللاسلكي ، ببث خاص يتضمن تقارير عن البيانات الرئيسية والمقابلات الصحفية التي تتناول انهاء الاستعمار وذلك لاعادة بثها .

٣٦ ـ وستنتج دائرة الخدمات الاذاعية على أساس أسبوعي في معظم الأحوال برامج خاصة وبرامج وثائقية بـ ١٦ لغة بشأن المسائل الرئيسية المطروحة على الأمم المتحدة . وسيكرّس عدد من هذه البرامج ، كليا أو جزئيا ، لمواضيع انهاء الاستعمار . وينطبق الشيء ذاته على البرامج الاقليمية التي تنتجها دائرة الخدمات الاذاعية على أساس أسبوعي أو نصف شهري أو شهري لافريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط ومنطقة البحر الكاريبي .

٣٧ ـ وبمناسبة بعض الاحتفالات الخاصة مثل اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري ، وأسبوع التضامن مع الشعوب المستعمرة في الجنوب الافريقي التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والحقوق المتساوية ، ويوم ناميبيا ، ويوم التضامن مع شعب ناميبيا وحركة تحريره ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، والذكرى السنوية العشرين لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ستوفر دائرة الخدمات الاذاعية المواد ذات الصلة للمنظمات الاذاعية في جميع أنحاء العالم .

٣٨ ـ وستستمر الدائرة طيلة عام ١٩٨٠ في انتاج برامج اذاعية يومية باللغات الست المستخدمة في الجنوب الافريقي ، وتكون مكرسة على وجه الحصر لجهود الأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصري وتأييد حق تقرير المصير ، فضلا عما يتصل بذلك من مسائل تهم شعوب الجنوب الافريقي . وتبث هيئات الاذاعة الوطنية هذه البرامج الى الجنوب الافريقي بمعدل كلي متوسطه ٩ ساعات في اليوم .

٣٩ ـ وستنتج دائرة الخدمات الاذاعية سلسلة خاصة من البرامج الاذاعية التي تدوم نصف ساعة عن ناميبيا باللغات الاسبانية والانكليزية والفرنسية والألمانية وذلك بغية بثها من الهيئات الاذاعية الوطنية .

Digitized by UNOG Library

٤ — شعبة الاعلام الاقتصادى والاجتماعي

٤٠ — ستواصل الشعبة نشر المعلومات بشأن انهاء الاستعمار وذلك عن طريق منشوراتها (النشرات الصحفية ، والنشرات الوقائعية ، والمقالات الخاصة) بشأن بعض المواضيع مثل النظام الاقتصادى الدولي الجديد ، والفصل العنصرى ، والشركات عبر الوطنية ، والموارد الطبيعية وما شابهها من مسائل .

٤١ — وبالاضافة الى ذلك تقوم الشعبة ، بالاشتراك مع مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، بتنظيم سبع ندوات بشأن أنشطة الشركات عبر الوطنية في الجنوب الافريقي وتعاونها مع أنظمة الأقلية العنصرية في تلك المنطقة .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث *

مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - في الجلسة ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، قررت اللجنة الخاصة ، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس والمتصلة بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، ان تنظر في مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم بوصفها بندا منفصلا . كذلك قررت اللجنة الخاصة ان تنظر في هذا البند في جلساتها العامة ، وحسب الاقتضاء بواسطة لجنتها الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، وذلك عند قيام اللجنة الفرعية بدراسة أقاليم محددة .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها ١١٦٥ و ١١٦٦ و ١١٦٨ و ١١٨١ المعقودة في الفترة من ٢٨ آذار/مارس الى ٢١ آب/اغسطس .

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك خاصة قرارها ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد طلبت الجمعية الى الدول القائمة بالادارة ، بموجب الفقرة ١٣ من ذلك القرار ، "ان تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في اضطلاعها بولايتها ، وبصفة خاصة ان تسمح للبعثات الزائرة بدخول الاقاليم [الواقعة تحت ادارتها] للحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وامانيهم" . وبالاضافة الى ذلك فقد أولت **اللجنة المراعاة** الواجبة للأحكام المتصلة بالموضوع من قرارات الجمعية العامة ٣٤/٣٤ و ٣٤/٣٥ و ٣٤/٣٦ و ٣٤/٣٩ ، المؤرخة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، والمتصلة على التوالي ببرمودا ، وجزر فرجن البريطانية ، وجزر كايمان ، ومونتسيرات ، وجزر تركس وكايكوس ، وساموا الامريكية ، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وغوام ، ومقررات الجمعية العامة ٣٤/٤٠٩ و ٣٤/٤١٠ و ٣٤/٤١١ المتخذة في التاريخ نفسه ، والمتصلة على التوالي بجزر كوكس (كيلنغ) وتوكيلاو وسانت هيلانة .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، عند نظرها في هذا البند ، تقرير رئيسها (انظر مرفق هذا الفصل) عن مشاوراته مع ممثلي الدول القائمة بالادارة ، التي اضطلع بها وفقا للفقرة ٣ من القرار الذى اتخذته اللجنة في جلستها ١١٥١ المعقودة في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ (١) .

٥ - وقد أوفدت اللجنة الخاصة ابان العام ، كما يتبين من الفصول ذات الصلة بالموضوع من

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part II) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الرابع ، الفقرة ١٣ .

Digitized by UNOG Library

هذا التقرير ، بعثتين زائرتين ، الأولى في نيسان/ابريل الى جزر تركس وكايكوكس ، والأخرى في تموز/يوليه الى جزر كوكس (كيلنغ) ، وذلك استجابة للدعوتين اللتين تلقتهما من الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة ، وهما حكومتا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية في حالة البعثة الأولى واستراليا في حالة البعثة الثانية .

٦ - وأدلى الرئيس ببيانات بشأن هذا البند في الجلسات ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس و ١١٦٦ المعقودة في ١٦ أيار/مايو و ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٠ (A/AC.109/PV.1165 و PV.1166 و PV.1181) .

٧ - وفي الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/اغسطس ، وجه الرئيس النظر الى مشروع قرار بشأن هذا البند أعده هو استنادا الى ما أجرى من مشاورات (A/AC.109/L.1367) . وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، مشروع القرار (انظر الفقرة ١١ أدناه) .

٨ - وفي ٧ آب/اغسطس ، أحيل نص القرار (A/AC.109/619) الى ممثلي الدول المعنية القائمة بالادارة لعرضه على حكوماتهم .

٩ - والى جانب النظر في هذا البند في الجلسات العامة للجنة الخاصة ، كما ورد أعلاه ، قامت اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، عند نظرها في الاقاليم المحددة المشار اليها ، بمراعاة الاحكام المتصلة بالموضوع من قرارات ومقررات الجمعية العامة المذكورة في الفقرة ٣ أعلاه ، وكذلك المقررات السابقة التي اتخذتها اللجنة الخاصة والمتصلة بهذا البند .

١٠ - وفي اثر ذلك أيدت اللجنة الخاصة ، بموافقتها على التقارير المتصلة بالموضوع والمقدمة من لجنتها الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة وكذلك تقارير بعثاتها الزائرة الموفدة الى الاقاليم المعنية ، عددا من النتائج والتوصيات وتوافقات الآراء المتعلقة بايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم ، كما يتضح في الفصول التالية من هذا التقرير :

الفصل	الاقليم
الثالث عشر	توكيلاو
الخامس عشر	سانت هيلانة
السادس عشر	ساموا الامريكية
السابع عشر	غوام
التاسع عشر	برمودا
العشرون	جزر فرجن البريطانية
الحادى والعشرون	مونتسيرات

Digitized by UNOG Library

الفصل	الاقليم
الثاني والعشرون	جزر كايمان
الثالث والعشرون	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
السابع والعشرون	جزر كوكس (كيلنغ)
الثامن والعشرون	جزر تركس وكايكوس

باء - قرار اللجنة الخاصة

١١ - فيما يلي نص القرار (A/AC.109/619) الذى اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٨ ، المعقودة في ٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، والذى وردت الاشارة اليه في الفقرة ٧ أعلاه :

" ان اللجنة الخاصة ،

وقد نظرت في مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم ،

وقد درست تقرير الرئيس عن هذه المسألة (٢) ،

واذ تشير الى قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة ذات الصلة التي تطلب الى الدول القائمة بالادارة أن تتعاون تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة بالسماح للبعثات الزائرة بدخول الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ،

واداركا منها للنتائج البنّاءة التي تحققت نتيجة ايفاد بعثات الأمم المتحدة الزائرة في تأمين الحصول على معلومات مباشرة عن الاقاليم المعنية ، والتحقق من رغبات وأماني شعوبها فيما يتعلق بمركزها في المستقبل ، معززة بذلك قدرة الأمم المتحدة على مساعدة هذه الشعوب في تحقيق الاهداف المبينة في اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وفي ميثاق الأمم المتحدة ،

واذ تلاحظ بارتياح ايفاد بعثتين زائرتين في عام ١٩٨٠ الى جزر تركس وكايكوس بناء على دعوة حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والى جزر كوكس (كيلنغ) بدعوة من حكومة استراليا ،

١ - تؤكد الحاجة الى مواصلة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم المستعمرة بغية تيسير تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق بهذه الاقاليم تنفيذا كاملا وسريعا وفعّالا ؛

---

(٢) انظر مرفق هذا الفصل .

Digitized by UNOG Library

٢ - تطلب الى الدول المعنية القائمة بالادارة الى ان تتعاون أو تواصل التعاون مع الأمم المتحدة وذلك بالسماح للبعثات الزائرة بدخول الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ؛

٣ - ترجو من رئيسها مواصلة المشاورات مع الدول المعنية القائمة بالادارة بصدد تنفيذ الفقرة ٢ من هذا القرار ، وتقديم تقرير عن ذلك الى اللجنة الخاصة حسب الاقتضاء".

Digitized by UNOG Library

المرفق *

تقرير الرئيس

١ - في الجلسة ١١٥١ المعقودة في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ ، اتخذت اللجنة الخاصة قرارا بشأن مسألة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم (أ) . وفيما يلي نص فقرات منطوق هذا القرار :

" ان اللجنة الخاصة ،

. . .

" ١ - تؤكد الحاجة الى مواصلة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم المستعمرة بغية تسيير تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بهذه الاقاليم تنفيذا كاملا وسريعا وفعّالا ؛

" ٢ - تطلب الى الدول المعنية القائمة بالادارة ان تتعاون أو تواصل التعاون مع الأمم المتحدة وذلك بالسماح للبعثات الزائرة بدخول الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ؛

" ٣ - ترجو من رئيسها مواصلة المشاورات مع الدول المعنية القائمة بالادارة بصدد تنفيذ الفقرة ٢ من هذا القرار ، وتقديم تقرير عن ذلك الى اللجنة الخاصة حسب الاقتضاء " .

٢ - ويرد أدناه بيان بالمشاورات التي اجريت طبقا للفقرة ٣ من القرار .

٣ - كرر ممثلو استراليا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ونيوزيلندا والولايات المتحدة الامريكية ، ازاء الطلبات الموجهة الى تلك الدول في القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة ، الاعراب عن استعداد حكومة كل منهم لمواصلة امداد اللجنة الخاصة ، حسب الممارسة والاجراء المرعيين ، بجميع المعلومات ذات الصلة عن الاقاليم المعنية ، والاشتراك في أعمال اللجنة التي يكون لها صلة بالموضوع ، واستقبال البعثات الزائرة في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، حسب الاقتضاء ، وعلى أساس ما سيجرى فيما بعد من مشاورات متصلة بالموضوع .

٤ - ويلاحظ الرئيس بارتياح ان اللجنة الخاصة تمكنت في اثناء الدورة الحالية من ايفاد بعثة زائرة الى جزر تركس وكايكوس ، الواقعة تحت ادارة المملكة المتحدة ، وأخرى الى جزر كوكس (كيلينغ)

---

* صدر من قبل تحت الرمز A/AC.109/L.1366 و Corr.1 .

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل الرابع ، الفقرة ١٣ .

Digitized by UNOG Library

الواقعة تحت ادارة استراليا ، وذلك بناء على الدعوة المقدمة من كل من الحكومتين (انظر ايضا التذييل أدناه) .

٥ - ويود الرئيس ، وهو يلاحظ بارتياح الموقف الايجابي الذى اتخذته الحكومتان المعنيتان في هذا الصدد ومشاركتهما الفعالة ابان العام في اعمال اللجنة الخاصة المتصلة بالموضوع ان يؤكد ثانية الحاجة الى مواصلة ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم المستعمرة بغية مساعدة شعوب تلك الاقاليم مساعدة فعّالة في بلوغ اهداف الاعلان بلوغا كاملا وسريعا .

٦ - وسيبقي الرئيس اللجنة الخاصة على علم بأية تطورات أخرى في مشاوراته بشأن هذه المسألة مع الدول المعنية القائمة بالادارة .

Digitized by UNOG Library

التذييل

البعثات الزائرة التي أوفدتهـــا اللجنة الخاصـــة أو الجمعيـــة العامـــة

١٩٦٥ جزر كوك (الاشراف على الانتخابات)

١٩٦٦ غينيا الاستوائية

١٩٦٧ عـــدن

١٩٦٨ غينيا الاستوائية (الاشراف على الاستفتاء/الانتخابات)

١٩٧١ بابوا غينيا الجديدة (بالاشتراك مع مجلس الوصاية)

١٩٧٢ نيـــووى

بابوا غينيا الجديدة (مراقبة الانتخابات ـ بالاشتراك مع مجلس الوصاية)

١٩٧٤ نيووى (مراقبة الاستفتاء)

جزر كوكس (كيلينغ)

جزر جلبرت واليس (مراقبة الاستفتاء)

١٩٧٥ الرأس الأخضر

مونتسيرات

الصحراء الاسبانية

١٩٧٦ جزر فرجن البريطانية

توكيلاو

١٩٧٧ الصومال الفرنسي (مراقبة الاستفتاء/الانتخابات)

جزر كايمان

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

١٩٧٩ غـــوام

نيوهبريد

١٩٨٠ جزر تركس وكايكوس

جزر كوكس (كيلينغ)

Digitized by UNOG Library

الفصل الرابع*

الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت اداراتها ، والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ـ نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها من ١١٧١ الى ١١٧٤ و ١١٧٩ ، المعقودة في الفترة من ١١ الى ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٢ ـ وأخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار عند النظر في هذا البند ، قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، بما في ذلك بصفة خاصة القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذى طلبت الجمعية العامة الى الدول الاستعمارية بموجب الفقرة ١٠ منه " ان تسحب فورا ، ودون قيد أو شرط ، قواعدها ومنشآتها العسكرية من الاقاليم المستعمرة وان تمتنع عن اقامة قواعد أو منشآت جديدة " .

٣ ـ وكان امام اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في هذا البند ، ورقات عمل اعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن الأنشطة والترتيبات العسكرية في الاقاليم التالية : ناميبيا (A/AC.109/605 و Corr.1) ، غوام (A/AC.109/612) ، بليز وبرمودا وجزر تركس وكايكوس وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (A/AC.109/614) .

٤ ـ وجرت المناقشة العامة حول هذا البند في الجلسات من ١١٧١ الى ١١٧٤ المعقودة في الفترة من ١١ الى ١٤ آب/اغسطس . واشتركت في المناقشة الدول الاعضاء التالية : الصين في الجلسة ١١٧١ (A/AC.109/PV.1171) ؛ تشيكوسلوفاكيا وبلغاريا ويوغوسلافيا في الجلسة ١١٧٢ (A/AC.109/PV.1172) ؛ الهند وكوبا في الجلسة ١١٧٣ (A/AC.109/PV.1173) ؛ اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في الجلسة ١١٧٤ (A/AC.109/PV.1174) .

٥ ـ وفي الجلسة ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، وجه الرئيس الانتباه الى مشروع توافق آراء بشأن هذا البند (A/AC.109/L.1374 و Corr.1) ، أعد على اساس ما اجرى من مشاورات .

٦ ـ وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع توافق الآراء (A/AC.109/L.1374 و Corr.1) ، (انظر الفقرة ٨ أدناه) . وأدلى ممثلا استراليا والدانمرك ببيانين (A/AC.109/PV.1179) .

٧ ـ وفي ٢٨ آب/اغسطس احيلت نسخ من توافق الآراء (A/AC.109/630) الى جميع الدول .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part II) .

Digitized by UNOG Library

باء - قرار اللجنة الخاصة

٨ - يرد أدناه نص توافق الآراء (A/AC.109/630) ، الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ والذى وردت اشارة اليه في الفقرة ٦ أعلاه .

(١) ان اللجنة الخاصة ، وقد درست البند المعنون " الانشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي قد تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ، واذ تشير الى مقررها المؤرخ في ٨ آب/اغسطس ١٩٧٩ بشأن هذا البند (١) ، تعرب عن استيائها لعدم اتخاذ الدول الاستعمارية المعنية أى خطوات لتنفيذ الطلب الذى وجهته الجمعية العامة اليها عدة مرات ، كانت آخرها في الفقرة ١٠ من القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ " بأن تسحب فورا ، ودون قيد أو شرط ، قواعدها ومنشآتها العسكرية من الاقاليم المستعمرة وان تمتنع عن اقامة قواعد أو منشآت جديدة " ، وكذلك في الفقرة ٣ (٥) من قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٠ ، الذى يتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان .

(٢) وان اللجنة الخاصة ، اذ تؤكد من جديد ما للشعوب في جميع الاقاليم المستعمرة والاقاليم التابعة من حق ، غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن الانشطة والترتيبات العسكرية المتخذة في الاقاليم المعنية تشكل، في عدد كبير من الحالات ، عقبة كأداء في سبيل التنفيذ التام والسريع للاعلان فيما يتعلق بهذه الاقاليم .

(٣) وما زالت تسود الجنوب الافريقي حالة بالغة الخطورة بسبب المناورات المستمرة التي يقوم بها نظام الأقلية العنصرى في بريتوريا من أجل ادامة احتلاله غير الشرعي لناميبيا ومن أجل فرض نظام حكم عميل على شعب هذا الاقليم ، فقد لجأ نظام الاحتلال غير الشرعي الى تدابير يائسة بغية قمع الأماني المشروعة للشعب وللحفاظ على سيطرته على الاقليم عن طريق القوة . وقام هذا النظام في حربه المتصاعدة ضد شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، التي تكافح في سبيل الحرية والاستقلال ، بارتكاب أعمال عدوان مسلح متكررة ضد دولة أنغولا وزامبيا المجاورتين .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل السادس ، الفقرة ١٢ .

Digitized by UNOG Library

(٤) وواصلت حكومة جنوب افريقيا أيضا توسيع نطاق شبكة قواعدها العسكرية واضطلعت بعملية تعزيز ضخمة لقواتها العسكرية في الاقليم . وفي هذا الصدد ، تدين اللجنة الخاصة استمرار أى تعاون بين بعض الدول الغربية ودول أخرى وجنوب افريقيا في تزويد هذه الحكومة بالأسلحة والمعدات العسكرية وكذلك بالتكنولوجيا ، بما في ذلك التكنولوجيا والمعدات المستخدمة في المجال النووى والتي يمكن استخدامها في الأغراض العسكرية .

(٥) وان اللجنة الخاصة تدين جميع الأنشطة والترتيبات العسكرية في الاقاليم المستعمرة التي تحرم الشعوب المعنية من حقها في تقرير المصير والاستقلال . وهي تدين بوجه خاص قيام نظام الاحتلال غير الشرعي في ناميبيا باستخدام قوات مسلحة ضخمة محاولا ، دون طائل ، قمع الكفاح في سبيل الحرية الذى يخوضه الشعب المضطهد في هذا الاقليم وكذلك تعزيز الوجود العسكرى لجنوب افريقيا في الاقليم بما في ذلك انشاؤها مؤخرا لما يسمى جيش افريقيا الجنوبية الغربية/ناميبيا ، كوسيلة لدعم احتلالها غير المشروع لهذا الاقليم .

(٦) ولذلك فان اللجنة الخاصة ، تطالب بالوقف الفورى لحرب القمع التي يشنها نظام الاقلية العنصرى ضد شعب ناميبيا وضد حركة تحريره الوطني ، وكذلك بازالة جميع القواعد العسكرية الموجودة في الاقليم بصفة عاجلة . وان اللجنة الخاصة ، اذ تؤكد من جديد شرعية كفاح شعب ناميبيا في سبيل حريته واستقلاله ، تناشد جميع الدول زيادة مساعدتها المعنوية والمادية للشعب المضطهد في ناميبيا ولحركة تحريره الوطني .

(٧) وان اللجنة الخاصة تدين استمرار أى تعاون ودعم عسكريين تقدمهما بعض الدول الغربية ودول أخرى الى حكومة جنوب افريقيا ، وتدعو الدول كافة الى وقف مثل ذلك التعاون وذلك الدعم بجميع صورهما لتلك الحكومة ، ولاسيما بيع الأسلحة وغيرها من المعدات الذى يزيد من قدرتها على شن حروب ضد الدول الافريقية المجاورة . كما تطلب اللجنة ، بوجه خاص ، الى جميع الحكومات ان تتقيد بشدة بأحكام قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، الذى قرر فيه المجلس ، عملا بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، فرض جزاءات معينة ضد جنوب افريقيا .

(٨) وان اللجنة الخاصة تدين استمرار التعاون النووى من جانب بعض الدول الغربية ودول أخرى مع جنوب افريقيا . وتطلب الى جميع الدول المعنية ان تنهي كل تعاون من هذا القبيل وأن تقوم ، بوجه خاص ، بوقف تزويد جنوب افريقيا بالمعدات والتكنولوجيا والمواد النووية ، وما يتصل بها من تدريب ، وهي أمور تزيد من قدرتها النووية . واللجنة تضع نصب عينيها بوجه خاص في هذا الشأن قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية الذى اتخذه المجلس في دورته العادية الخامسة والثلاثين ، المنعقدة في فريتاون في الفترة من ١٨ الى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (١) .

---

(١) A/35/463 و Corr.1 ، المرفق الاول ، اعلان CM/ST.15 (د - ٣٥) .

Digitized by UNOG Library

(٩) وان اللجنة الخاصة تكرر الاشارة الى الدعوة التي وجهتها الى مجلس الأمن الجمعية العامة في القرار د إ - ٢/٩ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٨ بأن " يتخذ خطوات مناسبة وفعالة وعاجلة لمنع جنوب افريقيا من الحصول على الأسلحة النووية أو تطويرها ومن تفجير الأجهزة النووية " و " لضمان ازالة منشآت التجارب النووية في صحراء كلهارى ، وكلها تعد في مجموعها تهديدا للسلم والأمن الدوليين " .

(١٠) وان اللجنة الخاصة ليسوؤها قيام الدول الاستعمارية وحلفائها بانشاء قواعد عسكرية وغيرها من المنشآت والمحافظة عليها في الاقاليم المستعمرة الواقعة تحت ادارتها ، مما يعرقل تنفيذ الاعلان ويتعارض مع مقاصد ومبادئ الميثاق وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

(١١) وتكرر اللجنة الخاصة ادانتها لجميع الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها والتي تضر بمصالح الشعوب المستعمرة المعنية وحقوقها ، ولاسيما حقها في تقرير المصير والاستقلال . وتطلب اللجنة مرة أخرى الى الدول الاستعمارية المعنية وضع حد لهذه الأنشطة وازالة تلك القواعد العسكرية وفقا لقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع .

(١٢) وان اللجنة الخاصة تدين بقوة تشريد الناميبيين عنوة وجملة من ديارهم لأغراض عسكرية وسياسية ؛ وتستنكر استمرار الاستيلاء على الأراضي في الاقاليم المستعمرة لاقامة المنشآت العسكرية عليها . وبرغم الادعاء بأن توفير الخدمات لمثل هذه المنشآت يتيح فرصا للعمالة فان استخدام الموارد الاقتصادية والبشرية المحلية على نطاق واسع لهذا الغرض يؤدى الى تحويل موارد يمكن ان تكون أكثر جدوى لو استخدمت لتشجيع التنمية الاقتصادية للاقاليم المعنية ، وهو بذلك يتعارض مع مصالح سكانها .

(١٣) وترجو اللجنة الخاصة من الأمين العام ان يقوم ، عن طريق ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة ، بحملة دعائية مكثفة بغية تعريف الرأى العام العالمي بالحقائق المتعلقة بالانشطة والترتيبات العسكرية في الاقاليم المستعمرة التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الخامس*

أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الأجنبية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها من ١١٧١ الى ١١٧٣ وفي الجلسة ١١٧٩ ، المعقودة في الفترة بين ١١ و ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ .

٢ - ووضعت اللجنة في اعتبارها ، عند نظرها في البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها خاصة القرار ٣٤/٤١ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، والمتصل بالمصالح الاقتصادية الأجنبية في الأقاليم المستعمرة ، والقرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وكذلك القرارات المتصلة بالأقاليم المستعمرة في افريقيا .

٣ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، خلال نظرها في هذا البند ، ورقات عمل من اعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن الأوضاع الاقتصادية ، مع الاهتمام خاصة بالأنشطة الاقتصادية الأجنبية في الأقاليم التالية : جزر كايمان (A/AC.109/599) ؛ وبرمودا (A/AC.109/600) ؛ وجزر تركس وكايكوس (A/AC.109/601) ؛ وناميبيا (A/AC.109/611) .

٤ - وجرت المناقشة العامة لهذا البند في الجلسات من ١١٧١ الى ١١٧٣ المعقودة في الفترة من ١١ الى ١٣ آب/أغسطس . واشتركت الدول الأعضاء التالية في المناقشة : الصين في الجلسة ١١٧١ (A/AC.109/PV.1711) ؛ وترينيداد وتوباغو واستراليا واثيوبيا وتشيكوسلوفاكيا وبلغاريا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ويوغوسلافيا في الجلسة ١١٧٢ (A/AC.109/PV.1172) ؛ والهند وساحل العاج وكوبا في الجلسة ١١٧٣ (A/AC.109/PV.1173) .

٥ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، لفت الرئيس الانتباه الى مشروع قرار بشأن البند (A/AC.109/L.1375 و Corr.1) قدمه هو ، وأعدّ على أساس مشاورات جرت بهذا الشأن .

٦ - وفي الجلسة ذاتها قدم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعديلا شفويا على الفقرة ١٥ من المنطوق ، أدرجت بمقتضاه عبارة " وشروط العمل" بعد عبارة " نظم الأجور المجحفة " .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part III) .

07075 104

Digitized by UNOG Library

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، وبعد أن ألقى الرئيس وممثل استراليا ببيانين (A/AC.109/PV.1179) ، اعتمدت اللجنة الخاصة ، بدون اعتراض ، التعديل الشفوى الذي قدمه اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/AC.109/L.1375 و Corr.1 ، بالشكل المعدل به شفويا ، بأغلبية ٢٢ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٢ عن التصويت (أنظر الفقرة ٩ أدناه) . وقد أدلى ممثلو الدانمرك وساحل العاج وفيجي ببيانات (A/AC.109/PV.1179) .

٨ - وفي ٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، أحيلت نسخ من القرار (A/AC.109/631) الى جميع الدول ، والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والى منظمة الوحدة الافريقية .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٩ - يرد أدناه نص القرار (A/AC.109/631) الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، والذي أشير اليه في الفقرة ٧ أعلاه :

ان اللجنة الخاصة ،

وقد نظرت في البند المعنون " أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي " ،

واذ تشير الى قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، و ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان ، وكذلك الى سائر قرارات الأمم المتحدة المتصلة بهذا البند ،

واذ تعيد تأكيد الالتزام الرسمي المترتب على الدول القائمة بالادارة ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، بالعمل على تشجيع التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعليمي لسكان الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وبحماية الموارد البشرية والطبيعية لهذه الأقاليم من ضروب الاساءة ،

واذ تؤكد من جديد أن أي نشاط اقتصادي أو أي نشاط آخر يعيق تنفيذ الاعلان ويعرقل الجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي وسائر الأقاليم المستعمرة ، يعتبر انتهاكا مباشرا لحقوق السكان وكذلك لمبادىء الميثاق وجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

Digitized by UNOG Library

واذ تؤكد من جديد أن الموارد الطبيعية لكل الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والعنصرية هي تراث شعوب هذه الأقاليم ، وأن قيام المصالح الاقتصادية الأجنبية باستغلال هذه الموارد واستنزافها ، ولاسيما في ناميبيا ، بالاشتراك مع نظام حكم جنوب افريقيا المحتل ، يمثل انتهاكا مباشرا لحقوق السكان وكذلك لمبادئ الميثاق وجميع قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ،

واذ تضع في اعتبارها القرارات ذات الصلة ، ولاسيما الاعلان الخاص بالاستثمار الاجنبي في جنوب افريقيا ، التي **اتخذها مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الخامسة والثلاثين التي عقدت في فريتاون في الفترة من ١٨ الى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠** (١) ،

واذ تشير الى ما يتصل بالموضوع من أحكام الاعلان الختامي للمؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، الذى عقد في هافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (٢) ،

واذ تلاحظ مع بالغ القلق أن الدول الاستعمارية ودولا معينة قد واصلت، عن طريق أنشطتها في الأقاليم المستعمرة ، تجاهل قرارات الأمم المتحدة بصدد هذا البند وأنها لم تنفذ ، بوجه خاص ، أحكام قرارى الجمعية العامة ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٠ و ٣٤/٤١ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، اللذين أهابت الجمعية العامة فيهما بالدول الاستعمارية والحكومات التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ التدابير التشريعية أو الادارية أو غيرها لانهاء ما يوجد في الاقاليم المستعمرة ، وخاصة في ناميبيا ، من مشاريع يملكها مواطنوها أو الأشخاص الاعتباريون الخاضعون لولايتها ، متى كانت تلك المشاريع تلحق الضرر بمصالح سكان تلك الاقاليم ، ولمنع أية استثمارات جديدة تتعارض مع هذه المصالح ،

واذ تدين تزايد أنشطة المصالح الاجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، التي تواصل استغلال الموارد الطبيعية والبشرية للاقاليم المستعمرة ، وتكديس أرباح هائلة واعادة هذه الارباح الى بلدانها الاصلية مما يضر بمصالح السكان ، ولاسيما سكان ناميبيا ، معيقة بذلك تحقيق شعوب هذه الاقاليم لأمانيها المشروعة في تقرير المصير والاستقلال ،

واذ تدين بشدة الدعم الذى ما زال يتلقاه نظام حكم الاقلية العنصرى في جنوب افريقيا من تلك المصالح الاجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، التي تتعاون مع هذا النظام في استغلاله للموارد الطبيعية والبشرية لاقليم ناميبيا الدولي وفي زيادة ترسيخ سيطرته العنصرية غير الشرعية على الاقليم ، وكذلك في دعم نظامه للفصل العنصرى ،

---

(١) A/35/463 و Corr.1 ، المرفق الاول ، الاعلان CM/ST.15 (د - ٣٥) .

(٢) A/34/542 ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

واذ يساورها بالغ القلق لأن تزايد استثمار رأس المال الأجنبي في انتاج المواد النووية واستمرار تعاون بعض البلدان الغربية ودول أخرى مع نظام حكم الاقلية العنصرى في جنوب افريقيا في الميدان النووى يمكّنان ذلك النظام من استحداث قدرة على انتاج الأسلحة النووية ، مما يعزز استمرار احتلاله غير الشرعي لناميبيا ، وكذلك نموه كدولة نووية ،

واذ يساورها القلق أيضا بشأن الأوضاع القائمة في الأقاليم المستعمرة الأخرى ، بما فيها الأقاليم الواقعة في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادى ، حيث تواصل المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، حرمان السكان الأصليين من حقوقهم في ثروات بلدانهم ، وحيث ما زال سكان هذه الاقاليم يعانون فقدان ملكية الأراضي نتيجة لعدم قيام الدول القائمة بالادارة بالحد من بيع الأراضي الى الأجانب، بالرغم من النداءات المتكررة التي وجهتها اليها الجمعية العامة ،

وادراكا منها لاستمرار الحاجة الى تعبئة الرأي العام العالمي ضد اشتراك المصالح الاجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، في استغلال الموارد الطبيعية والبشرية ، مما يعيق استقلال الأقاليم المستعمرة والقضاء على الفصل العنصرى ، وخاصة في الجنوب الافريقي ،

١ - تعيد تأكيد حق شعوب الأقاليم التابعة ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفي التمتع بالموارد الطبيعية لأقاليمها ، وكذلك حقها في التصرف في هذه الموارد بما يحقق مصالحها على خير وجه ؛

٢ - تكرر تأكيد أن أية دولة قائمة بالادارة أو أية دولة محتلة تحرم الشعوب المستعمرة من ممارسة حقوقها المشروعة في مواردها الطبيعية أو تقدم المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية على حقوق ومصالح تلك الشعوب ، انما تخرق بذلك الالتزامات الرسمية التي أخذتها على عاتقها بموجب ميثاق الأمم المتحدة ؛

٣ - تعيد تأكيد أن أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية والمالية وغيرها ، العاملة الآن في الجنوب الافريقي ، باستغلالها الاستنزافي للموارد الطبيعية ، واستمرار تكديسها للأرباح الهائلة واعادة هذه الارباح الى بلدانها الاصلية ، واستخدام هذه الأرباح في إغناء المستوطنين الأجانب وإدامة السيطرة الاستعمارية والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي ، انما تشكل عقبة رئيسية في سبيل الاستقلال السياسي والمساواة العنصرية لسكان المنطقة ، وكذلك تمتعهم بمواردهم الطبيعية ؛

٤ - تدين أنشطة المصالح الاجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، في الاقاليم المستعمرة ، لانها تعيق تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وتعرقل الجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار ، والفصل العنصرى ، والتمييز العنصرى ؛

Digitized by UNOG Library

٥ - تدين سياسات الحكومات التي تواصل دعم تلك المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تقوم باستغلال الموارد الطبيعية والبشرية لهذه الاقاليم ، والتي تنتهك الحقوق والمصالح السياسية والاقتصادية والاجتماعية للسكان الاصليين وتعرقل بذلك تنفيذ الاعلان تنفيذا تاما وسريعا فيما يتعلق بتلك الاقاليم ، أو التي تواصل التعاون مع تلك المصالح ؛

٦ - تدين بشدة استمرار تعاون بعض البلدان الغربية ودول أخرى مع جنوب افريقيا في الميدان النووي ، تلك البلدان والدول التي تمكّن النظام العنصري ، بتزويده بالمعدات والتكنولوجيا النووية ، من زيادة قدرته النووية ، وتطلب من جميع الحكومات أن تمتنع عن أي شكل من أشكال التعاون مع ذلك النظام قد يمكنه من انتاج مواد نووية واستحداث أسلحة نووية ؛

٧ - تطلب مرة أخرى الى جميع الحكومات ، التي لم تفعل ذلك بعد ، أن تتخذ تدابير تشريعية أو ادارية أو غيرها تجاه مواطنيها والأشخاص الاعتباريين الخاضعين لولايتها ، الذين يملكون ويديرون في الأقاليم المستعمرة ، وخاصة فيما يتعلق بناميبيا مشاريع تلحق الضرر بمصالح سكان تلك الأقاليم ، وذلك بغية انهاء تلك المشاريع ، ومنع أية استثمارات جديدة تتعارض مع مصالح سكان تلك الأقاليم ؛

٨ - تدعو جميع الدول الى انهاء أي استثمارات في ناميبيا أو قروض تقدم الى نظام حكم الاقلية العنصري في جنوب افريقيا ، وكذلك أي اتفاقات أو تدابير لتشجيع التجارة أو العلاقات الاقتصادية الأخرى مع هذا النظام ، أو التدخل لانهاء ذلك كله ؛

٩ - ترجو من جميع الدول اتخاذ تدابير فعالة لانهاء تقديم الأموال وغيرها من أشكال المساعدة ، بما فيها الامدادات والمعدات العسكرية ، الى نظام حكم الاقلية العنصري في جنوب افريقيا الذي يستخدم تلك المساعدة في قمع شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ؛

١٠ - تدين بشدة جنوب افريقيا لاستمرارها في استغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا ، متجاهلة المصالح المشروعة للشعب الناميبي تجاهلا تاما ، ولقيامها بمدّ نطاق البحر الاقليمي لناميبيا بصورة غير مشروعة واعلانها لمنطقة اقتصادية مقابل سواحل ناميبيا ؛

١١ - تدين البلدان المنتجة للنفط والمصدرة له التي تمد نظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا بالنفط الخام وبالمنتجات النفطية ، وتطلب اليها العمل فورا على وقف جميع شحنات النفط الخام والمنتجات النفطية الى نظام الحكم العنصري ، واتخاذ الاجراءات اللازمة ضد شركات النفط التي تواصل تزويد هذا النظام بالنفط منتهكة بذلك قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالجزاءات ؛

١٢ - تكرر مرة أخرى أن استغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا على يد مصالح جنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الاجنبية ، بما فيها أنشطة الشركات

Digitized by UNOG Library

عبر الوطنية التي تقوم باستغلال وتصدير ركاز اليورانيوم وغيره من موارد الاقليم ، انتهاكا لما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن وللمرسوم رقم ١ الخاص بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا والصادر عن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ (٣) ، أمر غير مشروع ويسهم في استمرار نظام الاحتلال غير المشروع ؛

١٣ - تطلب مرة أخرى من جميع الدول وقف كافة العلاقات الاقتصادية أو المالية أو التجارية مع نظام حكم الأقلية العنصري في جنوب افريقيا فيما يخص ناميبيا ، والامتناع عن الدخول في أي علاقات مع جنوب افريقيا حين تتصرف نيابة عن ناميبيا أو فيما يخصها ، مما قد يدعم استمرار احتلالها غير الشرعي لذلك الاقليم ؛

١٤ - تدعو جميع الحكومات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، مراعاة لما يتصل بهذا الشأن من أحكام الاعلان المتعلق باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د ـ ٦) المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، وكذلك ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، الى أن تكفل ، بوجه خاص ، الاحترام والصون الكاملين للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية ؛

١٥ - تطلب الى الدول القائمة بالادارة الغاء جميع نظم الأجور وشروط العمل التمييزية والمجحفة المعمول بها في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وأن تطبق في كل اقليم نظاما موحدا للأجور على جميع السكان بدون أي تمييز ؛

١٦ - ترجو من الأمين العام القيام ، بواسطة ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة ، بحملة واسعة ومستمرة بغية اطلاع الرأي العام العالمي على الحقائق المتعلقة بنهب الاحتكارات الأجنبية للموارد الطبيعية في الأقاليم المستعمرة ، واستغلالها للسكان الأصليين ، وبما تقدمه هذه الاحتكارات ، فيما يتعلق بناميبيا ، من دعم لنظام حكم الأقلية العنصرى في جنوب افريقيا ؛

١٧ - توصي بأن تقوم الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والثلاثين ، بتعديل عنوان هذا البند ليصبح : " أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاجنبية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي " ؛

١٨ - تقرر ابقاء هذا البند قيد الاستعراض المستمر .

---

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٤ ألف (A/9624/Add.1) ، الفقرة ٨٤ . وقد صدر المرسوم في شكله النهائي في " **جريدة ناميبيا** " ، العدد ١ .

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس*

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان مما قامت به اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ اذ اعتمدت الاقتراحات المتصلة بتنظيم أعمالها والمقدمة من الرئيس (A/AC.109/L.1352) أن قررت النظر في البند المذكور أعلاه بصفة مستقلة وأن تحيله الى اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة وذلك للنظر فيه وتقديم تقرير عنه .

٢ - وقد نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلساتها من ١١٧١ الى ١١٧٤ و ١١٧٨ و ١١٧٩ ، المعقودة في الفترة من ١١ الى ٢٠ آب/أغسطس .

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرار الجمعية العامة ٣٤/٤٢ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان . وكانت الجمعية قد رجعت من اللجنة ، في الفقرة ١٦ من ذلك القرار ، "الاستمرار في دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين" **واسترشدت اللجنة أيضا** بالأحكام ذات الصلة من **قرارات الجمعية الاخرى** ، ولا سيما القرار ٣٤/٩٢ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن ناميبيا .

٤ - كذلك أخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٥٠ المتخذ في جلسته العامة الثالثة والأربعين المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ . وفي الفقرة ١٢ من ذلك القرار لفت المجلس "انتباه اللجنة الخاصة ... الى هذا القرار والى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٨٠" (E/1980/C.3/SR.1-9 و E/1979/SR.43) .

٥ - وعرض على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في هذا البند ، تقرير للأمين العام (A/35/178 و Add.1-4)قدم تلبية للطلب الذي وجهته اليه الجمعية العامة في الفقرة ١٤ من القرار ٣٤/٤٢ ، وتضمن معلومات عن الاجراءات التي اتخذتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تنفيذا لقرارات الأمم المتحدة المشار اليها أعلاه .

٦ - وفي الجلسة ١١٧١ المعقودة في ١١ آب/أغسطس ، قدم الرئيس تقريره عن هذا البند (أنظر المرفق الأول لهذا الفصل) ، **وتضمن التقرير سردا للمشاورات التي اجراها رئيس اللجنة مع** رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي تنفيذا للفقرة ١٥ من القرار ٣٤/٤٢ .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part III) .

Digitized by UNOG Library

٧ - وفي الجلسة ذاتها لفت رئيس اللجنة الانتباه كذلك الى التقرير ٢١٠ للجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة (A/AC.109/L.1362) ، الذى تضمن نتائجها وتوصياتها بشأن البند قيد النظر (أنظر المرفق الثاني لهذا الفصل) . وتضمن التقرير كذلك سردا للمشاورات التي أجرتها اللجنة الفرعية خلال العام في المقر مع ممثلي منظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ، ومنظمة العمل الدولية ، وصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

٨ - وفي الجلسة ١١٧٢ المعقودة في ١٢ آب/أغسطس استمعت اللجنة الخاصة الى بيان لممثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (A/AC.109/PV.1172) .

٩ - وفي الجلسة ١١٧٣ المعقودة في ١٣ آب/أغسطس استمعت اللجنة الخاصة الى بيانات لممثلي برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية (A/AC.109/PV.1173) .

١٠ - وفي الجلسة ذاتها ألقى ممثل الهند بيانا (A/AC.109/PV.1173) .

١١ - وفي الجلسة ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطس استمعت اللجنة الخاصة الى بيان لممثل اليونسكو (A/AC.109/PV.1174) .

١٢ - وفي الجلسة ١١٧٨ المعقودة في ١٩ آب/أغسطس ، عرض ممثل بلغاريا مشروع قرار بشأن هذا البند (A/AC.109/L.1380) اشتركت في تقديمه في النهاية اثيوبيا وافغانستان وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية تنزانيا المتحدة والجمهورية العربية السورية وكوبا والكونغو ومالي والهند ويوغوسلافيا .

١٣ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار دون اعتراض (أنظر الفقرة ١٥ أدناه) . وأدلى ممثلا استراليا والدانمرك ببيانين (A/AC.109/PV.1179) .

١٤ - وفي ٢٨ آب/أغسطس أحيل نص القرار (A/AC.109/629) الى جميع الدول ، والى منظمة الوحدة الافريقية ، والى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١٥ - يرد أدناه نص القرار (A/AC.109/629) الذى اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، والذى أشير اليه في الفقرة ١٣ أعلاه :

Digitized by UNOG Library

ان اللجنة الخاصة ،

وقد درست تقرير الأمين العام (١) وتقرير رئيسها (٢) وتقرير لجنتها الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة (٣) بخصوص البند المعنون " تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ،

واذ تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وبرنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان ، الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٦٢١ (د- ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ ، والى جميع ما يتصل بالموضوع من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن بهذا الشأن ، بما فيها بصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٣٤/٤٢ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ،

واذ ترحب بحرارة بحصول شعبي زمبابوى وفانواتو على الاستقلال ، واذ تنوه في اعتبارها الحاجة الماسة الى مساعدة هاتين الحكومتين في جهودهما الرامية الى تحقيق اعادة البناء والتنمية الاقتصادية ،

واذ تعي أن كفاح شعب ناميبيا في سبيل تقرير المصير والاستقلال يمر بآخر مراحله وأكثرها حسما ، وأن من واجب المجتمع الدولي بأسره ، لهذا السبب ، أن يكثف العمل المتضافر لنصرة شعب ناميبيا وممثله الوحيد والحقيقي ، وهو المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لبلوغ هذا الهدف ،

واذ تدرك ادراكا عميقا ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وشعوب الأقاليم الأخرى من حاجة ماسة الى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق ودعم استقلالها الوطني ،

واذ تؤكد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ، لتأمين التنفيذ التام والسريع للاعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة المعنوية والمادية ، على سبيل الأولوية ، لشعوب الأقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها الوطني ،

---

(١) A/35/178 و Add.1-4 .

(٢) A/AC.109/L.1365 . أنظر كذلك المرفق الأول لهذا الفصل .

(٣) A/AC.109/L.1362 . أنظر كذلك المرفق الثاني لهذا الفصل .

Digitized by UNOG Library

واذ تشعر ببالغ القلق لأنه برغم ما أحرز من تقدم في تقديم المساعدة الى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، فان ما اتخذته المنظمات المعنية حتى الآن من تدابير في سبيل توفير المساعدة لشعب الاقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا يزال دون المستوى الكافي لسد الحاجات للشعب الناميبي ،

واذ تعرب عن وطيد أملها في أن تساعد الاتصالات والمشاورات الأوثق بين الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من جهة ومنظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني المعنية ، من جهة أخرى ، في التغلب على الصعوبات الاجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت أو أخّرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

واذ تشير الى قرار الجمعية العامة ٣٤/٩٢ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذى ترجو فيه من جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات والمؤتمرات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة منح العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لادارة ناميبيا ،

واذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

واذ تعرب عن تقديرها أيضا لحكومات دول خط المواجهة لما قدمته من دعم ثابت لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في كفاحهما العادل والشرعي لنيل الحرية والاستقلال ، واذ تدرك ما لهذه الحكومات من احتياجات خاصة للمساعدة في هذا الصدد ،

واذ تلاحظ بارتياح ما يبذله برنامج الأمم المتحدة الانمائي من جهود مكثفة في سبيل تقديم المساعدة لحركات التحرير الوطني ، واذ تثني على المبادرة التي اتخذتها تلك المنظمة لاقامة قنوات لاتصالات ومشاورات أوثق ودورية فيما بين الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة من جهة ، ومنظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني من جهة اخرى ، لوضع برامج للمساعدة ،

واذ تلاحظ أيضا الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وهو الدعم الذى دعا اليه قرار الجمعية العامة ٣٢/٩ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ،

واذ تلاحظ مع الارتياح الاجتماعات العالية المستوى التي عقدت في نيروبي في الفترة من ٥ الى ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ بين ممثلين عن الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة والمؤسسات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٤/٢١ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، بشأن مسألة التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ،

ووعيا منها لضرورة الاستعراض المستمر للانشطة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة تنفيذا لمختلف قرارات الامم المتحدة المتصلة بانهاء الاستعمار ،

١ - تحيط علما بتقرير رئيسها وتؤيد الملاحظات والاقتراحات الواردة فيه ؛

٢ - تقرّ تقرير اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة ؛

Digitized by UNOG Library

٣ - تؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب ولحركات تحريرها الوطني ؛

٤ - تعرب عن تقديرها لبعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية في تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتحث جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام هذه القرارات ؛

٥ - تعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى الشعوب المستعمرة ، ولا سيما الى شعب ناميبيا والى حركة تحريره الوطني وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيرا مما يكفي لسد الحاجات الفعلية للشعوب المعنية ؛

٦ - تأسف لعدم قيام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حتى الآن باتخاذ التدابير اللازمة الرامية الى التنفيذ التام والسريع للاعلان ولغيره من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، ويسوؤها على وجه الخصوص أن هاتين الوكالتين مازالتا تتعاونان مع نظام حكم الأقلية العنصرى الاستعمارى في جنوب افريقيا ، وتحث **الرئيسين** التنفيذيين لهاتين الوكالتين على توجيه الانتباه التام لهيئتي ادارتهما الى هذا القرار بغرض وضع برامج محددة تعود بالنفع على شعوب الأقاليم المستعمرة ، ولا سيما ناميبيا ؛

٧ - ترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقوم على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة الى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعمارى ؛

٨ - ترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الى الدول **حديثة الاستقلال والناشئة** ؛

٩ - توصي بأن تعمد الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى اقامة أو توسيع الاتصالات مع الشعوب المستعمرة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية والى اعادة النظر في اجراءاتها المتعلقة بوضع واعداد برامج ومشاريع المساعدة ، والى ادخال مزيد من المرونة على هذه الاجراءات لكي تتمكن من تقديم المعونة اللازمة دون ابطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارستها لحقها ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

Digitized by UNOG Library

١٠ - تحث الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تعمد بعد الى ادراج بند مستقل في جدول أعمال الجلسات العادية لهيئات ادارتها عن التقدم الذى أحرزته تلك المنظمات في تنفيذها للاعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك ؛

١١ - ترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، كل التدابير اللازمة لحجب أية مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو غيرها عن حكومة جنوب افريقيا ، وأن توقف كل دعم لها حتى ترد الى شعب ناميبيا حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أى تدبير قد ينطوى ضمنا على اعتراف بشرعية سيطرة هذا النظام على الاقليم أو دعم تلك الشرعية ؛

١٢ - ترحب بحصول شعبي زمبابوى وفانواتو على الاستقلال وتدعو جميع الحكومات والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى تقديم أقصى مساعدة ممكنة الى هاتين الحكومتين في الجهود التي تبذلها كل منهما لتحقيق اعادة بناء الوطن والتنمية الاقتصادية ؛

١٣ - تلاحظ بارتياح الترتيبات التي اتخذها عدد من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام ، بصفة مراقبين ، في مداولاتها بشأن أمور تتعلق ببلدانهم ، وتدعو الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون ابطاء ؛

١٤ - تحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، التي لم تقم بعد بمنح العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، على أن تفعل ذلك دون ابطاء ؛

١٥ - ترجو من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقديم مساعدة مادية ملموسة لحكومات دول خط المواجهة تدعيما لكفاح شعب ناميبيا وممثله الوحيد والشرعي ، وهو المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أجل تحقيق الحرية والاستقلال ؛

١٦ - ترجو من الجمعية العامة أن توصي جميع الحكومات بمضاعفة جهودها في الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها ، لتأمين التنفيذ التام والفعال للاعلان ولغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وبأن تقوم ، في هذا الصدد ، باعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة ، على أساس طارئ ، لشعوب الأقاليم المستعمرة ولحركات تحريرها الوطني ؛

١٧ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، على أن يضعوا ، مع مراعاة التوصيات الواردة في الفقرة ٩ أعلاه وبالتعاون

Digitized by UNOG Library

الفعال مع منظمة الوحدة الافريقية ، اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وخاصة برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ، وأن يقدموا ، على سبيل الأولوية ، تلك الاقتراحات الى أجهزتهم الادارية والتشريعية ؛

١٨ - تقرر ، مع مراعاة أية توجيهات قد ترغب الجمعية العامة في ابدائها في دورتها الخامسة والثلاثين ، الاستمرار في دراسة هذه المسألة ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين .

Digitized by UNOG Library

المرفق الأول*

تقـــرير الرئيـــس

١ ــ اتخذ المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعـــام ١٩٧٩ ، القرار ١٩٧٩/٥٠ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، والمعنون " تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسســات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " . وبموجـــب الفقرة ١١ من ذلك القرار ، طلب المجلس الى رئيسه أن يواصل المشاورات حول **المسألـة مع رئيـــس** اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقـدم الى المجلس تقريرا عنها .

٢ ــ واتخذت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٥٦ المعقودة في ١٠ آب/أغسطـــس ١٩٧٩ ، قرارا بشأن هذه المسألة ، قررت بموجبه أن تواصل دراسة المسألة ، وأن تقدم تقريرا عنهـــا الـــى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين (أ) .

٣ ــ واتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، القرار ٣٤/٤٢ المؤرخ فـي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ الذى رجت من المجلس ، بموجب الفقرة ١٥ منه ، أن يواصـل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في أمر اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

٤ ــ وفيما يلي سرد للمشاورات التي جرت ، في ضوء ما ذكر أعلاه ، بين رئيس المجلس ورئيـــس اللجنة الخاصة .

٥ ــ وقد رحب رئيس المجلس ورئيس اللجنة الخاصة ترحيبا حارا بحصول زمبابوى على الاستقـــلال مؤخرا . واذ اعترف الرئيسان ، مع التقدير ، بالدعم المعنوى والمادى الذى لقيه الشعب المذكـــور من أعضاء المجتمع الدولي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة خلال الفترة التي سبقت استقلال زمبابوى ، شددا على أن الدولة المستقلة حديثا سوف تحتاج على وجه السرعة الى جميع المساعدات التي يمكنها الحصول عليها من أجل دعم استقلالها ، واعادة بناء اقتصادها الوطني ، والتعجيـــل بنموهـــا الاقتصادى . وفي هذا الصدد أبلغ رئيس المجلس رئيس اللجنة الخاصة أن المســـح الاقتصـــادى والاجتماعي الذى طلبته الجبهة الوطنية في ١٩٧٨ من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) والذى يموله برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، قد قدم الى قادة حركة التحرير الوطني فـي شبـــاط/ فبراير ١٩٨٠ ، وان التقرير كان موضع نظر في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات والمعنية بمستقبل زمبابوى ، التي عقدت في هارارى في أيار/مايو ١٩٨٠ واشتركت فيها حكومة زمبابوى . وفي محـــرض

---

* صدر من قبل تحت الرمز A/AC.109/L.1365 .

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الـدورة الرابعـة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الأول ، الفصل السابع ، الفقرة ٢١ .

Digitized by UNOG Library

التشديد على الحاجة الماسة الى المساعدة الدولية المكثفة لتيسير ابلال زمبابوى بسرعة من الآثار القاسية للجزاءات الاقتصادية التي طبقت عليها ، دعا الرئيسان جميع الوكالات والمنظمات المعنية الى توفير دعم في هذا الصدد يتسم بحسن التنسيق والشمول . ولاحظا أن مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي قرر في شباط/فبراير ١٩٨٠ وضع رقم تخطيط ارشادى لزمبابوى للمدة المتبقية من الدورة التخطيطية للفترة ١٩٧٧-١٩٨١ ، مقداره ٦ره من ملايين دولارات الولايات المتحدة ، والابقاء على رقم التخطيط الارشادى الحالي لحركات التحرير الوطني ، وذلك بهدف تمويل المشاريع الجارية والمشاريع المعتمدة للدورة الحالية . وأشارا الى أن مجلس الادارة قد اعتمد ستة مشاريع جديدة في ١٩٧٩ ، تبلغ ٥٧٥ ٦٨٦ دولارا من دولارات الولايات المتحدة ، في مجال التعليم والتدريب والصحة والتنمية الاقتصادية والتخطيط . وأعربا عن أملهما أن يقوم مكتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الذى سينشأ في هارارى ، بدور نشط في توفير وتنسيق المساعدة المقدمة من الوكالات في مجال اعادة بناء البلد وتنميته ، في اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث .

٦ - وذكر الرئيسان أن وكالات ومنظمات عديدة قد قامت بدرجات متفاوتة ، استجابة للقرارات ذات الصلة لهيئات الأمم المتحدة المعنية ، بزيادة حجم ونطاق مساعدتها الى شعوب الأقاليم التي مازالت مستعمرة ولا سيما في اطار برامج المساعدة التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وأشارا الى أن هذا البرنامج قد موّل ما يزيد على ٤٠ مشروعا من الموارد المتوفرة من الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان والشعوب المستعمرة ومن المخصصات التي رصدها مجلس الادارة في اطار رقم التخطيط الارشادى الخاص بالمساعدة المقدمة الى حركات التحرير الوطني المعنية . ولاحظا كذلك انه ، بفضل أصول الصندوق الاستئماني المقرر أن تستهلك بكاملها في موعد أقصاه آخر عام ١٩٨٠ ، زاد مجلس الادارة المساعدة المتاحة لحركات التحرير الوطني بمقدار ٥ر٧ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة ، فأصبحت تبلغ ٥ر٢٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، وبذلك فان اجمالي المبلغ المقدم زاد الى ٧ر٢٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، وذلك للأنشطة المتصلة بالتعليم والتدريب المهني والصحة والادارة العامة .

٧ - ورحب الرئيسان بالقرار الذى اتخذه مجلس التجارة والتنمية في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٠ ، وفيه أوصى المجلس بادراج المشاكل الخاصة للشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي في صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث . وأعرب الرئيسان في هذا المقام عن تقديرهما للمبادرة التي اتخذتها في هذا الصدد مجموعة من الدول الأعضاء في اطار الأونكتاد ، وأعربا عن أملهما أن تؤخذ توصية المجلس في الاعتبار الكامل أثناء دورة الجمعية العامة الاستثنائية القادمة ، المتعلقة بالتنمية . وشدد الرئيسان على أن من المهم للغاية بالنسبة لجميع الحكومات أن تكثف جهودها داخل الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي هي أعضاء فيها ، وذلك لاعطاء الأولوية للمسائل المتعلقة بتقديم المساعدة الى الشعوب المعنية .

٨ - ولاحظ الرئيسان بارتياح الجهود المبذولة ، بناء على مبادرة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، يعاونه مفوض الأمم المتحدة لناميبيا ، لاعداد برامج مختلفة للمساعدة تعود بالنفع على الناميبيين ،

Digitized by UNOG Library

وذلك بالتعاون الوثيق مع عدد من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة . وتشمل البرامج تقديم زمالات دراسية ، وخبراء استشاريين ، ومستشارين ، وكذلك اللوازم والمعدات ، وذلك على وجه الخصوص فيما يتعلق ببرنامج بناء الدولة الناميبية وبمعهد الأمم المتحدة لناميبيا . ومع أن الرئيسين أشادا باطراد معدل التعاون الدولي في هذا المجال ، فقد ذكرا مع ذلك أن المساعدة المقدمة حتى الآن تقصر كثيرا عن الاحتياجات الماسة للشعب الناميبي ، ولذلك أعلنا أن على المجتمع الدولي أن يحشد كل ما هو متاح من الموارد لامداد ناميبيا بالمساعدة المطلوبة . ولذلك طالب الرئيسان بضرورة مضاعفة الجهود لتأمين زيادة تدفق الأموال المطلوبة لاعداد برامج موسعة للمساعدة ، وبأن الحصول أساسا على دعم من مؤسسات التمويل الرئيسية الداخلة في منظومة الأمم المتحدة يعتبر أمرا جوهريا لتحقيق هذه الغاية . كما أعربا عن ايمانهما بأنه سيتم ، اذا توفر الالتزام والتصميم الضروريان ، ايجاد السبل الكفيلة بازالة أية قيود أو صعوبات قائمة ، اجرائية كانت أو غير ذلك ، ذلك كيما يتسنى ضمان توفر الموارد الاضافية المطلوبة . وشدد الرئيسان في السياق نفسه على أن الدور الذى يتعين على الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المعنية الاضطلاع به يعتبر على جانب كبير من الأهمية ، وأن من المأمول أن يقوم هؤلاء الرؤساء ، عملا بالفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٤٢ ، والفقرة ٩ من قرار المجلس ١٩٧٩/٥٠ ، بوضع اقتراحات محددة دون مزيد من الابطاء كيما تنظر فيها الهيئات الادارية والتشريعية المعنية . كما اتفق الرئيسان على انه ينبغي للوكالات والمنظمات التي اعتمدت حتى الآن بصفة رئيسية على موارد خارجة عن الميزانية لتمويل مشاريع المساعدة ، أن تحاول ، قدر المستطاع ، التوصل الى سبل ووسائل لادراج أو زيادة اعتمادات في ميزانياتها العادية للبدء في المشاريع التي تدعمها منظمة الوحدة الافريقية ، وحركات التحرير الوطني أو لتوسيع تلك المشاريع أو كليهما .

٩ - ولاحظ الرئيسان ، مع الارتياح ، الاتصالات والعلاقات الأوثق التي أقامتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مع حركات التحرير الوطني ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، والتي استمرت طوال الفترة المستعرضة . ورحبا كذلك باشتراك ممثلي حركات التحرير الوطني في اجتماعات ومؤتمرات الوكالات والمنظمات ، مما يساعد على نظر المنظمات المعنية على نحو فعال في اتخاذ تدابير لنصرة الشعوب المستعمرة . وأضافا أن وكالات عدة قامت ، تمشيا مع الفقرة ٦ من قرار المجلس ٢٠١٥ (د - ٦١) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٦ ، بتحمل تكاليف سفر ممثلي حركات التحرير الوطني التي تدعى لحضور هذه الاجتماعات والمصروفات الأخرى المتصلة بذلك . ولاحظا ، فضلا عن ذلك ، أن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قد قبل في عضوية بعض الوكالات ، ومثل الشعب الناميبي في عدد من المؤتمرات والاجتماعات الهامة التي عقدتها المنظمات المعنية خلال العام .

١٠ - وأعرب الرئيسان عن ثقتهما في أن هذه الاتصالات الأوثق ستساعد على تحقيق زيادة أكبر في حجم ونطاق المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وانها ستعزز قدرة الوكالات على الاستجابة بشكل أسرع وبمزيد من المرونة لسد الاحتياجات بمجرد تحديدها . وفي هذا الصدد ، أعرب الرئيسان عن الأمل في أن تتخذ الوكالات والمؤسسات ، للاستفادة الى أقصى حد من الموارد المتاحة ، مزيدا من الخطوات لتوسيع نطاق تدابير التنسيق القائمة ، لأن من الضرورى ضمان عدم ترك مشاريع المساعدة الحالية أو المقترحة ، التي تضطلع بها مختلف الوكالات ،

Digitized by UNOG Library

دون ترابط أو تنسيق . وأشار الرئيسان الى النتائج الايجابية لاجتماعات العمل التي عقدها برنامج الأمم المتحدة الانمائي بانتظام خلال السنوات القليلة الماضية مع حركات التحرير الوطني والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية . ولاحظ الرئيسان أن الاجتماع الذى كان مقررا عقده في أواخر ١٩٧٩ لم يعقد ، عملا بالحكم الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٤/٢١ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، وكان من رأيهما ، مع ذلك ، وجوب استمرار الاتصالات والمشاورات على مستوى العمل ، تحت اشراف برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وفيما يتعلق بالاجتماع المزمع عقده بموجب القرار ٣٤/٢١ ، لاحظا أن الترتيبات اللازمة لعقده في منتصف حزيران/يونيه ١٩٨٠ قد انتهت .

١١ - ولاحظ الرئيسان أن المساعدة المقدمة الى اللاجئين من زمبابوى وناميبيا زادت خلال الفترة المستعرضة عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بالتعاون الوثيق مع عدد من مؤسسات الأمم المتحدة ومع منظمة الوحدة الافريقية . وذكرا أن عدد اللاجئين الزمبابويين الذين تقدم لهم المساعدة قد بلغ ٢١٣٠٠٠ لاجئ في نهاية عام ١٩٧٩ ، وان عدد الناميبيين الذين تقدم لهم المساعدة قد زاد الى ما يقرب من ٥٠٠٠٠ فرد في نهاية العام . وقالا انه قد أنفق فيما يتعلق بهؤلاء اللاجئين ما يزيد على ١٥ مليونا من دولارات الولايات المتحدة نقدا و ٢٫٤ من ملايين دولارات الولايات المتحدة عينا ، عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وذكر الرئيسان كذلك أن برامج المساعدة التابعة لبرنامج الأغذية العالمي تبلغ حوالي ٣١ مليونا من دولارات الولايات المتحدة في شكل معونة غذائية للشعوب المعنية . وأعربا عن أملهما في أن تستمر الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في بذل قصاراها لمساعدة الحكومات المعنية في توفير مساعدة الطوارئ وغيرها الى العدد المتزايد من اللاجئين . وفي السياق ذاته ، أعرب الرئيسان عن أملهما أن تستجيب الدول الأعضاء والمنظمات المعنية للنداء الذى أصدرته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مؤخرا بحاجتها الى ٢٢ مليونا من دولارات الولايات المتحدة لاعادة توطين اللاجئين الذين يعيشون وقت اجتماعهما في موزامبيق وزامبيا وبوتسوانا في زمبابوى واستقبالهم في هذا البلد .

١٢ - ولاحظ الرئيسان أن التدابير التي اتخذها عدد من الوكالات لحجب جميع أشكال المساعدة عن حكومة جنوب افريقيا مازالت سارية المفعول . ولاحظا بوجه خاص مع الارتياح القرار الذى اتخذه المؤتمر البريدى العالمي الثامن عشر في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، وقرر فيه طرد جنوب افريقيا من عضوية الاتحاد البريدى العالمي . واتفقا على انه ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعزز تلك التدابير من أجل فرض أكبر درجة ممكنة من العزلة على هذا النظام وفقا لأحكام قرارات هيئات الأمم المتحدة المعنية المتصلة بالموضوع .

١٣ - وأبلغ رئيس اللجنة الخاصة رئيس المجلس الاقتصادى انه تم ، عملا بأحكام الفقرة ١٠ من قرار المجلس ١٩٧٩/٥٠ ، توجيه انتباه اللجنة الخاصة الى ذلك القرار وكذلك الى المناقشات التي أدت الى اتخاذه أثناء الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٧٩ (E/1979/C.3/SR.1-3 and 5 ; E/1979/SR.39) . كما أبلغ رئيس المجلس أن اللجنة طلبت ، في مستهل دورتها الحالية ، الى لجنتها الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة مواصلة متابعة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات

Digitized by UNOG Library

المتصلة بالأمم المتحدة للاعلان ولغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما في ذلك ، على وجه الخصوص ، قرار الجمعية العامة ٣٤/ ٤٢ . وأضاف ان اللجنة الخاصة قد عمدت ، مسترشدة بالنتائج الايجابية للاتصالات التي جرت في عام ١٩٧٩ مع ممثلي عدد من الوكالات المتخصصة ، الى مواصلة اجراء مشاورات مماثلة خلال دورتها الحالية عن طريق لجنتها الفرعية . وستأخذ اللجنة الخاصة في الاعتبار ، لدى نظرها في المسألة في آب/أغسطس ١٩٨٠ ، نتائج هذه المشاورات والنتائج التي سيسفر عنها نظر المجلس في هذا البند في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ .

١٤ - واتفق الرئيسان ، واضعين في اعتبارهما أن القضايا التي يطرحها هذا التقرير تستلزم استعراضا مستمرا من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الخاصة ، على انه ينبغي لهما أن يظلا ، مع مراعاة أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين وبما يتفق مع أية قرارات قد يتخذها المجلس واللجنة الخاصة ، على اتصال وثيق فيما بينهما بشان هذه المسألة .

Digitized by UNOG Library

المرفق الثاني *

تقرير اللجنة الفرعية للالتماسات والمعلومات والمساعدة

الرئيس : السيد فرانتيسك بينازكا (تشيكوسلوفاكيا)

. . .

النتائج والتوصيات

٤٢ - أجرت اللجنة الفرعية مشاورات مع ممثلي الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة (أ) ، في وقت كان فيه الكفاح التحرري يزداد ضراوة في الجنوب الافريقي ، والرأى العام العالمي يتركز بصورة متزايدة على تطور الكفاح التحرري ، ولا سيما في ناميبيا .

٤٣ - وفي ضوء تلك المشاورات ، ونظرا للحاجة الملحة الى زيادة المساعدة الملموسة المقدمة الى حركات التحرير في الجنوب الافريقي التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية ، والى التعجيل بهذه المساعدة ، تقدم اللجنة الفرعية الى اللجنة الخاصة النتائج والتوصيات التالية من أجل اعتمادها :

(١) تلاحظ اللجنة الفرعية أن الكفاح التحرري في ناميبيا قد اشتد نتيجة للمناورات السياسية والتعنت من جانب النظام العنصري الاستعماري في جنوب افريقيا ، وان هذا النظام قد قام أيضا بأعمال عدوانية على دول افريقية مجاورة .

(٢) وتسلم اللجنة الفرعية بالدور الهام لدول خط المواجهة في الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي ، وتحث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة الاقتصادية وغيرها ، على سبيل الأولوية ، الى دول خط المواجهة لتمكينها من دعم النضال التحرري في ناميبيا بصورة أكثر فعالية وتمكينها من صد انتهاك النظام العنصري الاستعماري في **الجنوب الافريقي لسلامتها الاقليمية** .

(٣) وتكرر اللجنة الفرعية الاعراب عن موقفها الثابت بأن على الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، أن تواصل ، كل في مجال اختصاصها ، جهودها من أجل الاسهام في التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

---

* صدر النص الكامل لهذا التقرير من قبل تحت الرمز A/AC.109/L.1362 .

(أ) أنظر الفقرة ٧ من هذا الفصل .

Digitized by UNOG Library

(٤) ومرة أخرى ، توصي اللجنة الفرعية بوجوب لفت انتباه جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى المبدأ القائل بأن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل تحقيق الحرية والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية الى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني .

(٥) ولاتزال اللجنة الفرعية ترى انه لابد من حث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل ما يمكن من المساعدة المعنوية والمادية الى الشعوب المستعمرة في افريقيا التي تكافح في سبيل تحررها . ويقتضي ذلك من جميع المنظمات المعنية أن تقيم ، ان لم تكن قد فعلت ذلك من قبل ، اتصالات وتعاونا مع هذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني ، أو أن توسع هذه الاتصالات وهذا التعاون ، اما مباشرة أو عن طريق منظمة الوحدة الافريقية وأن تضع وتنفذ برامج ملموسة لتقديم المساعدة الى هذه الشعوب بالتعاون الفعال مع حركات تحريرها الوطني .

(٦) وتثني اللجنة الفرعية على المنظمات التي اتخذت الخطوات اللازمة لتقديم وتكثيف المساعدة الى شعوب الأقاليم المستعمرة هذه وحركات تحريرها الوطني .

(٧) وان اللجنة الفرعية ، وان كانت تلاحظ ازدياد الاتصالات القائمة واقامة سبل للاتصال بين بعض الوكالات المتخصصة وعدد من مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وبين حركات التحرير الوطني ، تواصل الاعراب عن قلقها ازاء انعدام الاتصال المناسب مع بعض الوكالات والمنظمات الأمر الذى يسبب قلقا مشروعا من حيث انه يعيق المساعدات الضرورية جدا عن الوصول الى الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في أخطر مرحلة من مراحل كفاحها في سبيل الحرية والاستقلال .

(٨) وترى اللجنة الفرعية انه ينبغي للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي أن يبذلا الجهود لتمكين حركات التحرير الوطني في ناميبيا وغيرها من الأقاليم المستعمرة من الافادة من البرامج التدريبية اللازمة لتنمية بلدانها . كما ينبغي للرئيسين التنفيذيين لهاتين الوكالتين أن يتخذا المبادرة اللازمة في هذا الصدد .

(٩) وتعرب اللجنة الفرعية عن الأسف لعدم قيام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حتى الآن باتخاذ أية تدابير ملموسة لتنفيذ الاعلان ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، وتأسف بوجه خاص لأن هاتين الوكالتين لاتزالان تتعاونان مع نظام الحكم الاستعمارى العنصرى في جنوب افريقيا . وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ، تعلن اللجنة الفرعية عن رغبتها في أن يقوم المدير العام للصندوق باتخاذ مبادرات ايجابية في هذا الشأن ، وذلك بتقديم برامج لصالح حركات التحرير الوطني الى مجلس محافظي الصندوق .

(١٠) وتثني اللجنة الفرعية على المنظمات التي اتخذت الخطوات الكفيلة بازالة العقبات التي تعترض سبيل تقديم المساعدة لحركات التحرير الوطني .

(١١) وتلاحظ اللجنة الفرعية أن تزايد أعداد اللاجئين والسكان الذين يلتمسون المساعدة مع تكثيف الكفاح الوطني من أجل التحرير في الجنوب الافريقي ، قد وضع على كاهل حركات التحرير

Digitized by UNOG Library

الوطني أعباء جساما . وتواصل اللجنة الفرعية ، تمشيا مع قرارات الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع حث الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على زيادة المساعدة المقدمة الى حركات التحرير الوطني .

(١٢) وتلاحظ اللجنة الفرعية بارتياح أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لاتزال تستفيد من عدد من البرامج التي وضعت داخل اطار معهد الأمم المتحدة لناميبيا في لوساكا ، وان مجلس الأمم المتحدة لناميبيا لايزال يقوم ، متعاونا مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، بتمثيل شعب ناميبيا في الاجتماعات التي تعقدها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة . وتحث اللجنة الفرعية هذه الوكالات والمنظمات على زيادة مساعدتها لمعهد الأمم المتحدة لناميبيا وللمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية .

(١٣) وتحث اللجنة الفرعية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على المساعدة في التعجيل بتحقيق التقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية للأقاليم المستعمرة الصغيرة .

(١٤) وتكرر اللجنة الفرعية الاعراب عن رأيها الثابت في انه ينبغي للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ كل التدابير الممكنة لحجب أى مساعدة مالية أو اقتصادية أو تقنية أو أى مساعدة أخرى عن حكومة جنوب افريقيا العنصرية ، وأن توقف كل دعم لها حتى ترد الى شعب ناميبيا حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وأن تمتنع عن اتخاذ أى اجراء قد ينطوى على الاعتراف بشرعية سيطرة نظام الحكم العنصرى الاستعمارى في جنوب افريقيا على ناميبيا . وتثني اللجنة الفرعية على جميع الوكالات والمنظمات التي أنهت العلاقات مع نظام حكم جنوب افريقيا ، وتوصي بأن تطلب اللجنة الخاصة الى الجمعية العامة تحميل الوكالات والمنظمات التي لاتزال تقدم هذا النوع من المساعدة الى جنوب افريقيا مسؤولية أعمالها .

(١٥) وتعرب اللجنة الفرعية عن قلقها لأن كلا من منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطني ، وهي المؤهلة أكثر من غيرها لتقييم آثار المساعدة التي تقدمها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، لاتزال تعتبر تلك المساعدة دون المستوى الكافي لسد احتياجاتها المحددة .

(١٦) وتحث اللجنة الفرعية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على أن تصب اهتمامها البالغ على الكفاح الذى تخوضه حركات التحرير في الجنوب الافريقي ، وأن تضع ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، برامج ملموسة لتقديم المساعدة الى شعوب هذه الأقاليم .

(١٧) وتلاحظ اللجنة الفرعية مع الارتياح أن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قد أعد ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، مبادئ توجيهية وسياسات لتنسيق وتنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية . واللجنة الفرعية تحث المجتمع الدولي على أن يقدم اسهاما سخيا لهذا البرنامج .

Digitized by UNOG Library

(١٨) وتحث اللجنة الفرعية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على تكثيف مساعدتها للشعوب المستعمرة وحركات التحرير الوطني ولا سيما خلال ١٩٨٠ ، وهي السنة التي سيحتفل فيها المجتمع الدولي بالذكرى العشرين لصدور اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

Digitized by UNOG Library

الفصل السابع*

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، والمسائل المتصلة بها ، في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٠ .

٢ - وأخذت اللجنة الخاصة بعين الاعتبار ، لدى نظرها في هذا البند ، أحكام قرار الجمعية العامة ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وعلاوة على ذلك ، اخذت اللجنة بعين الاعتبار قرارات الجمعية الاخرى ذات الشأن المتعلقة بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل المتصلة بذلك ، ولا سيما القرار ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ والذى قررت فيه الجمعية ، في جلسة أمور ، حل لجنة المعلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، ونقل بعض مهامها الى اللجنة الخاصة ، والفقرة ٤ من القرار ٣٤/٣٣ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، التي بموجبها تطلب الجمعية الى اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨) ، وفقا للاجراءات المقررة (١) وأن تقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية في دورتها الخامسة والثلاثين .

٣ - وقد كان بين يدى اللجنة الخاصة ، وهي تنظر في هذا البند ، تقرير الأمين العام (أنظر مرفق هذا الفصل) المتضمن معلومات عن المواعيد التي أرسلت فيها المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المعنية ، وذلك عن السنتين ١٩٧٨ و ١٩٧٩ .

٤ - وفي الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/أغسطس ، وجه الرئيس النظر الى مشروع قرار بشأن هذا البند (A/AC.109/L.1368) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part III) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة عشرة ، المرفقات ، المرفق رقم ٨ (الجزء الأول) (A/5800/Rev.1) ، الفصل الثاني .

Digitized by UNOG Library

٥ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار دون اعتراض (انظر الفقرة ٧ أدناه) . وأدلى ممثل الدانمرك ببيان (A/AC.109/PV.1168) .

٦ - وفي ٧ آب / أغسطس ، أحيل نص القرار (A/AC.109/620) الى الدول القائمة بالادارة للاطلاع عليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٧ - فيما يلي نص القرار (A/AC.109/620) الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، **والذي أشير اليه في الفقرة ٥ أعلاه :**

ان اللجنة الخاصة ،

وقد درست تقرير الامين العام بشأن هذا البند (٢) ،

واذ تشير الى قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٣ ، الذي طلبت فيه الجمعية الى اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة الى الامين العام بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة وأخذ هذه المعلومات بعين الاعتبار التام عند بحث حالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير ايضا الى قرار الجمعية العامة ٣٣/٣٤ المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، الذي طلبت فيه الجمعية الى اللجنة الخاصة ان تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨) ،

واذ يسوؤها أن بعض الدول الاعضاء التي تضطلع بمسؤوليات عن ادارة أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي قد توقفت عن ارسال معلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ،

١ - تؤكد من جديد أنه ، ما دام لم يصدر عن الجمعية العامة نفسها قرار بأن اقليما معينا من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد نال كامل الحكم الذاتي وفقا لاحكام الفصل الحادي عشر من ميثاق الامم المتحدة ، فان على الدولة المعنية القائمة بالادارة ان تواصل ارسال المعلومات المتعلقة بهذا الاقليم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ؛

---

(٢) انظر مرفق هذا الفصل .

Digitized by UNOG Library

٢ - ترجو من الدول المعنية القائمة بالادارة موافاة الامين العام ، أو الاستمرار في موافاته ، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (ﻫ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدستورية في الاقاليم المعنية ، في غضون مدة اقصاها ستة أشهر من انتهاء السنة الادارية في تلك الاقاليم ؛

٣ - تقرر ، رهنا بأى قرار قد تتخذه الجمعية العامة في هذا الصدد ، أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) ، وفقا للاجراءات المقررة .

Digitized by UNOG Library

مرفق *

تقرير الامين العام

ارسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة

١ - أورد التقرير السابق للامين العام عن هذا الموضوع (أ) المواعيد التي أرسلت فيها المعلومات الى الامين العام بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق حتى ٢ آب/اغسطس ١٩٧٩ . ويبين الجدول الوارد في نهاية هذا التقرير المواعيد التي أرسلت فيها المعلومات عن السنتين ١٩٧٨ و ١٩٧٩ حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٠ .

٢ - والمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق تتبع ، بوجه عام ، الصيغة الموحدة التي أقرتها الجمعية العامة وتتضمن معلومات عن الجغرافية والتاريخ والسكان والأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . وفي حالة الاقاليم الواقعة **تحت ادارة استراليا** والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ونيوزيلندا والولايات المتحدة الامريكية ، تتضمن التقارير السنوية عن هذه الاقاليم معلومات عن الامور الدستورية أيضا . ويقدم ممثلو استراليا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة معلومات اضافية عن التطورات السياسية والدستورية في الاقاليم الواقعة تحت ادارة حكوماتهم في اثناء اجتماعات اللجنة **الخاصة . وتقدم المملكة المتحدة والولايات المتحدة أيضا معلومات تكميلية عن الاقاليم الواقعة تحت ادارتيهما .**

دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق

٣ - عملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٣ وغيره من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وخاصة القرار ٣٣/٣٤ المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، واصلت الامانة العامة استخدام المعلومات المرسلة في تحضير ورقات العمل التي تقدمها الى اللجنة الخاصة عن كل اقليم .

---

* **صدر من قبل تحت الرمز A/AC.109/616 .**

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الرابع ، الفصل الثالث والثلاثون ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

جدول مواعيد ارسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن سنتي ١٩٧٨ و ١٩٧٩ (أ)

	١٩٧٨	١٩٧٩
اسبانيا (سنة تقويمية) الصحراء الغربية (و)		
استراليا (١ تموز/يوليه - ٣٠ حزيران/يونيه) (ب)		
جزر كوكس (كيلينغ)	١٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (ج)	١١ نيسان/ابريل ١٩٨٠
البرتغال تيمور الشرقية (د)		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (سنة تقويمية)		
أنتيغوا (ز)	-	-
برمودا	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
بروني (ح)	-	-
بليز	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
بيتكيرن	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
جبل طارق	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٣٠ يوليه ١٩٨٠
جزر تركس وكايكوس	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
جزر فالكلاند (مالفيناس)	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
جزر فرجن البريطانية	-	-
جزر كايمان	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
سانت هيلانة (ى)	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩ (ط)	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
سان كيتس - نيفيس - أنغويلا (ز)	-	-

Digitized by UNOG Library

جدول (تابع)

	١٩٧٨	١٩٧٩
مونتسيرات	٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٩	٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠
نيوزيلندا (١ نيسان/ابريل – ٣١ آذار/مارس) (د)		
توكيلاو	٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٩	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٠
الولايات المتحدة الأمريكية (١ تموز/يوليه – ٣٠ حزيران/يونيه) (ب)		
ساموا الأمريكية (ط)	١ آذار/مارس ١٩٧٩	١٥ شباط/فبراير ١٩٨٠
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	٧ شباط/فبراير ١٩٧٩	٢٥ آذار/مارس ١٩٨٠
غوام	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩	٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٠

(أ) للاطلاع على قائمة أولية بالأقاليم التي ينطبق عليها اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د – ١٥)، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة عشرة، الملحق رقم ١٤ (A/5514)، الجزء الأول، المرفق الثاني.

(ب) تمتد الفترة من ١ تموز/يوليه من السنة السابقة الى ٣٠ حزيران/يونيه من السنة الوارد ذكرها في الجدول.

(ج) تشمل المعلومات الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٧٨ الى ٣١ ايار/مايو ١٩٧٩.

(د) تمتد الفترة من ١ نيسان/ابريل من السنة الوارد ذكرها في الجدول الى ٣١ آذار/مارس من السنة التالية.

(هـ) في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٠، أبلغ الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة الأمين العام أن الحكومة البرتغالية ليس لديها ما تضيفه الى المعلومات التي سبق أن قدمتها البعثة البرتغالية في مذكرتها المؤرخة في ٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ (A/34/311)، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة (A/35/233). وكان الممثل الدائم للبرتغال قد قال في مذكرته تلك أن الظروف التي ما زالت سائدة في تيمور الشرقية قد منعت حكومة بلده من الاضطلاع بمسؤولياتها عن ادارة ذلك الاقليم.

(يتبع)

Digitized by UNOG Library

(تابع حواشي الجدول)

(و) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، أبلغ الممثل الدائم لأسبانيا لدى الأمم المتحدة الأمين العام "أن الحكومة الاسبانية تنهي بصورة حاسمة ، ابتداء من اليوم ، وجودها في اقليم الصحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي : ... (أ) أن اسبانيا تعتبر نفسها من الآن فصاعدا في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بادارة الاقليم المذكور ، نظرا لتوقف اشتراكها في الادارة المؤقتة المقررة للاقليم ..." (A/31/56-S/11997) . للاطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والثلاثين ، ملحق كانون الثاني يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٧٦.

(ز) أعلنت المملكة المتحدة في دورات سابقة للجمعية العامة أن هذا الاقليم ، ببلوغه مركز الدولة المرتبطة ، قد حقق "حكما ذاتيا كاملا" ومن ثم لم يعد من المناسب ، في نظرها ، ارسال المعلومات عنه (انظر ايضا الوثائق A/AC.109/341 ، A/C.4/725 ، A/AC.109/PV.762 و Corr.1 ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرين ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٧٥٢ ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الرابعة والعشرين ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ١٨٦٧).

(ح) في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٢ ، أبلغت حكومة المملكة المتحدة الأمين العام أن هذا الاقليم قد نال حكما ذاتيا داخليا كاملا ومن ثم لم يعد من المناسب ، في نظرها ، ارسال المعلومات عنه .

(ط) غيرت الحكومة الاقليمية سنتها المالية من ١ تموز/يوليه - ٣٠ حزيران/يونيه الى ١ تشرين الأول/اكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثامن*

ناميبيا

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة ناميبيا في جلساتها من ١١٧٠ الى ١١٧٤ وجلستها ١١٨١ المعقودة كلها في الفترة بين ٧ و ٢١ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٢ - وقد وضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، بما في ذلك بصورة خاصة القرار ٣٤/٩٢ زاى المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن الحالة في ناميبيا الناجمة عن احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي للاقليم ، والقرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية ، في الفقرة ١٢ من القرار ٣٤/٩٤ ، من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة : ... بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . وأولت اللجنة أيضا الاهتمام الواجب الى قرارات مجلس الأمن بشأن ناميبيا والى تقارير وقرارات مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

٣ - وأثناء النظر في البند ، كان معروضا على اللجنة الخاصة ورقة عمل من اعداد الامانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتصلة بالاقليم (A/AC.109/604 و Add.1) .

٤ - وتمشيا مع أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، ووفقا للممارسة الثابتة ، قامت اللجنة الخاصة ، بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، بدعوة حركة التحرير الوطنية لناميبيا ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) ، للاشتراك بصفة مراقب في نظر اللجنة في البند . واستجابة لهذه الدعوة اشترك ممثل لسوابو في أعمال اللجنة المتصلة بالموضوع (انظر الفقرة ٦ أدناه) .

٥ - ووفقا للممارسة الثابتة ، شارك رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا في أعمال اللجنة الخاصة المتعلقة بهذا البند . وألقى رئيس المجلس كلمة أمام اللجنة في جلستها ١١٧٠ المعقودة في ٧ آب/اغسطس (A/AC.109/PV.1170) .

٦ - وأدلى السيد ثيو - بن غوريراب المراقب الدائم لسوابو لدى الأمم المتحدة ببيان في الجلسة ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس (A/AC.109/PV.1181) .

٧ - جرت المناقشة العامة لهذا البند في الجلسات من ١١٧٠ الى ١١٧٤ المعقودة في الفترة

---

* صدر من قبل تحت الرمز A/35/23(Part IV) .

Digitized by UNOG Library

بين ٧ و ١٤ آب/اغسطس . وقد اشتركت في **تلك المناقشة الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات** الاشتراكية السوفياتية ، وشيلي في الجلسة ١١٧٠ (A/AC.109/PV.1170) ؛ الهند ، وكوبا ، واستراليا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وبلغاريا ، والصين في الجلسة ١١٧١ (A/AC.109/PV.1171) ؛ وترينيداد وتوباغو ، واثيوبيا ويوغوسلافيا في الجلسة ١١٧٢ (A/AC.109/PV.1172) ؛ وساحل العاج في الجلسة ١١٧٣ (A/AC.109/PV.1173) ؛ والكونغو في الجلسة ١١٧٤ (A/AC.109/PV.1174) .

٨ - وأثناء النظر في البند المتعلق بالوكالات المتخصصة ، أدلى ببيانات متعلقة بهذا البند ممثلو كل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الجلسة ١١٧٢ (A/AC.109/PV.1172) ؛ وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛ ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ؛ ومنظمة الصحة العالمية ؛ ومنظمة العمل الدولية ، وذلك في الجلسة ١١٧٣ (A/AC.109/PV.1173) ؛ وممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في الجلسة ١١٧٤ (A/AC.109/PV.1174) .

٩ - وفي الجلسة ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس نظرت اللجنة الخاصة في مشروع توافق آراء بشأن هذا البند (A/AC.109/L.1381 and Corr.1) ، أعده الرئيس بناء على مشاورات .

١٠ - وفي الجلسة نفسها ، قدم الرئيس شفويا التنقيحات التالية التي أعدت بناء على مزيد من المشاورات :

(أ) تمت الاستعاضة في الفقرة ١ عن عبارة " وبعد الاستماع الى بيان رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، والتشاور مع حركة التحرير الوطنية في ناميبيا ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية " بعبارة " وبعد أن استمعت الى بيانات من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وممثل حركة التحرير الوطنية في ناميبيا ، وهي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية " ؛

(ب) تمت الاستعاضة عن الجملتين الأولى والثانية من الفقرة ١١ ، الوارد نصهما فيما يلي :

" (١١) ان اللجنة الخاصة ، اذ تؤكد من جديد ان الموارد البحرية والمعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية هي ارث للشعب الناميبي لا ينتهك ولا خلاف عليه ، تدين بشدة وترفض رفضا باتا قيام جنوب افريقيا بطريقة غير شرعية ومن جانب واحد بتوسيع حدود بحرها الاقليمي واعلانها المنطقة المتاخمة لساحل ناميبيا منطقة اقتصادية . وتدين اللجنة جنوب افريقيا والشركات الغربية وغيرها من الشركات التي ما تزال تستغل وتنهب الموارد البشرية والطبيعية للاقليم ، في تجاهل للمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا الذى أصدره مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ ايلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، وتطالب بوقف هذا الاستغلال فورا " .

بالنص التالي :

" (١١) ان اللجنة الخاصة ، اذ تؤكد من جديد أن الموارد البحرية والمعدنية

Digitized by UNOG Library

وغيرها من الموارد الطبيعية هي ارث للشعب الناميبي لا ينتهك ولا خلاف عليه ، تدين بشدة وترفض رفضا باتا قيام جنوب افريقيا بطريقة غير شرعية ومن جانب واحد بتوسيع حدود بحرها الاقليمي واعلان المنطقة المتاخمة لساحل ناميبيا منطقة اقتصادية ، وكذلك استغلالها غير الشرعي لموارد الاقليم البحرية . وتدين اللجنة المصالح الاقتصادية لجنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الاجنبية التي ما زالت تستغل وتنهب الموارد البشرية والطبيعية للاقليم ، في تجاهل للمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، الذى أصدره مجلس الامم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، وتطالب بوقف هذا الاستغلال فورا".

(ج) اضيفت الجملة التالية في نهاية الفقرة ١٥ : "وفي هذا الصدد ، ترحب اللجنة بالمؤتمر الدولي المرتقب للتضامن مع شعب ناميبيا ، المزمع عقده في باريس في ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، بناء على مبادرة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في ناميبيا".

١١ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع توافق الآراء ، بعد تنقيحه شفويا (انظر الفقرة ١٣ أدناه) . وأدلى ممثلا استراليا والدانمرك ببيان (A/AC.109/PV.1181) .

١٢ - وفي ٢٨ آب/اغسطس ، احيل نص توافق الآراء (A/AC.109/632) الى رئيس مجلس الأمن (S/14133) . وفي نفس اليوم أرسل نص توافق الآراء الى القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة لجنوب افريقيا لدى الأمم المتحدة ليحيله الى حكومته . وأرسلت أيضا نسخ من توافق الآراء الى رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والى منظمة سوابو .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١٣ - فيما يلي نص توافق الآراء (A/AC.109/632) الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، والمشار اليه في الفقرة ١١ أعلاه .

(١) بعد أن نظرت اللجنة الخاصة في مسألة ناميبيا ، في اطار اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وبعد أن استمعت الى بيانين من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا (١) ، ومن ممثل حركة التحرير الوطنية في ناميبيا وهي المنظمة

---

(١) A/AC.109/PV.1170 .

Digitized by UNOG Library

الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية الممثل الوحيد الحقيقي لشعب ناميبيا (٢) ، فان اللجنة توجه انتباه المجتمع الدولي الى الحالة البالغة الخطورة السائدة في هذا الاقليم نتيجة للمناورات المستمرة التي يقوم بها نظام حكم جنوب افريقيا الاحتلالي لاطالة امد سيطرته غير الشرعية على هذا الاقليم ولفرض نظام حكم عميل على شعب ناميبيا .

(٢) ويتحمل نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا مسؤولية جسيمة عن خلق حالة تهدد السلم والأمن الدوليين تهديدا خطيرا . وقد ترتب هذا على استمرار ذلك النظام في انكار اهم حقوق الانسان الاساسية للشعب الافريقي في الاقليم الذى يحتله احتلالا غير شرعي ، بما في ذلك الحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الحقيقيين ، وذلك بلجوئه الى استخدام العنف والقمع بلا هوادة في محاولة لخنق الأماني الحقيقية لهذا الشعب ، وبما يرتكبه بصورة متكررة من أعمال عدوانية ضد دول مجاورة ورفضه العنيد للامتثال لقرارات ومقررات مجلس الأمن .

(٣) وفي مواجهة هذه الحالة الآخذة في التدهور على نحو سريع نتيجة لعناد نظام حكم الاقلية العنصرى في بريتوريا وما يقوم به من مناورات شريرة وما يتبعه من أساليب تعويقية ، يصبح لزاما على الأمم المتحدة الآن اكثر من اى وقت مضى ، أن تعيد تأكيد مسؤوليتها في هذا الشأن وتتخذ تدابير عاجلة لتحقيق الامتثال المخلص غير المشروط من جانب نظام حكم الاقلية لقرارات الامم المتحدة ، من أجل تمكين شعب ناميبيا من أن يمارس حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال دون مزيد من التأخير .

(٤) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا متحدة ، وفقا لميثاق الامم المتحدة ووفقا لقرارى الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٦٦ ، وكذلك القرارات اللاحقة التي اتخذتها الجمعية بشأن ناميبيا ، ومشروعية كفاح ذلك الشعب بكل الوسائل المتاحة له ضد احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي للاقليم . وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد أن خليج والفيس جزء لا يتجزأ من ناميبيا ، ومن ثم فان اى قرار تتخذه جنوب افريقيا بضم خليج والفيس يعتبر غير شرعي ولاغيا وباطلا . وفي هذا الصدد تشير اللجنة الى التأكيد المتكرر لهذا الموقف في قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما قرار الجمعية العامة (د-٢/٢) المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٨ وقرار مجلس الامن ٤٣٢ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ .

(٥) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد أن الامم المتحدة تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا الى أن يتم تحقيق تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيين في الاقليم ، وتدين

---

(٢) A/AC.109/PV.1181 .

Digitized by UNOG Library

بقوة استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وقمعها الوحشي للشعب الناميبي وانتهاكها المتواصل لحقوقه الانسانية ، وكذلك ما تبذله من جهود لتقويض دعائم الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لناميبيا .

(٦) ترفض اللجنة الخاصة رفضا باتا وتندد بشدة بجميع مناورات نظام جنوب افريقيا الاحتلالي الرامية الى اضفاء الشرعية على عناصر تورنهال العميلة في ناميبيا ، بما في ذلك تأسيس " الجمعية الوطنية " ، و" مجلس الوزراء " ، و " جيش افريقيا الجنوبية الغربية/ ناميبيا " . وتعلن اللجنة رسميا ان هذه الاعمال غير الشرعية التي يقوم بها النظام الاحتلالي لاغية وباطلة ، وتطلب الى جميع الدول الامتناع عن الاعتراف بأى شكل من الاشكال بأى ممثلين مزعومين يعينوا أو اى جهاز مزعوم ينشأ نتيجة لهذه المناورات الخادعة ، وأن تمتنع عن التعاون مع اى نظام عميل قد تفرضه ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي متجاهلة القرارات المتصلة بالموضوع الصادرة عن مجلس الامن وعن الجمعية العامة . واللجنة اذ تندد بشدة بآخر المناورات التي قام بها نظام بريتوريا الاحتلالي والرامية لاصدار اعلان من جانبه للاستقلال في ناميبيا ، تكرر طلبها بأن يقبل نظام الحكم هذا بدون شرط قرارات الامم المتحدة بشأن هذه المسألة وأن ينفذها بدقة .

(٧) وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد أن الحل السياسي الوحيد لناميبيا يجب أن يقوم على اساس انهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي ، وسحب قواتها المسلحة ، وعلى اساس ممارسة الشعب الناميبي كله ، بحرية ودون قيود ، حقه في تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا متحدة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . ولهذه الغاية تؤكد اللجنة من جديد الحاجة الى اجراء انتخابات حرة تحت اشراف ورقابة الأمم المتحدة في كامل اقليم ناميبيا بوصفها كيانا سياسيا واحدا ، وفقا لقرار مجلس الامن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ . وفي هذا الصدد ، تشيد اللجنة بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لما اعربت عنه من استعداد للاشتراك في انتخابات حرة نزيهة وللقدر الكبير الذى ابدته من روح التعاون والمرونة طيلة فترة عملية المفاوضات التي تم الاضطلاع بها بموجب احكام قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول /سبتمبر ١٩٧٨ . وتؤكد اللجنة من جديد تأييدها المستمر لشعب ناميبيا الباسل وحركة تحرره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في كفاحهم البطولي الذى يخوضونه بجميع ما لديهم من وسائل ، بغية انهاء احتلال نظام الاقلية العنصرى في جنوب افريقيا غير الشرعي والوحشي لبلادهم ، وتحقيق هدفهم الذى كافحوا من أجله طويلا وهو نيل السيادة والاستقلال الكاملين ، وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

(٨) **وتطالب اللجنة الخاصة بأن تفرج جنوب افريقيا عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين** ، بمن فيهم جميع من سجنوا أو اعتقلوا بصدد "جرائم" تقع تحت طائلة ما يسمى بقوانين الأمن الداخلي ، سواء وجه لهؤلاء الناميبيين اتهام او حوكموا ، أو كانوا معتقلين دون اتهام ،

Digitized by UNOG Library

وسواء كان ذلك في ناميبيا أو في جنوب افريقيا ؛ وتطالب جنوب افريقيا بأن تكفل لجميع الناميبيين ، الموجودين حاليا في المنفى لأسباب سياسية ، أن يعودوا الى بلدهم ، دون التعرض لخطر الاعتقال أو الاحتجاز او الارهاب او السجن أو الموت ؛ وتؤكد من جديد أن حركة التحرير الوطني لناميبيا ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، هي الممثل الوحيد والأصيل للشعب الناميبي ، وتناشد جميع الدول الأعضاء أن تمنح المنظمة كافة ما يلزم من دعم ومساعدة في كفاحها من أجل تحقيق الاستقلال والوحدة الوطنية داخل ناميبيا حرة .

(٩) وتدين اللجنة الخاصة بقوة ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية لقمعها الواسع النطاق لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، رامية الى أن توجد ، بين أمور أخرى جوا من الارهاب والرعب لتفرض على الشعب الناميبي ترتيبا سياسيا يستهدف تقويض السلامة الاقليمية لناميبيا ووحدتها واطالة امد سياسة الفصل العنصري القاسية . وتدين اللجنة ، بشكل خاص ، المحاولات المستمرة والمنظمة التي يبذلها نظام الاحتلال لتقويض المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وتشويه سمعتها وتحطيمها .

(١٠) **وتدين اللجنة الخاصة جنوب افريقيا** لتعزيز قوتها العسكرية في ناميبيا ، وتجنيدها وتدريبها ناميبيين للاشتراك في جيوش قبلية ، واستخدامها غير الشرعي لاقليم ناميبيا لشن أعمال عدوانية ضد بلدان افريقية مستقلة ، واستمرار قيامها **لأغراض عسكرية بنقل الناميبيين بالقوة من منطقة الحدود الشمالية للاقليم واستمرارها في انشاء قواعد عسكرية جديدة.** وفي هذا الصدد ذاته ، تدين اللجنة الخاصة التعاون العسكري المستمر بين جنوب افريقيا وبعض الدول الغربية وغيرها من الدول . وتعرب عن شديد قلقها لاستمرار تعاون تلك الدول معها في الميدان النووي . وترى اللجنة أن اى تعاون من جانب دول غربية وغيرها من الدول مع جنوب افريقيا في الميدان العسكري ، وكذلك في تطوير جنوب افريقيا لأسلحة نووية ، يشكل انتهاكا خطيرا لقرار مجلس الامن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ الخاص بفرض حظر عسكري على جنوب افريقيا ، ويشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ، ومن ثم تدعو الى انهاء كل تعاون مع نظام الحكم هذا فورا في تلك الميادين .

(١١) ان اللجنة الخاصة ، اذ تؤكد من جديد ، ان الموارد البحرية والمعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية لناميبيا هي ارث للشعب الناميبي لا ينتهك ولا خلاف عليه ، تدين وترفض رفضا باتا قيام جنوب افريقيا بطريقة غير شرعية ومن جانب واحد بتوسيع حدود بحرها الاقليمي واعلان المنطقة المتاخمة لساحل ناميبيا منطقة اقتصادية ، وكذلك استغلالها غير الشرعي لموارد الاقليم البحرية . وتدين اللجنة الخاصة المصالح الاقتصادية لجنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الاجنبية التي ما تزال تستغل وتنهب الموارد البشرية والطبيعية للاقليم ، في تجاهل للمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ،

Digitized by UNOG Library

الذى اصدره مجلس الامم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ (٣) ، وتطالب بوقف هذا الاستغلال فورا . وتطالب اللجنة الدول التي ما تزال شركاتها عبر الوطنية تعمل في ناميبيا تحت الادارة غير الشرعية لجنوب افريقيا ان تمتثل لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وذلك بسحب كافة استثماراتها فورا من ناميبيا وبانهاء تعاونها بصفة عامة مع ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية .

(١٢) ونظرا لتزايد لجوء جنوب افريقيا الى استخدام القوة من أجل اطالة امد سيطرتها غير الشرعية على الاقليم ورفضها السافر الامتثال لأحكام قرار مجلس الامن ٣٨٥ (١٩٧٦) وما تقوم به من أعمال عدوانية متكررة ضد دول افريقية مجاورة ، توصى اللجنة الخاصة بأن يجتمع مجلس الامن على وجه الاستعجال للنظر في **فرض جزاءات شاملة والزامية ضد جنوب افريقيا بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ، وذلك بغية ضمان امتثال نظام حكم جنوب افريقيا على وجه السرعة لمقررات مجلس الأمن .**

(١٣) وتود اللجنة الخاصة أن تشيد ، بشكل خاص ، بحكومات دول المواجهة لالتزامها بنصرة قضية قيام ناميبيا حرة ومستقلة ، باعتبارها كيانا سياسيا موحدا ، وبجهودها الدؤوبة في تقديم جميع انواع المساعدة المعنوية والمادية ، مهما كلفها ذلك ، لشعب ناميبيا الباسل وحركة تحريره ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية .

(١٤) ان اللجنة الخاصة ، ادراكا منها لولاية مجلس الامم المتحدة لناميبيا بصفته السلطة الشرعية الوحيدة لناميبيا الى أن تنال الاستقلال ، تؤكد من جديد دعمها لانشطة المجلس ، وتؤيد السياسات والبرامج التي حددها المجلس بالتعاون مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتعزيز تقرير المصير والاستقلال للشعب الناميبي . وتؤيد اللجنة بشدة اعلان الجزائر وبرنامج العمل المتعلق بناميبيا الذى اعتمده المجلس في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (٤) . كما تطلب على وجه الاستعجال من جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى أن تواصل تقديم الدعم السخي لكافة برامج المساعدة التي ينظمها المجلس والتي تعود بالنفع على الناميبيين في المنفى واعداد الناميبيين للخدمة في ناميبيا حرة ومستقلة حقا . واللجنة ، اذ تعرب عن عزمها على العمل في تعاون وثيق مع المجلس ، تؤيد تأييدا كاملا اقتراح المجلس الداعي الى عقد مؤتمر دولي في عام ١٩٨١ لنصرة كفاح الشعب الناميبي .

---

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٤ ألف (A/9624/Add.1) ، الفقرة ٨٤ . صدر هذا المرسوم في شكله النهائي في **جريدة ناميبيا** ، العدد ١ .

(٤) A/35/285-S/13991 ، المرفق . للاطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملاحق نيسان/ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٠ .

Digitized by UNOG Library

(١٥) ونظرا لحملة الدعاية الكبيرة التي تقوم بها حكومة جنوب افريقيا بهدف اطالة أمد احتلالها غير الشرعي لناميبيا ، تكرر اللجنة الخاصة طلبها من الأمين العام ان يزيد من الجهود المكثفة التي يبذلها ، من خلال كل وسائط الاعلام المتاحة ، من أجل تعبئة الرأى العام العالمي ضد السياسة التي تتبعها تلك الحكومة فيما يتعلق بناميبيا . وفي هذا الصدد ترحب اللجنة بالمؤتمر الدولي المرتقب للتضامن مع شعب ناميبيا ، المزمع عقده في باريس في ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، بناء على مبادرة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في ناميبيا .

(١٦) تقرر اللجنة الخاصة ابقاء الحالة والتطورات في الاقليم قيد الاستعراض المستمر.

Digitized by UNOG Library

الفصل التاسع *

الصحراء الغربية

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة الصحراء الغربية في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ .

٢ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ **كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ** اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية العامة ، بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، **من اللجنة** "مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة ... بوضع مقترحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة **في اعتبارها** قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى طلبت الجمعية **بموجب الفقرة** ٨ منه الى اللجنة الخاصة "أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية بوصفها مسألة ذات أولوية وتقدم تقريرا في هذا الصدد الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " .

٣ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/621) .

٤ - ولبّت اللجنة الخاصة في جلستها ١١٧٤ طلب استماع تقدم به وفد للجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادى الذهب (جبهة بوليساريو) . وقد أدلى السيد مجيد عبد الله (جبهة بوليساريو) ببيان في الجلسة ذاتها (A/AC.109/PV.1174) . كما تكلم ممثلا ايران وكوبا (A/AC.109/PV.1174) .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٥ - قررت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، وعقب بيان أدلى به الرئيس (A/AC.109/PV.1174) ، النظر في هذا البند في دورتها القادمة ، مع مراعاة ما قد تصدره الجمعية العامة من توجيهات في هذا الشأن في دورتها الخامسة والثلاثين . وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت **اللجنة احالة الوثائق ذات الصلة بالموضوع الى الجمعية .**

---

* **صدر من قبل بوصفه جزءا من** A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل العاشر *

تيمور الشرقية

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة تيمور الشرقية في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ .

٢ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية العامة بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة : . . . بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية العامة ٣٤/٤٠ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن مسألة تيمور الشرقية .

٣ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل من اعداد الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/623) . كما كان معروضا على اللجنة رسالة مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، موجهة الى رئيسها من الممثل الدائم لاندونيسيا لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/622) .

٤ - وفي الجلسة ١١٧٤ ، أدلى ممثل اندونيسيا ببيان (A/AC.109/PV.1174) . وفي الجلسة ذاتها ، لبّت اللجنة الخاصة طلب استماع تقدم به السيد خوسيه لويس ويتيريس عن الجبهة الثورية لتيمور الشرقية المستقلة (فريتيلين) . وأدلى ممثل البرتغال ببيان (A/AC.109/PV.1174) . وأدلى السيد ويتيريس ببيان (A/AC.109/PV.1174) . وأدلى ممثل اندونيسيا ببيان اضافي (A/AC.109/PV.1174) .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٥ - قررت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، في جلستها ١١٧٤ ، المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، وعقب بيان ادلى به الرئيس (A/AC.109/PV.1174) ، النظر في هذا البند في دورتها القادمة ، مع مراعاة ما قد تصدره الجمعية العامة من توجيهات في هذا الشأن في دورتها الخامسة والثلاثين . وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت اللجنة احالة الوثائق ذات الصلة بالموضوع الى الجمعية .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الحادى عشـــر*

جبـــل طـــارق

ألف ـ نظر اللجنـــة الخاصة في المسألـــة

١ ـ نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جبل طارق في جلستها ١١٧٤ المعقودة فـــي ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ .

٢ ـ وأخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ بشأن تنفيذ اعـــلان منـــح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت **الجمعيـــة بموجـــب** الفقرة ١٢ من ذلـــك القرار ، **مـــن اللجنـــة** ، "مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة : . . . بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتهـــا الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة فـــي اعتبارها المقرر ٣٤/٤١٢ المؤرخ فـــي ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ بشأن مسألة جبل طارق .

٣ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتهـــا الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليـــم (A/AC.109/603 و Corr.1) .

باء ـ قـــرار اللجنة الخاصة

٤ ـ قررت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطـــس ١٩٨٠ ، **وعقب بيان ادلى به** الرئيس (A/AC.109/PV.1174) ، مواصلة النظر في هذا البند فـــي دورتها القادمة ، مع مراعاة أية توجيهات في هذا الصدد قد تصدرها اليها الجمعية **العامة ، فـــي** دورتها الخامسة والثلاثين . وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت **اللجنة احالـــة الوثائق ذات الصلة بالموضوع الى الجمعية .**

---

* **صدر من قبل بوصفه جزءا من** A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثاني عشـــر*

بـــرونـــــي

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة فـــي المسألة

١ ـ نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطـــس ١٩٨٠ .

٢ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، لدى نظرها في هذا البند ، أحكام قـــرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانـــون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقـــد رجت **الجمعيـــة ، بموجـــب** الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، **مـــن اللجنـــة** ، "مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميـــع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة : . . . بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثيـــن " . كما أخذت **اللجنـــة فـــي** اعتبارها **مقـــرر الجمعيـــة** ٣٤/٤١٣ المؤرخ في ٢١ تشريـــن الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن مسألة بروني .

٣ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/617/Corr.1) .

باء ـ قرار اللجنة الخاصـــة

٤ ـ قررت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة **فـــي** ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، وعقب بيان أدلى به الرئيس (A/AC.109/PV.1174) ، النظر في هذا البنـــد فـــي دورتها القادمة ، مع مراعاة ما قد تصدره الجمعية العامة من توجيهات في هذا الشأن في دورتها الخامسة والثلاثين . وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، **قررت اللجنة احالة الوثائـــق ذات الصلة بالموضوع الى الجمعية .**

---

* **صدر من قبل بوصفه جزءا من** A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث عشر*

توكيـــــلاو

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألـــة

١ ـ كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مـــارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس والمتعلقة بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة توكيلاو الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ ـ ونظرت اللجنة في موضوع الاقليم في جلستيها ١١٧٩ و ١١٨١ المعقودتين في ٢٠ و ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٠ على التوالي .

٣ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانـــون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية العامة بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، مـــن اللجنـــة ، "مواصلة التماس الوسائل المناسبـــة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخـــذت اللجنـــة فـــي اعتبارهـــا مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤١٠ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، والذى رجت فيه الجمعيـــة مـــن اللجنة "أن تقوم ، بالتعاون مع الدولة القائمة بالادارة ، بمواصلة البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص توكيلاو ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة جديدة الى هذا الاقليم في مرحلة مناسبة " .

٤ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/602) .

٥ ـ وقد اشترك ممثل نيوزيلندا ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنـــة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند .

٦ ـ وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، أدلى مقرر اللجنة الفرعية المعنيـــة بالأقاليم الصغيرة ببيان أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1179) قدم به تقرير اللجنة الفرعيـــة (A/AC.109/PV.1359) الذى تضمن سردا لنظرها في موضوع الاقليم .

٧ ـ وفي الجلسة ذاتها ، أدلى ببيانات ممثلو نيوزيلندا ، بوصفها الدولة المعنية القائمـــة بالادارة ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وشيلي واستراليا ، فضـــلا عـــن الرئيـــس (A/AC.109/PV.1179) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي الجلسة ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/أغسطس ، وعلى أساس المشاورات المتصلة بالمسألة ، قدم مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة تعديلات شفوية (A/AC.109/PV.1181) على الفقرة ٦ (٧) من التقرير (A/AC.109/L.1359) بحيث يستعاض عن الفقرة الاصلية التالي نصها :

" (٧) وتحيط اللجنة الخاصة علما بأن التنمية الاقتصادية للاقليم تسير بصورة مرضية . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة باهتمام نفاذ تشريع اعتبارا من ١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ يمكّن توكيلاو من اقامة منطقة اقتصادية خالصة تمتد الى مسافة ٢٠٠ ميل ، وذلك وفقا لرغبات شعب الاقليم . وترحب اللجنة بتأكيدات الدولة القائمة بالادارة بأن منافع هذه المنطقة الاقتصادية ستعود خالصة لشعب الاقليم " .

بالفقرة التالية :

" (٧) وتحيط اللجنة الخاصة علما بأن التنمية الاقتصادية للاقليم تسير بصورة مرضية . وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة باهتمام نفاذ تشريع اعتبارا من ١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ يقضي باقامة منطقة اقتصادية خالصة تمتد الى مسافة ٢٠٠ ميل في توكيلاو ، وذلك وفقا لرغبات شعب الاقليم . وهي ترحب بتأكيدات الدولة القائمة بالادارة بأن منافع هذه المنطقة الاقتصادية ستعود خالصة لشعب الاقليم " .

٩ - وبعد الاستماع الى بيان أدلى به ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/AC.109/PV.1181) ، اعتمدت اللجنة الخاصة في الجلسة ذاتها التقرير بالصورة التي نقّح بها شفويا (أنظر الفقرة ٨ أعلاه) ، وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (أنظر الفقرة ١١ أدناه) ، على أساس أن التحفظات التي أعرب عنها الأعضاء سوف تثبت في محضر الجلسة .

١٠ - وفي ٢٢ آب/أغسطس ، أحيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١١ - يرد فيما يلي نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بتوكيلاو التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، والتي وردت اشارة اليها في الفقرة ٩ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب توكيلاو ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) واذ تدرك اللجنة الخاصة تمام الادراك الظروف الخاصة لتوكيلاو والناجمة عن عوامل منها حجمها وموقعها الجغرافي وسكانها ومواردها الطبيعية المحدودة ، تعرب من جديد عن رأيها في أن هذه الظروف ينبغي ألا تعوق بأى شكل من الأشكال تنفيذ الاعلان الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥) .

Digitized by UNOG Library

(٣) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير رغبة الدولة القائمة بالادارة في مواصلة تعاونها الوثيق مع اللجنة ومع الأمم المتحدة في ممارسة مسؤولياتها ازاء توكيلاو .

(٤) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير كذلك النهج الذى تتبعه الدولة القائمة بالادارة في إرهاف وعي شعب توكيلاو للطرق المفتوحة أمامه والمحاولات التي تبذلها الدولة القائمة بالادارة ، ضمن برنامج التثقيف السياسي ، لاشراك القيادة التقليدية للاقليم في تطوره السياسي . وتلاحظ القرار الذى اتخذ لادخال الخدمة العامة في نطاق النظام السياسي لتوكيلاو وقرار الفونو العام باقامة لجنة استشارية للميزانية لتقديم النصح بشأن المسائل المالية . وترى اللجنة الخاصة أن هذه التطورات تشكل خطوة هامة الى الأمام في تطور الاقليم نحو ممارسة الشعب لحقوقه غير القابلة للتصرف .

(٥) وترحب اللجنة الخاصة بالمشاركة المتزايدة للاقليم في مختلف الاجتماعات الاقليمية وفي محافل منطقة جنوب المحيط الهادى . وترحب اللجنة أيضا بالزيارات الكثيرة التي يقوم بها قادة الاقليم وكبار موظفيه العموميين للدول المجاورة ، والتي ترمي الى زيادة وعيهم السياسي وقدراتهم وخبرتهم ومعرفتهم السياسية ، مما يسهم بفعالية في أى قرار مستنير يتعلق بمستقبل الاقليم .

(٦) وتلاحظ اللجنة الخاصة بارتياح ، وهي تشير الى استعداد الدولة القائمة بالادارة لأن تسترشد برغبات الشعب فيما يتعلق بمستقبله ، الأمر الذى يتفق تماما مع الاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، **ان الدولة القائمة بالادارة قد أكدت لشعب توكيلاو انها ستواصل تقديم مساعدتها الادارية والمالية والفنية له ، اذا أراد ذلك ، في حال ابداء رغبته في تغيير مركزه الحالي .**

(٧) وتحيط اللجنة الخاصة علما بأن التنمية الاقتصادية للاقليم تسير بصورة مرضية . وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة باهتمام نفاذ تشريع اعتبارا من ١ نيسان/ابريل ١٩٨٠ يقضي باقامة منطقة اقتصادية خالصة تمتد الى مسافة ٢٠٠ ميل في توكيلاو ، وذلك وفقا لرغبات شعب الاقليم . وهي ترحب بتأكيدات الدولة القائمة بالادارة بأن منافع هذه المنطقة الاقتصادية ستعود خالصة لشعب الاقليم .

(٨) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير الجهود المستمرة التي تبذلها الدولة القائمة بالادارة لادخال تحسينات في ميادين الصحة العامة والأشغال العامة والتعليم . وترحب اللجنة ، بوجه خاص ، بتعيين مستشار تربوى من نيوزيلندا لمراجعة المناهج الدراسية بقصد ترقية مستويات التدريس .

(٩) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن تقديرها للوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك للمنظمات الاقليمية ، لما تقدمه من مساعدات لتوكيلاو ، وتطلب الى هذه الهيئات مواصلة تقديم المساعدة للاقليم .

(١٠) وان اللجنة الخاصة ، اذ لا يفوتها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة وسيلة فعّالة لتقييم الحالة في الأقاليم ، واذ تشير الى أن البعثة الزائرة التي أوفدت عام

Digitized by UNOG Library

١٩٧٦ رأت أن الأوضاع في توكيلاو ينبغي أن تظل موضع استعراض مستمر (١) ، تعرب عن رأيها في أنه ينبغي أن تظل مسألة ارسال بعثة ثانية الى الاقليم ، في وقت مناسب ، قيد النظر ، على أن تراعى على وجه الخصوص رغبات شعب توكيلاو .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1) ، المجلد الثالث ، الفصل السابع عشر ، الفقرة ١١ (٤٠) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الرابع عشر*

بيتكيرن

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ـ كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس والمتعلقة بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة بيتكيرن الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ ـ ونظرت اللجنة الخاصة في موضوع الاقليم في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ .

٣ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية **بموجب الفقرة** ١٢ من ذلك القرار ، **من اللجنة** " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محددة لا زالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت **اللجنة في** اعتبارها مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤١٥ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى قررت **الجمعية بموجبه** ارجاء النظر في مسألة بيتكيرن الى دورتها الخامسة والثلاثين .

٤ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة وتتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/594) .

٥ ـ وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند .

٦ ـ وفي الجلسة ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، أدلى مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ببيان أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1167) قدم فيه تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1355) الذى يتضمن سردا لنظرها في موضوع الاقليم .

٧ ـ وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة دون اعتراض تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة وأقرت مشروع توافق الآراء الوارد فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) .

٨ ـ وفي ١٠ حزيران/يونيه ، أحيل نص توافق الآراء الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

باء - قرار اللجنة الخاصة

٩ - فيما يلي نص توافق الآراء المتعلق ببيتكيرن ، الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، والذى وردت اشارة اليه في الفقرة ٧ أعلاه :

" ان اللجنة الخاصة ، وقد درست مسألة بيتكيرن ، تحيط علما بالبيان الذى أدلى به ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والذى يؤكد رغبة الدولة القائمة بالادارة في مناقشة أى تغيير للمركز الدستورى مع شعب الاقليم متى رغب هذا الشعب في ذلك . وتلاحظ اللجنة أن انخفاض عدد السكان تدريجيا الى حجمه الحالي ، نتيجة للهجرة ، لا يزال يطرح مسألة قدرة أهل الجزيرة على مواصلة تقديم الخدمات الأساسية للتعليم والرعاية الطبية وانزال الزوارق الطويلة التي تعتمد عليها تجارتهم مع السفن المارة . وتطلب اللجنة مرة أخرى الى الدولة القائمة بالادارة أن تواصل حماية مصالح شعب الاقليم . وتلاحظ اللجنة بارتياح أن من المتوقع أن يزداد الدخل زيادة ملحوظة نتيجة البدء ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، في بيع طوابع بريد بيتكيرن الى هواة جمع الطوابع في ٩٧ مكتبا بادارة البريد الاسترالية " .

Digitized by UNOG Library

الفصل الخامس عشر*

سانت هيلانه

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ـ كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) احالة مسألة سانت هيلانة الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ ـ ونظرت اللجنة الخاصة في موضوع الاقليم في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ .

٣ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة في اعتبارها مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤١١ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ الذى طلبت فيه الجمعية الى اللجنة الخاصة أن " تعمد ، بالتعاون المستمر مع الدولة القائمة بالادارة ، الى التماس أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يتعلق بسانت هيلانة " .

٤ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة وتتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/598) .

٥ ـ وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند .

٦ ـ وفي الجلسة ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، قدم مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1167) ، تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1356) الذى يتضمن سردا لنظرها في موضوع الاقليم .

٧ ـ وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة وأقرت مشروع توافق الآراء الوارد فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) .

٨ ـ وفي ١٠ حزيران/يونيه ، أحيل نص توافق الآراء الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الامم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

باء ـ قـــرار اللجنـــة الخاصـــــة

٩ ـ يرد فيما يلي نص توافق الآراء المتعلق بسانت هيلانة ، الذى اعتمدته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، والذى وردت اشارة اليه في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) ان اللجنة الخاصة ، وقد استمعت الى البيان الذى أدلى به ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، ودرست الأحوال في سانت هيلانة خلال الفترة المستعرضة ، تؤكد من جديد حق شعب الاقليم غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ . وتلاحظ اللجنة التزام حكومة المملكة المتحدة باحترام رغبات شعب سانت هيلانة في هذا الصدد ، وتلاحظ باهتمام اجراء انتخابات عامة في جزيرة تريستان دا كونيا . وتحث اللجنة الدولة القائمة بالادارة على مواصلة اتخاذ كافة الخطوات اللازمة لضمان تحقيق الاهداف الواردة في الاعلان ، فيما يختص بهذا الاقليم ، تحقيقا سريعا وتاما ، بالتشاور مع ممثلي شعب سانت هيلانة المنتخبين انتخابا حرا .

(٢) تلاحظ اللجنة الخاصة باهتمام البيان الذى أدلى به ممثل الدولة القائمة بالادارة ومفاده أنه نتيجة لازدياد النشاط في مجال بناء المساكن ، واتمام عدد من مشاريع بناء الهياكل الاساسية وتطوير صناعة الحرف اليدوية المحلية ، فان الحالة الاقتصادية في سانت هيلانة قد تحسنت خلال الفترة المستعرضة وان كان القطاع التجارى ظل متأثرا بالتضخم العالمي .

(٣) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد أن استمرار الدولة القائمة بالادارة في تقديم المساعدات الانمائية ، بالاضافة الى المساعدات التي قد يكون في وسع المجتمع الدولي تقديمها ، يشكل وسيلة هامة لتطوير الامكانيات الاقتصادية للاقليم ولدعم قدرة شعبه على أن يحقق تحقيقا تاما الأهداف الواردة في الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة . وفي هذا الخصوص ، تلاحظ اللجنة تعهد الدولة القائمة بالادارة بمواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم ، بما في ذلك النهوض بالزراعة ، ومصائد الاسماك ، والغابات ، بالتعاون مع سكانه وممثليهم المنتخبين .

(٤) وان اللجنة الخاصة ، اذ تنوّه بالموقف الايجابي للدولة القائمة بالادارة فيما يتعلق بمسألة استقبال بعثات زائرة ، ترى أنه ينبغي ابقاء مسألة احتمال ايفاد مثل هذه البعثة الى سانت هيلانه في وقت ملائم قيد النظر .

(٥) وتقرر اللجنة الخاصة مواصلة النظر في مسألة سانت هيلانة في دورتها القادمة ، مع مراعاة القرار الذى تتخذه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين .

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس عشر*

ساموا الامريكية

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠، باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) احالة مسألة ساموا الامريكية الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في موضوع الأقليم في جلستيها ١١٧٩ و ١١٨٠ المعقودتين في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٣ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٥ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، والذى رجت الجمعية من اللجنة بموجب الفقرة ١٠ منه " مواصلة التماس أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يتصل بساموا الامريكية ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة الى الاقليم بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة في اثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل اعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/610) .

٥ - وقد اشترك ممثلو الولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة خلال نظرها في هذا البند .

٦ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، عرض مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1179) تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1378) الذى يتضمن سردا لنظرها في موضوع الاقليم .

٧ - وفي الجلسة ١١٨٠ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، اعتمدت اللجنة الخاصة دون اعتراض تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة وأقرت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي ٢١ آب/أغسطس ، أحيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قـــرار اللجنة الخاصة

٩ - يرد فيما يلي نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بساموا الأمريكية التي اعتمدتهـــا اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، والتي وردت اشارة اليها في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب ساموا الأمريكية ، غيـــر القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلـــدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن رأيها أن عوامل ، مثل الحجم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ، ينبغي ألا تؤخر بأى حال من الأحوال التنفيذ السريع للاعلان ، الذى ينطبق تماما على الاقليم .

(٣) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير استمرار اشتراك الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في المناقشات المتعلقة بالاقليم ، ميسّرة بذلك للجنة اجراء دراسة أوفى وأجدى عن ساموا الأمريكية .

(٤) وتحيط اللجنة الخاصة علما بتقرير اللجنة الثانية المؤقتة المعنية بدراسة المركز السياسي والمؤلفة من ١٢ عضوا (١) ، الذى رفضت فيه مختلف الخيارات بشـــأن المركز المقبل للاقليم . وتلاحظ اللجنة الخاصة ان اللجنة الثانية المؤقتة عند رفضهـــا لهذه الخيارات ، قد أكدت أن بعضها يشكل تهديدا للهيكل الاجتماعي التقليـــدى لساموا .

(٥) وفي هذا الخصوص ، ترى اللجنة الخاصة ان الدولة القائمـــة بالادارة لاتزال ملتزمة بتنفيذ برنامج شامل للتعليم السياسي يكفل توعية شعب ساموا الأمريكيـــة توعية تامة بحقهم في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعيـــة العامـــة ١٥١٤ (د - ١٥) . ولذلك تطلب اللجنة من الدولة القائمة بالادارة اتخاذ كافة الخطـــوات اللازمة للتعجيل بعملية انهاء الاستعمار وفقا للاحكام ذات الصلة من ميثاق الامم المتحدة ومن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، على ان تؤخذ في الحسبـــان الرغبات التي اعرب عنها شعب ساموا الامريكية .

---

(١) أنظر : A/AC.109/610 ، الفقرة ١٥ .

Digitized by UNOG Library

(٦) وتشدد اللجنة الخاصة على ما تتحمله الدولة القائمة بالادارة ، بموجب الميثاق ، من مسؤولية عن ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم .

(٧) وتلاحظ اللجنة الخاصة باهتمام ان مكتب تخطيط التنمية الاقتصادية التابع لحكومة ساموا الأمريكية قد أتم صياغة الخطة الخمسية الأولى للتنمية الاقتصادية ، التي تركز على استراتيجية اقتصادية شاملة للتنمية تستهدف تنويع اقتصاد الاقليم . وتلاحظ اللجنة ان وثائق التخطيط تتعلق بالتنمية الاقتصادية ، واستخدام الأراضي ، والاسكان .

(٨) وتلاحظ اللجنة الخاصة بارتياح ان حكومة ساموا الأمريكية تعمل على رفع مستوى تعاونها الاقليمي مع الدول الناشئة في جنوب المحيط الهادئ ، وكذلك مع المؤسسات الاقليمية لتعزيز الرفاه الاقتصادي للمنطقة .

(٩) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على العمل ، بالتعاون مع حكومة ساموا الأمريكية ، على ضمان حق شعب الاقليم غير القابل للتصرف ، في التمتع بموارده الطبيعية عن طريق اتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حق الشعب في امتلاك هذه الموارد الطبيعية والتصرف فيها والسيطرة على استثمارها في المستقبل والحفاظ على هذه السيطرة .

(١٠) وتشير اللجنة الخاصة الى موقف حكومة الولايات المتحدة الايجابي من مسألة استقبال بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وتكرر الاعراب عن أملها في أن توافق الدولة القائمة بالادارة على قيام بعثة من هذا النوع بزيارة ساموا الأمريكية قريبا كيما يتسنى للجنة الحصول على معلومات مباشرة عن الأوضاع السائدة في الاقليم والتحقق من رغبات شعبه وأمانيه فيما يتعلق بمستقبله .

Digitized by UNOG Library

الفصل السابع عشر*

غـــــوام

ألف ــ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ــ كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من رئيسها فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) احالة مسألة غوام الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ ــ ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة غوام في جلستيها ١١٧٩ و ١١٨٠ المعقودتين في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٣ ــ وقد أخذت اللجنة في اعتبارها ، عند نظرها في البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . **وقد رجت الجمعية** بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، **من اللجنة** " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ــ ١٥) في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت **اللجنة في** اعتبارها **قرار الجمعية** ٣٤/٣٩ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى رجت الجمعية **من اللجنة بموجب الفقرة** ١٣ منه " ان تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى الى غوام ، وذلك في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ ــ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة وتتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/606) .

٥ ــ وقد اشترك ممثل الولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة **بالادارة** ، في أعمال اللجنة الخاصة خلال نظرها في هذا البند .

٦ ــ وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، قدم مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1179) ، تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1370) الذى تضمن سردا لنظرها في موضوع الاقليم .

٧ ــ وفي الجلسة ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، وعقب الاستماع الى بيان أدلى به ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/AC.109/PV.1180) ، اعتمدت اللجنة الخاصة التقرير (A/AC.109/L.1370) ، وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) على أساس أن التحفظات التي اعرب عنها أعضاء اللجنة سترد في محضر الجلسة .

٨ ــ وفي ٢١ آب/اغسطس ، احيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

---

* **صدر من قبل بوصفه جزءا من** A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

باء ـ قرار اللجنة الخاصة

٩ ـ يرد أدناه نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بغوام ، التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، والتي وردت اشارة اليها في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب غوام ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال طبقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد اقتناعها بأن عوامل مثل الحجم الاقليمي والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي الا تؤخر بأى حال من الأحوال تنفيذ الاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، فيما يتعلق بهذا الاقليم .

(٣) وتعرب اللجنة الخاصة عن تقديرها للولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، لتعاونها الذى مكن اللجنة من اجراء دراسة اجدى وأكثر الماما بحقائق مسألة غوام ، بغية مواصلة عملية انهاء الاستعمار توطئة لتنفيذ الاعلان تنفيذا كاملا وسريعا .

(٤) واذ تحيط اللجنة الخاصة علما بالنتائج التي توصلت اليها بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة الى غوام في عام ١٩٧٩ (١) ، ولا سيما كون الدولة القائمة بالادارة لم تقدم الى شعب الاقليم شرحا كافيا للخيارات المطروحة أمامه ، واذ تلاحظ كذلك سياسة الدولة القائمة بالادارة المعلن عنها حديثا والتي تقول هذه الدولة ان الهدف منها هو تعزيز وتشجيع تقرير المصير وكذلك الخطوات الجارى اتخاذها في الاقليم لمعالجة مسألة المركز السياسي المقبل ، فان اللجنة ، وقد وضعت في اعتبارها المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاعلان، تشير الى ان على الدولة القائمة بالادارة التزاما بأن تضمن ابقاء شعب الاقليم على علم تام بحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) .

(٥) تكرر اللجنة الخاصة القول بأن الدولة القائمة بالادارة ملزمة بأن تهيئ في الاقليم ظروفا تمكن شعب غوام من القيام ، بحرية ودون أى تدخل ، بممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . وتطلب اللجنة كذلك الى الدولة القائمة بالادارة أن تقوم، مراعية الرغبات المعلنة لشعب غوام،

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) ، المجلد الرابع ، الفصل السابع والعشرون ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

باتخاذ كل الخطوات الضرورية للاسراع في عملية انهاء استعمار الاقليم وفقا للأحكام ذات الصلة التي تضمنها الميثاق والاعلان .

(٦) واللجنة الخاصة اذ تشير الى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن القواعد العسكرية في الاقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي ، تسلم بأن وجود القواعد العسكرية يمكن أن يشكل عاملا يعرقل تنفيذ الاعلان ، وتؤكد من جديد اعتقادها الراسخ بأن وجود القواعد العسكرية في غوام ينبغي ألا يمنع شعب الاقليم من ممارسة حقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ولمقاصد الميثاق ومبادئه .

(٧) وتشدد اللجنة الخاصة على ما تتحمله الدولة القائمة بالادارة ، بموجب الميثاق ، من مسؤولية عن ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم . وفي هذا الصدد ، تطلب اللجنة الى الدولة القائمة بالادارة اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتقوية اقتصاد الاقليم وتنويعه بغية تقليل اعتماده المفرط على المؤسسة العسكرية .

(٨) وتلاحظ اللجنة الخاصة في هذا الشأن ان البعثة الزائرة للاقليم في عام ١٩٧٩ قد افادت بأن احدى العقبات التي تحول دون التنمية الاقتصادية تتمثل في حالة الشك التي تكتنف الأراضي التي تحتفظ بها السلطات الاتحادية .

(٩) واذ تلاحظ اللجنة الخاصة ما يقدمه صيد الأسماك على نطاق تجاري والزراعة وتطوير صناعة النقل ، من امكانات هائلة لتنويع التنمية الاقتصادية لغوام ، فانها تطلب الى الدولة القائمة بالادارة أن تعمل بالتعاون مع حكومة الاقليم من أجل ازالة القيود التي تحد من النمو في هذه المجالات . وتلاحظ اللجنة كذلك أن المجلس التشريعي لغوام قد اعتمد مشروع قانون يمنح الاقليم السيطرة على كل أعمال البحث والادارة والاستكشاف والاستغلال المتعلقة بالموارد في منطقة تمتد لمسافة ٢٠٠ ميل .

(١٠) تحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على أن تواصل بالتعاون مع حكومة الاقليم ، اتخاذ تدابير فعالة لحماية وضمان حقوق شعب غوام في موارده الطبيعية ، وحقه في تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي الاحتفاظ بهذه السيطرة . وترجو اللجنة من الدولة القائمة بالادارة ان تتخذ كل الخطوات الضرورية لحماية حقوق الملكية لشعب الاقليم .

(١١) وتحيط اللجنة الخاصة علما بأن المبادئ التوجيهية المراد بها وقف تدفق العمال الاجانب المؤقتين قد ساهمت في منع تدهور أجور العمال المحليين وظروف عملهم . بيد ان اللجنة تود ان تسجل قلقها ازاء الانباء التي تحدثت عن حالات العمال الأجانب الذين عاد البعض منهم الى وطنهم دون تسلم الأجر المستحق لهم .

(١٢) واذ تلاحظ اللجنة الخاصة تشكيل قوة عمل في آذار/مارس ١٩٨٠ ، فانها تطلب الى اللجنة القائمة بالادارة ان تعمل على احياء وتطوير وتشجيع لغة وثقافة شعب تشامورو ، الذي يشكل نحو ٥ر٥ في المائة من سكان الاقليم . كما ان اللجنة تحض على مواصلة هذه الجهود .

Digitized by UNOG Library

(١٣) وان اللجنة الخاصة ، اذ لا يفوتها ان البعثات الزائرة للاقاليم الصغيرة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الاقاليم التي تزورها ، فانها ترى انه من الضروري ابقاء امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى الى غوام في موعد مناسب قيد النظر . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة مع الارتياح استعداد الولايات المتحدة لاستقبال البعثات الزائرة للاقاليم الموضوعة تحت ادارتها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثامن عشر *

اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من رئيس اللجنة فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) احالة مسألة اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم المشمول بالوصاية في جلساتها ١١٧٩ الى ١١٨١ المعقودة خلال الفترة من ٢٠ الى ٢١ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

٣ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ١٤/٣٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في البند ، ورقة عمل أعدتها الامانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم المشمول بالوصاية (A/AC.109/613) .

٥ - وفي الجلسة ١١٧٩ ، المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ، قدم مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة(A/AC.109/PV.1179) تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1379) ، الذى يتضمن سردا لنظرها في مسألة الاقليم المشمول بالوصاية .

٦ - وفي الجلسة ١١٨٠ ، المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، أدلى ممثلو بلغاريا وتشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واستراليا وساحل العاج وشيلي وكذلك رئيس اللجنة الخاصة ببيانات (A/AC.109/PV.1180) .

٧ - وفي الجلسة ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/أغسطس قدم مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، على أساس المشاورات المتصلة بالموضوع ، تنقيحات شفوية للفقرة ٥ (١٢) من التقرير (A/AC.109/L.1379) بحيث يستعاض عن الفقرة الأصلية التالي نصها :

" (١٢) وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الخاصة مع الارتياح ان السلطات البحرية في الاقليم المشمول بالوصاية تعمل على تعزيز التشريع القائم بشأن حماية المناطق التي تمتد الى ٢٠٠ ميل . وتلاحظ أيضا عزم السلطة القائمة بالادارة على تقديم المساعدة

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

لضمان احترام حقوق الميكرونيزيين في هذه المناطق . وتعرب اللجنة عن أملها في أن تعود كل الفوائد المستمدة من هذه المناطق الموسعة على شعب ميكرونيزيا " .

بالفقرة التالية :

" (١٢) وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الخاصة أن السلطات البحرية للاقليم المشمول بالوصاية تعمل على تعزيز التشريع القائم المتعلق باستغلال وادارة منطقة اقتصادية خالصة تمتد ٢٠٠ ميل والحفاظ عليها . وتعرب اللجنة عن أملها في ان تحترم حقوق شعب ميكرونيزيا في مثل هذه المنطقة وفي أن تعود عليه كل الفوائد المستمدة منها " .

٨ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة التقرير بصورته المنقحة (انظر الفقرة ٧ أعلاه) وأقرت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ١٠ أدناه) على أساس ان التحفظات التي أبداها بعض الأعضاء سوف ترد في محضر الجلسة . وقد أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان (A/AC.109/PV.1181) .

٩ - وفي ٢٢ آب/أغسطس ، أحيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١٠ - يرد فيما يلي نص النتائج والتوصيات التي اعتمدتها اللجنة الخاصة بشأن اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس ١٩٨٠ والتي ترد اشارة اليها في الفقرة ٨ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد الحق ،غير القابل للتصرف ،لشعب اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية في تقرير المصير والاستقلال طبقا لميثاق الأمم المتحدة ولاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ،المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ . كما تحيط علما باتفاق الوصاية المبرم بين السلطة القائمة بالادارة ومجلس الأمن (١) فيما يتعلق بهذا الاقليم . وتؤكد اللجنة من جديد أهمية ضمان ممارسة شعب الاقليم المشمول بالوصاية لحقوقه في هذا الصدد ممارسة كاملة وحرة ، ووفاء السلطة القائمة بالادارة بالتزاماتها كما ينبغي .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن رأيها في أن عوامل مثل الحجم والموقع الجغرافي والسكان والموارد المحدودة ، ينبغي ألا تؤخر بأى حال من الاحوال التنفيذ السريع للاعلان الذى ينطبق على الاقليم انطباقا تاما .

---

(١) اتفاق الوصاية لاقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع 1957.VI.A.1) .

Digitized by UNOG Library

(٣) ولا تزال اللجنة الخاصة تلاحظ مع الأسف رفض السلطة القائمة بالادارة التعاون مع اللجنة بشأن هذا البند باحجامها عن الاشتراك في دراسة الحالة القائمة في الاقليم المشمول بالوصاية . وتطلب اللجنة الخاصة الى حكومة الولايات المتحدة الامريكية مرة أخرى ، بوصفها السلطة المعنية القائمة بالادارة ، ان تستجيب لطلباتها المتكررة بشأن حضور ممثل عنها جلسات اللجنة لتقديم المعلومات الحيوية المستكملة من أجل مساعدة اللجنة في وضع الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بمستقبل الاقليم المشمول بالوصاية .

(٤) واللجنة الخاصة ، اذ تضع في اعتبارها المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ، تكرر القول ان السلطة القائمة بالادارة ملزمة بأن تهيئ في الاقليم المشمول بالوصاية الظروف التي تمكن شعبه من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ممارسة حرة ودون تدخل .

(٥) وتلاحظ اللجنة الخاصة قلق مجلس الوصاية الذى أعربت عنه للمرة الأولى البعثة التي قامت بزيارة الاقليم المشمول بالوصاية في آذار/مارس ١٩٨٠ (٢) ازاء انهاء برنامج التعليم من أجل الحكم الذاتي . وتعرب اللجنة عن أملها في الا يكون هذا القرار نهائيا نظرا الى الحاجة الى مثل هذا البرنامج لاعداد الشعب لممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال .

(٦) وتحيط اللجنة الخاصة علما بجميع التطورات التي حدثت في الاقليم المشمول بالوصاية خلال الفترة المستعرضة . كذلك تحيط اللجنة علما على النحو الواجب بعزم السلطة القائمة بالادارة على انهاء المفاوضات والتماس انهاء اتفاق الوصاية بحلول عام ١٩٨١ . واللجنة اذ تسلم بأنه من شأن شعوب الاقليم المشمول بالوصاية نفسها أن تقرر في النهاية مصيرها السياسي ، تطلب الى السلطة القائمة بالادارة ان تحافظ على وحدة الاقليم المشمول بالوصاية الى ان يمارس شعبه حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥) .

(٧) وان اللجنة الخاصة ، اذ تلاحظ ان السلطات الجديدة في الاقليم المشمول بالوصاية قد تولت بعض المسؤوليات التي تخلت عنها السلطة القائمة بالادارة ، تعرب عن أسفها ، مع ذلك ، لأن المفوض السامي لاقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية مازال يحتفظ بحق النقض في بعض المناطق . وفي هذا الصدد ، تشير اللجنة الى ان السلطة القائمة بالادارة ملزمة بحكم الواجب بنقل جميع السلطات الى القادة المنتخبين للاقليم المشمول بالوصاية .

(٨) وتلاحظ اللجنة الخاصة ان مجلس الوصاية يرى ان عدم التوازن الهيكلي

---

(٢) الوثائق الرسمية لمجلس الوصاية ، الدورة السابعة والاربعون ، الملحق رقم ٢ (T/1816) ، الفقرة ٢٢٦ .

Digitized by UNOG Library

في اقتصاد الاقليم المشمول بالوصاية لم يخف كثيرا على ما يبدو . وتلاحظ اللجنة فضلا عن ذلك انه يبدو أن الاقتصاد الميكرونيزى يعاني بشدة من آثار التضخم والزيادات في تكاليف الطاقة . وتأسف اللجنة لكون الاقليم مازال يعتمد ، بسبب الافتقار الى أية تنمية اقتصادية ملموسة ، على الهبات الممنوحة من السلطة القائمة بالادارة بقدر ما كان يعتمد عليها في الماضي ، وتؤكد مجددا انه ينبغي زيادة المساعدة الاقتصادية المقدمة الى الاقليم المشمول بالوصاية للنهوض بالتنمية الاقتصادية فيه .

(٩) واذ تشير اللجنة الخاصة الى توصياتها السابقة في هذا الشأن (٣) ، فانها تلاحظ بيان السلطة القائمة بالادارة الذى ذكرت فيه انه قد بدأ العمل في تنفيذ خطة التنمية الخمسية الارشادية في الاقليم المشمول بالوصاية وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالهياكل الأساسية الاقتصادية .

(١٠) وفي حين لا يفوت اللجنة الخاصة ان الفرصة تتاح للسلطات المحلية لكي تحدد أولويات برامجها في حدود الميزانية ، فهي تلاحظ ان المندوب السامي مازال يحتفظ بسلطات واسعة لاتخاذ القرارات وللاشراف على ميزانية الاقليم المشمول بالوصاية . وتكرر اللجنة الاعراب بقوة عن رأيها في انه ينبغي أن يشترك الزعماء المنتخبون للاقليم المشمول بالوصاية اشتراكا كاملا في عملية اعداد الميزانية وبوجه خاص في تحديد المصروفات ذات الاولوية .

(١١) وتحث اللجنة الخاصة السلطة القائمة بالادارة على ان تواصل ، بالتعاون مع سلطات الاقليم المشمول بالوصاية ، اتخاذ التدابير الفعالة لحماية وضمان حق شعب ميكرونيزيا في ملكية الموارد الطبيعية للاقليم المشمول بالوصاية والتصرف فيها ، وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي الاحتفاظ بتلك السيطرة .

(١٢) وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الخاصة ان السلطات المحلية للاقليم المشمول بالوصاية تعمل على تعزيز التشريع القائم المتعلق باستغلال وادارة منطقة اقتصادية خالصة تمتد ٢٠٠ ميل والحفاظ عليها . وتعرب اللجنة عن أملها في ان تحترم حقوق شعب ميكرونيزيا في مثل هذه المنطقة وفي ان تعود عليه كل الفوائد المستمدة منها .

(١٣) وتلاحظ اللجنة بارتياح المساعدة المادية التي يواصل تقديمها للاقليم المشمول بالوصاية كل من منظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومعهد الأمم المتحدة لتنمية آسيا والمحيط الهادئ ، ولجنة جنوب المحيط الهادئ . وتضم اللجنة صوتها الى صوت مجلس الوصاية في ابداء التشجيع القوى لزعماء الاقليم المشمول بالوصاية على اقامة علاقات مع مختلف الوكالات الاقليمية والدولية ولا سيما الوكالات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة .

---

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/33/23/Rev.1) المجلد الثالث ، الفصل العشرون ، الفقرة ١١ (٨) ؛ والمرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/34/23/Rev.1) المجلد الثالث ، الفصل العشرون ، الفقرة ١١ (٨) .

Digitized by UNOG Library

الفصل التاسع عشر*

برمودا

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠، باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352)، احالة مسألة برمودا الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها.

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في موضوع هذا الاقليم في جلستيها ١١٦٨ و ١١٦٩ المعقودتين في ٥ و ٦ آب/أغسطس ١٩٨٠.

٣ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها، عند نظرها في هذا البند، **أحكام قرارات الجمعية العامة** ذات الصلة بالموضوع، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وقد رجت الجمعية، بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار، من اللجنة "مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها، والقيام خاصة بما يلي: ... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين". كما أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن خمسة أقاليم منها اقليم برمودا. وقد رجت الجمعية من اللجنة بموجب الفقرة ١١ من ذلك القرار "أن تواصل البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص برمودا ... بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائرة اليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة".

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة، أثناء نظرها في هذا البند، ورقة عمل أعدتها الامانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بهذا الاقليم (A/AC.109/595).

٥ - وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة، في أعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند.

٦ - وفي الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/اغسطس، وجه الرئيس النظر الى تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة (A/AC.109/L.1360) الذى تضمن سردا لنظرها في مسألة هذا الاقليم.

٧ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان (A/AC.109/PV.1168) قدم فيه تعديلا شفويا للفقرة ٦ (٢) من تقرير اللجنة الفرعية يقضي باداراج عبارة "ونيل الاستقلال" بعد عبارة "تقرير المصير".

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V).

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي الجلسة ١١٦٩ ، المعقودة في ٦ آب/اغسطس ، وعلى اثر تبادل للآراء اشترك فيه ممثلو كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واستراليا والدانمرك والكونغو وكوبا وشيلي واندونيسيا وتشيكوسلوفاكيا وبلغاريا ، وكذلك رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ومقررها ورئيس اللجنة الخاصة ، قدم ممثل اثيوبيا تعديلا شفويا (A/AC.109/PV.1169) للفقرة ٦ (٢) من تقرير اللجنة الفرعية ، يقضي بالاستعاضة عن عبارة " التنفيذ السريع لعملية تقرير المصير " بعبارة " ممارسة الشعب ، على وجه السرعة ، لحقه في تقرير المصير والاستقلال " . ولم يصر اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على طرح التعديل الذى تقدم به للتصويت .

٩ - وفي الجلسة ذاتها وفي اثر البيانات التي أدلى بها ممثلو كوبا وشيلي واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا ، اعتمدت اللجنة الخاصة التعديل الشفوى المقدم من اثيوبيا وتقرير اللجنة الخاصة ، وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه بصيغتها المعدلة شفويا (انظر الفقرة ١١ أدناه) ، على أساس أن التحفظات التي أبداها الاعضاء سترد في محضر الجلسة (A/AC.109/PV.1169) .

١٠ - وفي ٦ آب/اغسطس ، احيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الامم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١١ - يرد فيما يلي نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة ببرمودا التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٩ المعقودة في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، والتي ترد الاشارة اليها في الفقرة ٩ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب برمودا غير قابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وان اللجنة الخاصة ، اذ تدرك تمام الادراك ما لبرمودا من ظروف خاصة ناجمة عن عوامل مثل حجمها وموقعها الجغرافي وعدد سكانها ومواردها المحدودة ، تكرر الاعراب عن رأيها في ان هذه الظروف ينبغي ألا تؤخر بأى حال من الاحوال ، ممارسة الشعب على وجه الاستعجال لحقه في تقرير المصير والاستقلال ، عملا بالاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) والذى ينطبق تماما على الاقليم .

(٣) وترحب اللجنة الخاصة بما لقيته من تعاون من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الامر الذى يسهم الى حد كبير في نظر اللجنة في أوضاع الاقليم عن اطلاع عليها وعلم بها .

(٤) وترحب اللجنة الخاصة أيضا ببيان ممثل الدولة القائمة بالادارة ، ومفاده أن حكومته ستحترم رغبات شعب برمودا في تحديد مركزه الدستورى المقبل . وفي هذا

Digitized by UNOG Library

الصدد ، تكرر اللجنة القول بأن الدولة القائمة بالادارة ملزمة بتهيئة أوضاع في الاقليم تمكّن شعب برمودا من ان يمارس، بحرية ودون تدخل ، حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) . وفضلا عن ذلك ، تؤكد اللجنة من جديد أهمية ارهاف وعي شعب برمودا بالامكانيات المتاحة له عند ممارسة هذا الحق . وتؤكد اللجنة من جديد ان شعب برمودا نفسه هو الذى ينبغي أن يقرر ، في نهاية المطاف، مركزه السياسي المقبل ، وفقا للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والاعلان الوارد في قرار الجمعية ١٥١٤ (د - ١٥) .

(٥) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على أن تواصل ، واضعة في الاعتبار ارادة شعب برمودا ورغبته المعبر عنهما بحرية ، اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان بلوغ الاهداف المبينة في الاعلان الوارد في قرار الجمعية ١٥١٤ (د - ١٥) بلوغا تاما وسريعا .

(٦) وتلاحظ اللجنة الخاصة أنه حدثت ، في أثناء الفترة المستعرضة ، تطورات سياسية ودستورية أخرى في الاقليم ، ولا سيما انعقاد المؤتمر الدستورى الذى أوصت به اللجنة الملكية للتحقيق في اضطرابات عام ١٩٧٧ (١) واصدار " الورقة البيضاء عن استقلال برمودا " (٢) .

(٧) وان اللجنة الخاصة ، اذ ترحب بقرار الحزبين المعنيين الذى سيتقرر بمقتضاه ادخال تغييرات على النظام الانتخابي في اثر الانتخابات العامة المقبلة ، واذ تلاحظ التدابير التدريجية التي تتخذ من أجل الحد من تأثير أصوات المغتربين ، تكرر الاعراب عن رأيها في ان نظام الانتخابات ينبغي أن يعكس بدقة رغبات غالبية المرموديين .

(٨) وتعرب اللجنة الخاصة عن أملها في أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز الوحدة الوطنية وتعزيز الهوية الوطنية .

(٩) وان اللجنة الخاصة ، اذ تشير الى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن القواعد العسكرية في الاقاليم المستعمرة والاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، تدرك ان وجود هذه القواعد يمكن ان يشكل عاملا يعوق تنفيذ الاعلان ، وتؤكد من جديد اقتناعها بان وجود القواعد العسكرية في برمودا ينبغي ألا يمنع شعب الاقليم من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ولمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

---

(١) " تقرير اللجنة الملكية للتحقيق في اضطرابات عام ١٩٧٧ " (برمودا ، تموز/يوليه ١٩٧٨) .

(٢) " استقلال برمودا " (برمودا ، ١٩٧٩) ، المقدمة الى المجلس النيابي للاقليم في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ .

Digitized by UNOG Library

(١٠) وتحث اللجنة الخاصة مرة أخرى الدولة القائمة بالادارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الاقليم ، اتخاذ جميع التدابير الفعالة لضمان حقوق شعب برمودا في ملكية موارده الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق سيطرته على تنميتها في المستقبل وفي المحافظة على تلك السيطرة .

(١١) وان اللجنة الخاصة ، اذ تلاحظ ان اقتصاد الاقليم مازال يعتمد اعتمادا شديدا على السياحة وعلى نشاط الشركات الدولية ، تحث بقوة الدولة القائمة بالادارة على ان تبذل كل جهد ، بالتشاور مع حكومة برمودا ، لتنويع اقتصاد برمودا ، بما في ذلك بذل جهود متزايدة لتشجيع الزراعة ومصائد الاسماك .

(١٢) وان اللجنة الخاصة ، اذ تحيط علما بالدراسة الاستقصائية الثانية التي اجريت مؤخرا للقوى البشرية في الاقليم ، تدعو الدولة القائمة بالادارة الى ان تواصل ، في تعاون وثيق مع ادارة الاقليم ، دفع عجلة عملية " المرمدة " .

(١٣) ولما كان من رأى اللجنة الخاصة ان البعثات الزائرة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الاقاليم التي تزورها ، فان اللجنة تطلب الى حكومة المملكة المتحدة ان تستقبل بعثة من هذا القبيل في الاقليم في الوقت المناسب . ومن رأى اللجنة ان هذه البعثة ستمكنها من الحصول على معلومات مباشرة كافية عن الحالة السائدة في الاقليم ومن التحقق من آراء الشعب فيما يتعلق بمركزه السياسي المقبل .

Digitized by UNOG Library

الفصل العشرون*

جزر فرجن البريطانية

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة جزر فرجن البريطانية الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ .

٣ - وقد اخذت اللجنة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن خمسة أقاليم ، من بينها جزر فرجن البريطانية . وقد رجت الجمعية من اللجنة ، بموجب الفقرة ١١ من ذلك القرار ، " ان تواصل البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص . . . جزر فرجن البريطانية . . . بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائرة اليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بهذا الاقليم (A/AC.109/593) .

٥ - وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة ، في أثناء نظرها في هذا البند .

٦ - وفي الجلسة ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، أدلى مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ببيان أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1167) ، قدم به تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1357) الذى تضمن سردا لنظرها في مسألة الاقليم .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة دون اعتراض تقرير اللجنة الفرعية وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ، احيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الامم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٩ - يرد فيما يلي نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بجزر فرجن البريطانية التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ والتي ترد اشارة اليها في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب جزر فرجن البريطانية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن رأيها في ان عوامل مثل الحجم والموقع الجغرافي والسكان والموارد المحدودة ينبغي ألا يؤخر بأى حال من الاحوال التنفيذ السريع لعملية تقرير المصير وفقا للاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، والذى ينطبق تماما على الاقليم .

(٣) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير ان الدولة القائمة بالادارة تواصل الاشتراك بفعالية في أعمال اللجنة فيما يتعلق بهذا الاقليم ، الأمر الذى يمكن اللجنة من اجراء دراسة أوفى وأجدى لموضوع هذا الاقليم ، بغية التعجيل بعملية انهاء الاستعمار بهدف التنفيذ التام للاعلان .

(٤) وتحيط اللجنة الخاصة علما ببيان ممثل الدولة القائمة بالادارة ومفاده أن حكومته سوف تحترم رغبات شعب الاقليم في تقرير مستقبله .

(٥) وتكرر اللجنة الخاصة طلبها بأن تتخذ الدولة القائمة بالادارة ، واضعة في الاعتبار ما يبديه شعب جزر فرجن البريطانية من رغبات ، جميع الخطوات اللازمة لدفع عجلة عملية انهاء الاستعمار وفقا للأحكام ذات الصلة بالموضوع من ميثاق الأمم المتحدة وللاعلان .

(٦) وتشدد اللجنة الخاصة على مسؤولية الدولة القائمة بالادارة ، بموجب الميثاق ، عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأقاليمها التابعة . ومع ان اللجنة تلاحظ ان الاقليم قد أحرز بعض النجاح في جهوده الرامية الى بناء اقتصاد له مقومات الاستمرار فانها تحث الدولة القائمة بالادارة مع ذلك على مواصلة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتعزيز اقتصاد جزر فرجن البريطانية عن طريق برامج تنويعية . وان اللجنة ، اذ تلاحظ كذلك قيام جزر فرجن البريطانية مؤخرا بتوقيع اتفاق لاستكشاف النفط في مياهها الاقليمية تعرب عن أملها في ان يكون ذلك بمثابة خطوة ايجابية شطر التنويع .

Digitized by UNOG Library

(٧) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على ان تقوم ، بالتعاون مع حكومة جزر فرجن البريطانية ، بحماية حق شعب الاقليم غير القابل للتصرف في التمتع بموارده الطبيعية عن طريق الاستمرار في اتخاذ التدابير الفعالة لضمان حقه في امتلاك هذه الموارد الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق سيطرته على تنميتها في المستقبل وفي الاحتفاظ بتلك السيطرة .

(٨) وتحث اللجنة الخاصة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وكذلك المؤسسات الاقليمية مثل الاتحاد الكاريبي ومصرف التنمية الكاريبي ،على مواصلة ايلاء اهتمام خاص للاحتياجات الانمائية لجزر فرجن البريطانية تعزيزا لاقتصادها .

(٩) وتلاحظ اللجنة الخاصة انه بالرغم من احراز بعض التقدم في تنمية موارد القوى البشرية ، فان الأمر يقتضي جلب العمال الاجانب الى الاقليم . ولذلك تحث اللجنة الدولة القائمة بالادارة على تكثيف جهودها في سبيل تدريب السكان المحليين على المهارات اللازمة لتنمية المجتمع بمختلف قطاعاته وابقاء اللجنة على علم بالتطورات .

(١٠) وان اللجنة الخاصة ، اذ تضع في اعتبارها ان ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم الصغيرة يوفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الاقاليم التي تزورها ، ترى ان تظل امكانية ايفاد مزيد من البعثات الزائرة الى جزر فرجن البريطانية في وقت مناسب قيد الاستعراض . وفي هذا الصدد تعرب اللجنة عن ارتياحها لما أبدته الدولة القائمة بالادارة من استعداد لاستقبال البعثات الزائرة في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الحادى والعشرون *

مونتسيـــــرات

الف ـ نظر اللجنة الخاصة فـي المسألـة

١ ـ كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ اذار/ مـارس ١٩٨٠، باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352 ، احالـة مسألـة مونتسيرات الـى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، للنظر فيهـا وموافاتها بتقرير عنها .

٢ ـ ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب / اغسطس ١٩٨٠ .

٣ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها عند نظرها في هذا البند ، احكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانـون الاول/ ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقـد رجت الجمعيـة بموجـب الفقرة ١٢ من ذلك القرار، مـن اللجنـة " مواصلة التمـاس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميـع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محـددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ". كما أخـذت اللجنـة في اعتبارها قـرار الجمعيـة ٣٤/٣٤ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، بشأن خمسة اقاليم ، من ضمنها مونتسيرات . وقد رجـت الجمعيـة بموجب الفقرة ١١ من ذلك القرار، مـن اللجنـة " ان تواصل البحث عن افضل الطـرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص ... مونتسيرات ... بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائـرة اليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانـة العامة ، تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/597) .

٥ ـ وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولـة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند .

٦ ـ وفي الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/ اغسطس ،وجه الرئيس النظر الى تقرير اللجنـة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة (A/AC.109/L.1361) الذى يتضمن سردا لنظرها في مسألة الاقليم.

٧ ـ وفي الجلسة ذاتها ، وعقب بيان أدلى به الرئيس (A/AC.109/PV.1168) ، اعتمدت اللجنة الخاصة دون اعتراض تقرير اللجنة الفرعية ، وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ٩ أدنـاه).

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي ٥ آب / اغسطس أحيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

٩ - فيما يلي نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بمونتسيرات ، التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب / اغسطس ١٩٨٠ ، والتي وردت الاشارة اليها في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب مونتسيرات غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن رأيها في أن عوامل مثل الحجم والموقع الجغرافي والسكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي الا تؤخر بأى حال من الأحوال التنفيذ السريع لعملية تقرير المصير وفقا للاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) والذى ينطبق تماما على مونتسيرات .

(٣) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير استمرار الدولة القائمة بالادارة في المشاركة والتعاون بنشاط في أعمال اللجنة المتعلقة بهذه المسألة ، بغية التعجيل بعملية تقرير المصير .

(٤) وترحب اللجنة الخاصة بالبيان الذى ذكر فيه ممثل الدولة القائمة بالادارة أن حكومته ستحترم رغبات شعب مونتسيرات في تقرير مركزه الدستورى في المستقبل . وفي هذا الخصوص ، تكرر اللجنة الاعراب عن أن الدولة القائمة بالادارة ملزمة بأن تهيئ في الاقليم الظروف التي تمكن شعب مونتسيرات من أن يمارس بحرية ودون تدخل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) . وعلاوة على ذلك ، تؤكد اللجنة من جديد أهمية تعزيز الوعي فيما بين أفراد شعب مونتسيرات للامكانيات المتاحة امامهم من أجل ممارسة هذا الحق . كما تؤكد اللجنة من جديد ، وفقا لما يتصل بالموضوع من احكام ميثاق الامم المتحدة وللاعلان الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥) ، ان شعب مونتسيرات هو الذى يقرر في نهاية المطاف مركزه السياسي المقبل .

(٥) وتلاحظ اللجنة الخاصة البيانات التي أدلى بها مؤخرا كبير الوزراء (١) والتي أوضح فيها أنه ستجرى دراسة مسألة استقلال مونتسيرات دراسة نشطة خلال مدة ولاية الحكومة الحالية . ولذلك تدعو اللجنة الدولة القائمة بالادارة الى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للتعجيل بعملية انهاء الاستعمار وفقا لما يتصل بالموضوع من احكام الميثاق والاعلان ، مراعية في ذلك رغبات شعب مونتسيرات المعلنة .

---

(١) انظر : A/AC.109/597 ، الفقرتان ١٤ و ٢٨ .

Digitized by UNOG Library

(٦) وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد ، وقد أحاطت علما بالأهمية التي تعلقها حكومة مونتسيرات على حالة التنمية الاقتصادية في الاقليم ، ان الدولة القائمة بالادارة مسؤولة ، بموجب الميثاق ، عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقاليم التابعة لهـا .

(٧) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على أن تدعم اقتصاد مونتسيرات ، عن طريق تنويعه ، لا سيما في مجالات الزراعة والثروة الحيوانية والسياحة والانتاج الصناعي . وفي هذا الصدد ، أحاطت اللجنة علما بأهداف خطة تنمية قطاع الزراعة ، ١٩٧٩ — ١٩٨٣ ، التي تتضمن مقترحات من أجل استغلال الأراضي والتنمية الزراعية . وتحث اللجنة كذلك الدولة القائمة بالادارة على تكثيف برنامجها لتطوير الهياكل الأساسية للاقتصاد من أجل تيسير تنفيذ خطط التنمية الشاملة في الاقليم .

(٨) وتحث اللجنة الخاصة أيضا الدولة القائمة بالادارة على أن تتخذ ، بالتعاون مع حكومة الاقليم ، جميع التدابير اللازمة لصيانة وحماية وتأمين حقوق شعب مونتسيرات في امتلاك موارده الطبيعية والتصرف فيها وفي ممارسة سيطرته الفعالة على تنمية هذه الموارد والاحتفاظ بهذه السيطرة مستقبلا .

(٩) وتحيط اللجنة الخاصة علما مع الارتياح بالمساعدة المالية والتقنية التي تقدمها الى مونتسيرات الدولة القائمة بالادارة وحكومات ترينيداد وتوباغو ، وفنزويلا ، وكندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، فضلا عن الاتحاد الاقتصادي الاوروبي والاتحاد الكاريبي والمؤسسات المنتسبة اليه ، ولا سيما مصرف التنمية الكاريبي . وتحث اللجنة هذه البلدان والهيئات على مواصلة تقديم معونتها الانمائية الى الاقليم بغية حل مشكلة تنمية الاقليم وتحسين أوضاعه الاقتصادية .

(١٠) وتحث اللجنة الخاصة كذلك الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، على مواصلة ايلاء اهتمام خاص لاحتياجات التنمية لدى مونتسيرات .

(١١) وترحب اللجنة الخاصة بانشاء المجموعة الكاريبية للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية وذلك لتنسيق وتعزيز المساعدة الخارجية المقدمة لبلدان منطقة البحر الكاريبي (بما فيها مونتسيرات) ولاستعراض الأنشطة الوطنية والاقليمية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية للمنطقة . وترحب اللجنة كذلك بما أعقب ذلك من انشاء وتشغيل هيئات اقليمية أخرى معنية ببرامج المعونة والتنمية مثل مرفق التنمية الكاريبي ولجنة توجيه المساعدة التقنية وفرقة العمل المعنية بأنشطة القطاع الخاص . وفي هذا الصدد تدعو اللجنة الخاصة مانحي المعونات والمؤسسات المالية الدولية الى مواصلة زيادة وتكثيف ما تقدمه من مساعدة الى حكومة مونتسيرات .

Digitized by UNOG Library

(١٢) واذ تشير اللجنة الخاصة الى النجاح الذى أحرزته بعثة الأمم المتحدة الزائرة التي أوفدت الى الاقليم في عام ١٩٧٥ (٢) ، واذ تضع في اعتبارهـــــا أن ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم الصغيرة يوفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة السائـدة في الاقاليم التي تقوم بزيارتها ، ترى أن امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى الى مونتسيـرات في مرحلة ملائمة ،أمر ينبغي أن يظل قيد الاستعراض .

---

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحـق رقـــــم ٢٣ (A/10023/Rev.1) ، المجلد الرابع ، الفصل الثامن عشر ، المرفق .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثاني والعشرون *

جزر كايمان

الف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ اذار/ مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات التي قدمها الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352)، احالة مسألة جزر كايمان الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران / يونيه ١٩٨٠ .

٣ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة بما يلي : ... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ". كما أخذت اللجنة في اعتبارها قرار الجمعية ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ بشأن خمسة اقاليم ، من ضمنها جزر كايمان . وقد رجت الجمعية من اللجنة بموجب الفقرة ١١ من ذلك القرار " ان تواصل البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان ، فيما يخص ... جزر كايمان ... ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائرة اليها بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة ، تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/596) .

٥ - وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند .

٦ - وفي الجلسة ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران / يونيه ، أدلى مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة امام اللجنة الخاصة ببيان (A/AC.109/PV.1167) قدم فيه تقرير هذه اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1354) الذى يتضمن سرد النظرها في مسألة الاقليم .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ،اعتمدت اللجنة الخاصة دون اعتراض تقرير اللجنة الفرعية ، وايدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه (انظر الفقرة ٩ أدناه) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

٨ — وفي ١٠ حزيران / يونيه أحيل نص الاستنتاجات والتوصيات الى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء — قرار اللجنة الخاصة

٩ — يرد أدناه نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بجزر كايمان ، التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران / يونيه ١٩٨٠ والتي وردت اشارة اليها في الفقرة ٧ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد حق شعب جزر كايمان غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة الاعراب عن رأيها في أن عوامل مثل الحجم والموقع الجغرافي والسكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي الا تؤخر بأى حال من الأحوال التنفيذ السريع لعملية تقرير مصير جزر كايمان وفقا للاعلان الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) .

(٣) واذ تأخذ اللجنة الخاصة في اعتبارها ضرورة التعجيل بعملية انهاء الاستعمار في سبيل التنفيذ الكامل والعاجل للاعلان فيما يخص الاقليم ، تلاحظ مع التقدير أن الدولة القائمة بالادارة قد واصلت الاشتراك بنشاط في أعمال اللجنة بشأن هذه المسألة .

(٤) وتحيط اللجنة الخاصة علما بالبيان الذى ذكر فيه ممثل الدولة القائمة بالادارة أن حكومته ستحترم رغبات شعب الاقليم في تقرير مستقبله . وفي هذا الخصوص تدعو اللجنة الدولة القائمة بالادارة الى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للتعجيل بعملية انهاء الاستعمار وفقا لما يتصل بالموضوع من احكام ميثاق الامم المتحدة وللاعلان ، مراعية في ذلك رغبات شعب جزر كايمان المعلنة .

(٥) وتشدد اللجنة الخاصة على مسؤولية الدولة القائمة بالادارة ، بموجب الميثاق ، عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاقاليم التابعة لها وتكرر الاعراب عن قلقها لأن الاقتصاد المحلي مازال يعتمد الى حد بعيد على التمويل الدولي والسياحة الدولية ، اللذين يتأثران تأثرا سريعا جدا بما يطرأ من تقلبات على الحالة الاقتصادية الدولية . ولذلك تحث اللجنة الدولة القائمة بالادارة على مضاعفة جهودها لمساعدة الاقليم في تكوين اقتصاد متنوع بغية تعزيز الاكتفاء الذاتي الى اقصى حد ممكن . ومن رأى اللجنة أنه ينبغي اتخاذ خطوات تشجع بوجه خاص زيادة التنمية الزراعية والصناعية من أجل تقليل اعتماد الاقليم على الواردات في توفير الكثير من الضروريات .

Digitized by UNOG Library

(٦) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على مواصلة التعاون مع حكومة الاقليم لاتخاذ تدابير فعالة لصيانة وضمان وتأمين حق شعب جزر كايمان غير القابل للتصرف في امتلاك موارده الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق ممارسته الفعالة على تنمية هذه الموارد في المستقبل وفي الاحتفاظ بهذه السيطرة .

(٧) وتحث اللجنة الخاصة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، فضلا عن المؤسسات الاقليمية مثل الاتحاد الكاريبي ومصرف التنمية الكاريبي ، على مواصلة ايلاء اهتمام خاص لاحتياجات التنمية لدى جزر كايمان .

(٨) وتلاحظ اللجنة الخاصة من البيان الذى أدلى به ممثل الدولة القائمة بالادارة أن حكومة جزر كايمان تبذل جهودا كبيرة فيما تضطلع به من برامج اجتماعية وطبية ، تم الفراغ من بعضها في عام ١٩٧٩ .

(٩) وادراكا من اللجنة الخاصة لضرورة التعجيل بعملية الاستعاضة عن الموظفين الأجانب بكايمانيين ، فانها تحث الدولة القائمة بالادارة على تكثيف ما تبذله من جهود من أجل اعداد الكايمانيين لتولي وظائف معينة في جميع ميادين النشاط وعلى جميع المستويات . وترجو اللجنة من الدولة القائمة بالادارة أن تواصل ابقاءها على علم بكل ما يطرأ من تطورات .

(١٠) واذ تضع اللجنة الخاصة في اعتبارها أن ايفاد بعثات زائرة الى الاقاليم الصغيرة يوفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة السائدة في الاقاليم التي تقوم بزيارتها ، ترى ان امكانية ايفاد بعثات زائرة أخرى الى جزر كايمان في وقت ملائم ، ينبغي أن تظل قيد الاستعراض . وفي هذا الصدد ، تعرب اللجنة عن ارتياحها ازاء استعداد الدولة القائمة بالادارة لاستقبال بعثات زائرة في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث والعشرون *

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان من بين ما قررته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ باعتمادها الاقتراحات التي قدمها الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352)، احالة مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الى اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها.

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلستيها ١١٧٩ و ١١٨٠ المعقودتين في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠.

٣ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها عند نظرها في البند، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع، بما فيها، بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وقد رجت الجمعية **بموجب** الفقرة ١٢ من ذلك القرار، **من اللجنة** "مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها، والقيام خاصة بما يلي: ..... وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين". كما أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها **قرار الجمعية** ٣٤/٣٦ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة. **وقد رجت الجمعية** بموجب الفقرة ١٠ من هذا **القرار من اللجنة** "ان تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى ... في وقت مناسب، وبالتشاور مع الدول القائمة بالادارة".

٤ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة، أثناء نظرها في هذا البند، ورقة عمل اعدتها الامانة العامة وتتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليم (A/AC.109/608).

٥ - وقد اشترك ممثل الولايات المتحدة الامريكية، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة، في اعمال اللجنة الخاصة أثناء نظرها في هذا البند.

٦ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس، أدلى مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة، ببيان أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1179)، قدم فيه تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1377) الذى تضمن سردا لنظرها في مسألة الاقليم.

٧ - ولبت اللجنة الخاصة، في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس، الطلب الذى تقدم به السيد جيرالد غويرتي للاستماع الى أقواله. وأدلى السيد غويرتي ببيان (A/AC.109/PV.1180).

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V).

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة الخاصة تقرير اللجنة الفرعية دون اعتراض وأقـــرت النتائج والتوصيات الواردة فيه (أنظر الفقرة ١٠ أدناه) .

٩ - وفي ٢١ آب/اغسطس أحيل نص النتائج والتوصيات الى الممثل الدائم للولايات المتحـــدة لدى الأمم المتحدة لاسترعاء نظر حكومته اليه .

باء - قرار اللجنة الخاصة

١٠ - يرد أدناه نص النتائج والتوصيات المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، الـــتي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، والـتي وردت اشارة اليها في الفقرة ٨ أعلاه :

(١) تؤكد اللجنة الخاصة من جديد الحق غير القابل للتصرف لشعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في تقرير المصير والاستقلال طبقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ فـــي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) وتكرر اللجنة الخاصة ، الاعراب عن رأيها في أن عوامل مثل الحجم ، والموقع الجغرافي ، **والسكـــان** ، والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤخر بأى حال مـن الأحوال ، التنفيذ السريع للاعلان ، الذى ينطبق تماما على الاقليم .

(٣) وتلاحظ اللجنة الخاصة مع التقدير استمرار اشتراك الولايات المتحـــدة الامريكية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في المناقشات بشأن الاقليم مما ساعد اللجنة على القيام بدراسة أوفى وأجدى لمسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة .

(٤) وتحيط اللجنة الخاصة علما بالتطورات الدستورية والسياسية الأخيرة فـــي الاقليم ، ولا سيما انتخاب المندوبين الى المؤتمر الدستورى الرابع لصياغة مشروع دستـــور للاقليم (١) . وتؤكد اللجنة من جديد أن الدولة القائمة بالادارة ملزمة بالاستمرار ، بالتشاور مع الحكومة الاقليمية في اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتمكين شعب الاقليم من ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة وفقا للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة ولقرار **الجمعية العامة** ١٥١٤ (د - ١٥) .

(٥) وترحب اللجنة الخاصة بالتأكيدات التي قدمها ممثل الدولة القائمـــــة بالادارة بأن حكومة الولايات المتحدة ملتزمة بمبدأ تقرير المصير ، وانها ستواصل احـــترام رغبات شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، المعبّر عنها بحرية ، فيما يتعلـــق بمركزه في المستقبل .

---

(١) أنظر A/AC.109/608 ، الفقرات ١١-١٤ .

Digitized by UNOG Library

(٦) وان اللجنة الخاصة ، اذ تضع في اعتبارها ما أعلنه مؤخرا رئيس الولايات المتحدة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٠ عن سياسة جديدة ازاء جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (٢) ، تؤكد من جديد بقوة مسؤولية الدولة القائمة بالادارة عن التنفيذ التام غير المشروط للاعلان فيما يتعلق بالاقليم .

(٧) وتحث اللجنة الخاصة الدولة القائمة بالادارة على أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الاقليم ، باتخاذ تدابير فعالة من أجل ضمان حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في امتلاك جميع الموارد الطبيعية للاقليم والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي الاحتفاظ بتلك السيطرة . وفي هذا الصدد ، تحيط اللجنة علما بقرار الدولة القائمة بالادارة نقل جميع الحقوق المتعلقة بالمعادن والاراضي المغمورة بالمياه الواقعة في نطاق ٥ كيلومترات من خط ساحل الاقاليم ، الى اقاليم الولايات المتحدة .

(٨) وتعرب اللجنة الخاصة عن رأيها في أن تدابير تعزيز التنمية الاقتصادية لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة هي عامل هام في عملية تقرير المصير ، وتحقيقا لهذه الغاية ، فانها تطلب من الدولة القائمة بالادارة وكذلك من حكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتحقيق اقتصاد ثابت وقابل للاستمرار في الاقليم .

(٩) وتحيط اللجنة علما ، في هذا الصدد ، بالخطوات التي تم اتخاذها لتوسيع قطاع الصناعة التحويلية ، وكذلك الخطوات الرامية الى انعاش القطاع الزراعي . وتلاحظ اللجنة أيضا المبادئ التوجيهية التي وضعتها حكومة الاقليم بشأن سياسة التنمية الاقتصادية الرامية الى تعزيز التنمية الاقتصادية على المدى الطويل .

(١٠) وتعرب اللجنة الخاصة عن ارتياحها لاستعداد الدولة القائمة بالادارة لاستقبال بعثات زائرة في الاقاليم الخاضعة لادارتها ، وترى وجوب ابقاء امكانية ايفاد بعثة أخرى الى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب قيد الاستعراض .

---

(٢) المرجع نفسه ، الفقرات ١٥ الى ٢٧ .

Digitized by UNOG Library

الفصل الرابع والعشرون*

جزر فولكلاند (مالفيناس)

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فولكلاند (مالفيناس) في جلستها ١١٧٤ ، المعقودة في ١٤ آب/اغسطس ١٩٨٠.

٢ - وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت الجمعية بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، من اللجنة" مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة في اعتبارها مقرر الجمعية العامة ٣٤/٤١٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن الاقاليم .

٣ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الامانة العامة ، تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقاليم (A/AC.109/615).

باء - قرار اللجنة الخاصة

٤ - قررت اللجنة الخاصة دون اعتراض في أعقاب بيان أدلى به رئيسها (A/AC.109/PV.1174) ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، ان تواصل النظر في هذا البند في دورتها المقبلة على أن تراعي في ذلك أية توجيهات تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد ، في دورتها الخامسة والثلاثين . وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت اللجنة ان تحيل الى الجمعية الوثائق ذات الصلة بالموضوع .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل الخامس والعشرون *

بليـــــز

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألـــــة

١ ـ نظرت اللجنة الخاصة في مسألة بليز في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/اغسطـــس ١٩٨٠.

٢ ـ وقد اخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قـــرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما في ذلك بوجه خاص ، القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد **رجـــت الجمعيـــة** بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار **مـــن اللجنـــة** " مواصلة التماس الوسائـــل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها أيضا **قـــرار الجمعيـــة** ٣٤/٣٨ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى **طلبـــت الجمعيـــة** بموجب الفقرة ٦ منه ، **الـــى اللجنـــة** " ان تبقي هـــذه المسالة قيد النظر وان تساعد شعب بليز في أن يمارس في وقت مبكر حقوقه غير القابلة للتصرف ".

٣ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في البند ، ورقة عمل أعدتها الامانـــة العامة ، تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالاقليـــم (A/AC.109/618).

باء ـ قرار اللجنة الخاصة

٤ ـ قررت اللجنة ، دون اعتراض ، في أعقاب بيان أدلى به رئيسهـــا (A/AC.109/PV.1174) ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، **ان تنظر في** مسألة بليز في دورتهـــا المقبلة ، على أن تراعي في ذلك أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد ، فـــي دورتها الخامسة والثلاثين . **وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت اللجنـــة أن تحيل الى الجمعية الوثائق ذات الصلة بالموضوع .**

---

* **صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .**

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس والعشرون*

انتيغوا ، وسان كيتس ـ نيفيس ـ انغيلا

ألف ـ نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ ـ نظرت اللجنة الخاصة في مسألة انتيغوا ، وسان كيتس ـ نيفيس ـ انغيلا ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠.

٢ ـ وقد أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، عند نظرها في هذا البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع ، بما فيها بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وقد رجت **الجمعية العامة** بموجب الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، **من اللجنة** " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة بما يلي : . . . وضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . كما أخذت **اللجنة في اعتبارها مقرر الجمعية** ٣٤/٤١٦ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن البند ، وكذلك **قرار الجمعية** ٣٤/١٩٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن أمور منها الاقاليم المذكورة أعلاه .

٣ ـ وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، أثناء نظرها في هذا البند ، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة ، تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالبند (A/AC.109/633).

باء ـ قرار اللجنة الخاصة

٤ ـ قررت اللجنة الخاصة دون اعتراض ، في أعقاب بيان أدلى به رئيسها (A/AC.109/PV.1174) ، في جلستها ١١٧٤ المعقودة في ١٤ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، ان تنظر في مسألة انتيغوا ، وسان كيتس ـ نيفيس ـ انغيلا في دورتها المقبلة ، على أن تراعي في ذلك أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد ، في دورتها الخامسة والثلاثين . **وتيسيرا لنظر اللجنة الرابعة في هذا البند ، قررت اللجنة ان تحيل الى الجمعية الوثائق ذات الصلة بالموضوع .**

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23(Part V) .

Digitized by UNOG Library

الفصل السابع والعشرون *

جزر كوكس (كيلينغ)

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان مما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ اذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة جزر كوكس (كيلينغ) الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلساتها ١١٨١ و ١١٨٢ و ١١٨٣ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس و ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠ .

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، لدى نظرها في البند ، ما يتصل به من أحكام قرارات الجمعية العامة ، بما في ذلك بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وفي الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، رجت الجمعية من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة : ... بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . وأخذت اللجنة في اعتبارها أيضا مقرر الجمعية ٣٤/٤٠٩ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ الذى رحبت فيه الجمعية بـ " الدعوة التي وجهتها حكومة استراليا الى اللجنة الخاصة لأن توفد بعثة زائرة الى جزر كوكس (كيلينغ) في النصف الثاني من عام ١٩٨٠ للحصول على معلومات مباشرة عن الحالة السائدة في الاقليم والتقدم المحرز هناك " ، ورجت الجمعية من اللجنة " أن تعمل ، بالتعاون المستمر مع الدولة القائمة بالادارة ، على ايجاد أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص الاقليم ، وذلك في ضوء ما تقدمه الدولة القائمة بالادارة من معلومات في عام ١٩٨٠ " .

٤ - وفي ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، أعلم رئيس اللجنة الخاصة أعضاء اللجنة أنه قد قام ، وفقا لما يتصل بالموضوع من أحكام مقرر الجمعية العامة المذكور أعلاه وعلى أساس المشاورات ذات الصلة به ، بتعيين ساحل العاج وفيجي ويوغوسلافيا أعضاء في بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة الى جزر كوكس (كيلينغ) ، لعام ١٩٨٠ ، وأن السيد لوبونيون بيير بيرى (ساحل العاج) ، رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة ، قد وافق على أن يكون رئيسا للبعثة .

٥ - وعدّلت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس ، مقررها المشار اليه في الفقرة ١ أعلاه ، فقررت أن تتناول مسألة جزر كوكس (كيلينغ) مباشرة في جلساتها العامة عندما يصبح تقرير البعثة الزائرة متاحا .

٦ - وفي الجلسة ١١٨٢ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ، قام ممثل ساحل العاج ،

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23 (Part VI).

Digitized by UNOG Library

بصفته رئيس البعثة الزائرة ، بعرض تقرير البعثة (A/AC.109/635) . وأدلى ممثل الدولة القائمة بالادارة ببيان (A/AC.109/PV.1182) .

٧ - وفي الجلسة نفسها ، كان معروضا على اللجنة الخاصة نص مشروع مقرر مقدم من رئيسها (A/AC.109/L.1382) . وأدلى ممثلو بلغاريا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واستراليا ، وكوبا ، وساحل العاج ، وكذلك الرئيس ،ببيانات (A/AC.109/PV.1182) .

٨ - وفي الجلسة ١١٨٣ ، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ، قدم ممثل ساحل العاج بصفته رئيس البعثة الزائرة ، تنقيحا شفويا لمشروع المقرر A/AC.109/L.1382 ، به استعيض عن الجملة الثانية التي نصها كما يلي :

"واذ توافق الجمعية العامة على الفصل المتصل بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة فانها تعهد الى حكومة استراليا ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، وشعب جزر كوكس (كيلينغ) ،بملاحظات واستنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة ، بقصد اتخاذ اجراءات مناسبة بشأنها ، على أن توضع في الاعتبار الحاجة الى ضمان تعبير شعب الاقليم بحرية عن تطلعاته الحقيقية بشأن مركزه مستقبلا ، وكذلك ممارسته الكاملة لحقوقه الأساسية ، استهدافا لتحقيق الغايات المبينة في الميثاق وفي الاعلان " .

بالنص التالي :

"واذ توافق الجمعية العامة على الفصل المتصل بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ، واذ تحيط علما بملاحظات واستنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة الموفدة الى الاقليم ، فانها تطلب الى الدولة القائمة بالادارة ضمان تعبير شعب الاقليم بحرية عن تطلعاته الحقيقية بشأن مركزه مستقبلا ، وكذلك ممارسته الكاملة لحقوقه ، غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير وفقا للميثاق والاعلان " .

٩ - وفي الجلسة نفسها ، وعقب بيانين أدلى بهما ممثلا استراليا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/AC.109/PV.1183) ، وافقت اللجنة الخاصة على مشروع المقرر ، بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ١٠ أدناه) .

باء - توصية اللجنة الخاصة

١٠ - تقدم اللجنة الخاصة ، بناء على ذلك ، مشروع المقرر التالي بشأن مسألة جزر كوكس (كيلينغ) الى الجمعية العامة ، كي تنظر فيه :

ان الجمعية العامة ، وقد درست الفصل المتعلق بجزر كوكس (كيلينغ) (١) من

---

(١) الفصل السابع والعشرون من التقرير الحالي .

Digitized by UNOG Library

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وكذلك تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة التي أوفدتها اللجنة الخاصة الى الاقليم في تموز/يوليه ١٩٨٠ (٢) ، بناء على دعوة من حكومة استراليا بوصفها الدولة القائمة بالادارة، وقد استمعت الى بيان الدولة القائمة بالادارة بشأن تنفيذ الأحكام المتصلة بالموضوع من ميثاق الأمم المتحدة واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، تلاحظ مع التقدير ، فيما يتعلق بهذا الاقليم ، التعاون الوثيق والمساعدة اللذين قدمتهما الى البعثة الدولة القائمة بالادارة ، ومجلس جزر كوكس (كيلينغ) وشعب الاقليم .

واذ توافق الجمعية العامة على الفصل المتصل بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة ، واذ تحيط علما بملاحظات واستنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة الموفدة الى الاقليم (٣) ، فانها تطلب الى الدولة القائمة بالادارة ضمان تعبير شعب الاقليم بحرية عن تطلعاته الحقيقية بشأن مركزه مستقبلا ، وكذلك ممارسته الكاملة لحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير وفقا للميثاق والاعلان . وترجو الجمعية العامة من اللجنة الخاصة مواصلة النظر في هذا البند في دورتها القادمة في ضوء استنتاجات البعثة الزائرة ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى الى جزر كوكس (كيلينغ) ، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية في دورتها السادسة والثلاثين .

---

(٢) A/AC.109/635 .

(٣) المرجع نفسه ، الفقرات من ١٩٣ الى ٢١٤ .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثامن والعشرون *

جزر تركس وكايكوس

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان مما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ اذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة جزر تركس وكايكوس الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلساتها ١١٦٥ و ١١٦٦ و ١١٨١ الى ١١٨٣ المعقودة في ٢٨ اذار/مارس ، و ١٦ ايار/مايو ، و ٢١ آب/اغسطس و ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠ .

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، لدى نظرها في البند ، أحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة به ، بما في ذلك بوجه خاص القرار ٣٤/٩٤ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وفي الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، رجت الجمعية العامة من اللجنة " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة : . . . بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . وأخذت اللجنة في اعتبارها أيضا قرار الجمعية ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن خمسة أقاليم ، منها جزر تركس وكايكوس . وفي الفقرة ٩ من ذلك القرار ، رحبت الجمعية ب " الدعوة التي وجهتها حكومة المملكة المتحدة الى اللجنة الخاصة لايفاد بعثة زائرة الى جزر تركس وكايكوس في عام ١٩٨٠ " . وفي الفقرة ١١ من القرار نفسه ، رجت الجمعية من اللجنة " أن تواصل البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص . . . جزر تركس وكايكوس ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائرة بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة " .

٤ - وقد اشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة المعنية القائمة بالادارة ، في أعمال اللجنة الخاصة في أثناء نظرها في البند .

٥ - وفي الجلسة ١١٦٥ ، المعقودة في ٢٨ اذار/مارس لفت الرئيس الانتباه الى مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ اذار/مارس ١٩٨٠ موجهة اليه من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/592) ، كرر فيها الممثل الدائم الدعوة الموجهة من حكومته الى اللجنة الخاصة لايفاد بعثة زائرة الى الاقليم ، في الفترة من ١٦ الى ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٨٠ .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من (A/35/23 (Part VI .

Digitized by UNOG Library

٦ — وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة دون اعتراض أن تطلب الى رئيسها تعيين بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة توفد الى جزر تركس وكايكوس ، في عام ١٩٨٠ ، على أساس اجراء مشاورات بقصد ايفادها في الوقت المناسب الى الاقليم .

٧ — وفي ١ نيسان/ابريل ، أنهى رئيس اللجنة الخاصة الى أعضاء اللجنة أنه عيّن ، على أساس المشاورات المتصلة بالموضوع ، ساحل العاج وفنزويلا والهند أعضاء في البعثة الزائرة وأن السيد خيرمان نافا — كاربيو ، الممثل الدائم لفنزويلا قد وافق على العمل رئيسا للبعثة .

٨ — وفي الجلسة ١١٦٦ ، المعقودة في ١٦ ايار/مايو ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة أن البعثة الزائرة قد زارت الاقليم في نيسان/ابريل وأن من المقرر أن تجرى البعثة مشاورات مع الدولة القائمة بالادارة في لندن في آخر مايو (A/AC.109/PV.1166) .

٩ — وعدّلت اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٨١ المعقودة في ٢١ آب/اغسطس ، المقرر المشار اليه في الفقرة ١ أعلاه ، فقررت أن تتناول مسألة جزر تركس وكايكوس مباشرة في جلسات عامة عندما يصبح تقرير البعثة الزائرة متاحا .

١٠ — وفي الجلسة نفسها ، لفت الرئيس الانتباه الى مذكرة شفوية مؤرخة في ١٥ آب/اغسطس ١٩٨٠ موجهة اليه من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/627) نقل فيها الممثل الدائم ، باسم حكومته ، الى الرئيس دعوة موجهة الى اللجنة الخاصة لايفاد بعثة زائرة الى جزر تركس وكايكوس لمراقبة الانتخابات العامة المقرر اجراؤها في خلال السنة .

١١ — وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، قبول الدعوة مع التقدير ورجت من الرئيس ، اضطلاعا بالولاية المستمرة التي عهدت بها اليه اللجنة في قرارها المؤرخ في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٠ (**الفصل الثالث ، الفقرة ١١ من التقرير الحالي**) أن يعين بعثة الأمم المتحدة الزائرة الثانية الى جزر تركس وكايكوس ، لعام ١٩٨٠ ، على أساس اجراء مشاورات بقصد ايفادها الى الاقليم في الوقت المناسب .

١٢ — وأنهى الممثل الدائم للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة الى اللجنة الخاصة ، في رسالة مؤرخة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠ موجهة الى الرئيس (A/AC.109/637) ، انه نتيجة لحل برلمان الاقليم في أثناء الاسبوع السابق ، دعي الى اجراء انتخابات عامة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، وأعرب عن أمله في أن تتمكن اللجنة من زيارة الاقليم كما هو مقترح .

١٣ — وفي الجلسة ١١٨٢ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة أنه قد عيّن ، وفقا للمقرر الذي اتخذته اللجنة في جلستها السابقة (انظر الفقرة ١١ أعلاه) ساحل العاج والهند ويوغوسلافيا أعضاء في بعثة الأمم المتحدة الزائرة الثانية الموفدة الى جزر تركس وكايكوس لعام ١٩٨٠ وأن السيد لوينيون بيير بيير (ساحل العاج) ، رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة ، قد وافق على العمل رئيسا للبعثة .

١٤ — وفي الجلسة نفسها ، قررت اللجنة الخاصة أن تقدم بعثة الأمم المتحدة الزائرة الثانية الموفدة الى جزر تركس وكايكوس تقريرها الى اللجنة الخاصة في بداية دورتها لعام ١٩٨١ ، رهنا بأي مقرر تتخذه الجمعية العامة في هذا الصدد في دورتها الخامسة والثلاثين .

Digitized by UNOG Library

١٥ - وفي الجلسة نفسها ، عرض ممثل فنزويلا ، بصفته رئيس بعثة الامم المتحدة الزائرة الثانية الموفدة الى جزر تركس وكايكوس ، لعام ١٩٨٠ ، (A/AC.109/636 و Corr.1 ، و Add.1-2 ، و Add.2/Corr.1 و Add.3) . وأدلى ممثل الدولة القائمة بالادارة ببيان (A/AC.109/PV.1182) .

١٦ - وفي الجلسة نفسها ، كان معروضا على اللجنة الخاصة نص مشروع مقرر مقدم من رئيسها (A/AC.109/L.1383) . وأدلى ممثلو الهند وتشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكذلك الرئيس ، ببيانات (A/AC.109/PV.1182) .

١٧ - وفي الجلسة ١١٨٣ ، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ، قدم ممثل الهند ، باسم رئيس البعثة الزائرة ، تنقيحات شفوية على مشروع المقرر A/AC.109/L.1383 ، بها :

(أ) ادرجت الفقرة التالية بوصفها الفقرة السابعة الجديدة من الديباجة :

" واذ تذكر بأن على الدولة القائمة بالادارة مسؤولية ضمان تعريف شعب جزر تركس وكايكوس تعريفا تاما بحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ، "

(ب) استعيض عن الفقرة ١ من المنطوق ، التي نصها كما يلي :

" ١ - تقر الفصل المتعلق بجزر تركس وكايكوس من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وتقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة الى جزر تركس وكايكوس ، لعام ١٩٨٠ ؛ "

بالفقرة التالية :

" ١ - تقر الفصل المتعلق بجزر تركس وكايكوس من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وتحيط علما بتقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة الى جزر تركس وكايكوس لعام ١٩٨٠ ؛ "

(ج) ادرجت الفقرتان ٣ و ٤ الجديدتان التاليتان في المنطوق وأعيد ترقيم الفقرات الباقية تبعا لذلك :

" ٣ - تكرر الاعراب عن رأيها القائل أنه لا ينبغي ، بأى شكل من الأشكال ، أن تؤدى عوامل مثل الحجم والموقع الجغرافي والسكان والموارد الطبيعية المحدودة الى تأخير التنفيذ السريع لعملية تقرير المصير وفقا للاعلان الذى ينطبق على الاقليم انطباقا تاما ؛

" ٤ - تسلم بأن وجود القواعد العسكرية والمنشآت الأخرى يشكل عقبة أمام تنفيذ الاعلان ، وتؤكد من جديد اقتناعها بأن وجود القواعد والمنشآت العسكرية الأجنبية لا ينبغي أن يحول دون ممارسة شعوب الأقاليم المستعمرة والتابعة لحقها في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ومقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه ؛ "

(د) استعيض عن الفقرة ٥ السابقة من المنطوق ، التي اعيد ترقيمها لتصبح الفقرة ٧ من المنطوق ، والتي نصها كما يلي :

Digitized by UNOG Library

" ٧ - ترى ان التدابير الرامية الى تعزيز التنمية الاقتصادية لجزر تركس وكايكوس تشكل عنصرا هاما في عملية تقرير المصير على النحو المبين اجمالا في الاعلان ، وتحث الدولة القائمة بالادارة على مواصلة تكثيف وتوسيع برنامج المعونات التابع لها من أجل التعجيل بتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم ؛ "

بالفقرة التالية :

" ٧ - تطلب الى الدولة القائمة بالادارة أن تتخذ التدابير اللازمة لتعزيز التنمية الاقتصادية لجزر تركس وكايكوس وفقا للاعلان باعتبار ذلك عنصرا هاما في عملية تقرير المصير والاستقلال ، وتحث الدولة القائمة بالادارة على مواصلة تكثيف وتوسيع برنامج المعونات التابع لها من أجل التعجيل بتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم ؛ "

١٨ - وفي الجلسة نفسها ، وافقت اللجنة الخاصة على مشروع المقرر ، بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ١٩ أدناه) . وأدلى ممثل الدولة القائمة بالادارة ببيان (A/AC.109/PV.1183) .

باء - توصية اللجنة الخاصة

١٩ - تقدم اللجنة الخاصة ، بناء على ذلك ، مشروع المقرر التالي بشأن مسألة جزر تركس وكايكوس الى الجمعية العامة كي تنظر فيه :

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر تركس وكايكوس ،

وقد درست الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ، وكذلك تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة التي أوفدتها اللجنة الخاصة الى الاقليم في نيسان/ابريل ١٩٨٠ (٢) بناء على الدعوة الموجهة من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير أيضا الى قرارها ٣٤/٣٤ المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن مسألة خمسة أقاليم ، من بينها جزر تركس وكايكوس ،

---

(١) الفصل الثامن والعشرون من التقرير الحالي .

(٢) A/AC.199/636 و Corr.1 و Add.1-2 و Add.2/Corr.1 و Add.3 .

Digitized by UNOG Library

[وقد استمعت الى بياني ممثل الدولة القائمة بالادارة والوزير الأول لجزر تركس وكايكوس ،]

واذ تضع في اعتبارها مسؤولية الأمم المتحدة عن مساعدة شعب جزر تركس وكايكوس في تحقيق أمانيه وفقا للأهداف المبينة في الاعلان ،

واذ تذكّر بأن على الدولة القائمة بالادارة مسؤولية ضمان تعريف شعب جزر تركس وكايكوس تعريفا تاما بحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ،

واذ تدرك المشاكل الخاصة التي تواجه الاقليم نظرا لعزلته وحجمه الصغير ومواردة المحدودة وافتقاره الى الهياكل الأساسية ،

١ - تقر الفصل المتعلق بجزر تركس وكايكوس من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وتحيط علما بتقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة الى جزر تركس وكايكوس ، لعام ١٩٨٠ ؛

٢ - تؤكد من جديد ما لشعب جزر تركس وكايكوس من حق ، غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - تكرر الاعراب عن رأيها القائل أنه لا ينبغي ، بأى شكل من الأشكال ، أن تؤدى عوامل مثل الحجم ، والموقع الجغرافي والسكان والموارد الطبيعية المحدودة الى تأخير التنفيذ السريع لعملية تقرير المصير وفقا للاعلان ، **الذى ينطبق على الاقليم انطباقا تاما ؛**

٤ - تسلم بأن وجود القواعد العسكرية والمنشآت الأخرى يشكل عقبة أمام تنفيذ الاعلان ، وتؤكد من جديد اقتناعها بأن وجود القواعد والمنشآت العسكرية الأجنبية لا ينبغي أن يحول دون ممارسة شعوب الأقاليم المستعمرة والتابعة لحقها في تقرير المصير والاستقلال وفقا للاعلان ومقاصد **ميثاق الامم المتحدة ومبادئه ؛**

٥ - تعهد الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، وحكومة جزر تركس وكايكوس باستنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة (٣) ، **لاتخاذ اجراءات مناسبة بشأنها ؛**

٦ - تعرب عن تقديرها للعمل البنّاء الذى أنجزته البعثة الزائرة وللتعاون الوثيق والمساعدة اللذين قدمتهما الى البعثة الدولة القائمة بالادارة وحكومة الاقليم والمجلس التشريعي وشعب الاقليم ؛

٧ - تطلب الى الدولة القائمة بالادارة أن تتخذ التدابير اللازمة لتعزيز التنمية الاقتصادية لجزر تركس وكايكوس وفقا للاعلان باعتبار ذلك عنصرا هاما في عملية تقرير المصير والاستقلال ، وتحث الدولة القائمة بالادارة على مواصلة تكثيف وتوسيع برنامج المعونات التابع لها من أجل التعجيل بتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للاقليم ؛

---

(٣) A/AC.109/636/Add.2 و Corr.1 ، الفقرات من ٤١٦ الى ٤٤٠ .

Digitized by UNOG Library

٨ — ترجو من الدولة القائمة بالادارة أن تواصل ، في ضوء استنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة ، تعبئة المساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك الهيئات الاقليمية والدولية الأخرى ، وذلك في مجال تعزيز اقتصاد الاقليم وتنميته وتنويعه ؛

٩ — ترحب بالدعوة الموجهة من حكومة المملكة المتحدة الى اللجنة الخاصة لايفاد بعثة زائرة أخرى لمراقبة الانتخابات العامة المقرر اجراؤها في الاقليم في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ؛

١٠ — ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في هذا البند في دورتها القادمة في ضوء استنتاجات البعثات الزائرة ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة أخرى الى جزر تركس وكايكوس ، حسب الاقتضاء وبالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ، وأن تقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث والعشرون*

روديسيا الجنوبية

١ - أصبحت زمبابوى مستقلة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، عقب مؤتمر دار لانكستر المعني بروديسيا الجنوبية (زمبابوى) ، الذى عقد في لندن فيما بين أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، وتمخض عن الاتفاق على دستور لزمبابوى كدولة حرة ومستقلة ، وبعد الانتخابات التي أجريت في شباط/فبراير ١٩٨٠ في الاقليم .

٢ - وفي الجلسة ١١٦٥ للجنة الخاصة ، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٨٠ ، أعلم الرئيس اللجنة أنه سيحضر في ١٨ نيسان/ابريل ، بدعوة من السيد روبرت موغابي رئيس وزراء زمبابوى المعين الذى لم يتقلد منصبه بعد ، الاحتفالات الرسمية بمناسبة استقلال زمبابوى . وفي هذا الصدد ، بعث رئيس اللجنة ، في ٣ نيسان/ابريل ، الى رئيس الوزراء المعين الرسالة التالية :

" أتشرف بابلاغكم مع التقدير أنني قد تلقيت دعوتكم الكريمة الموجهة اليّ لحضور الاحتفالات الرسمية التي ستجرى في سولزبرى في الفترة من ١٧ الى ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، **بمناسبة بزوغ زمبابوى كدولة حرة ومستقلة بعد انتظار طويل** .

" ونظرا لأنني قد تتبعت التطورات التي حدثت في بلدكم طوال فترة الكفاح الذى خاضه شعب زمبابوى الشجاع وحركة تحريره الوطني ، فانه حقا لمن دواعي عظيم ارتياحي وسروري شخصيا أن استطيع ان اكون معكم في هذه المناسبة التاريخية .

" وأود ان اغتنم هذه الفرصة لانقل اليكم أحر تهانيّ على اقتراع الثقة الساحق الذى نلتموه أنتم والجبهة الوطنية من شعب زمبابوى في الانتخابات الوطنية الأخيرة وعلى توليكم المنصب الرفيع المتمثل في رئاسة الوزراء . ويشاطرني أعضاء اللجنة الخاصة اهداء التحيات وأطيب الاماني اليكم والى شعب زمبابوى ، عن طريقكم ، بالتمتع بالسلم والسعادة والرخاء في السنوات المقبلة . وانني لأتطلع الى رؤيتكم لأنقل اليكم بنفسي تهاني أعضاء اللجنة بهذه المناسبة البارزة " .

٣ - وفي الجلسة ١١٦٦ المعقودة في ١٦ أيار/مايو ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة أنه قد قدم ، في ١٨ أيار/مايو ، وهو يوم الاستقلال ، الى السيد موغابي ، رئيس وزراء زمبابوى ، خطابا تضمن الرسالة التالية :

" باسم اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبالاصالة عن نفسي ، أتشرف في هذه المناسبة التاريخية وهي نيل زمبابوى الاستقلال بأن أهدى الى حكومة وشعب بلدكم أحر التهاني وأخلص الاماني من جانب اللجنة الخاصة بالتمتع بالسعادة والسلم والرخاء في السنوات القادمة .

" ان تحقيق بلدكم لاهداف اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في هذا اليوم شاهد على انتصار الكفاح الباسل لشعب زمبابوى والالتزام ، الذى لا رجعة فيه ،

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23 (Part VI).

Digitized by UNOG Library

من جانب الامم المتحدة بمبدأ تقرير المصير والحرية لجميع الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري والأجنبي . وفي الوقت نفسه ، فهو يمثل للجنة الخاصة التي تابعت عن كثب وباستمرار التقدم نحو تقرير المصير والاستقلال لبلدكم ـ النجاح في الاضطلاع بالمسؤولية الهامة التي عهدت بها اليها الجمعية العامة .

" وانني لعلى ثقة من أن زمبابوى ستسهم اسهاما هاما ، تحت قيادتكم وتوجيهكم النشطين ، في بلوغ أهداف ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده . وانني أتطلع الى الترحيب بمشاركة بلدكم الكاملة في مجتمع الأمم العالمي في المستقبل القريب جدا " .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثلاثون *

نيوهبريد

ألف - نظر اللجنة الخاصة في المسألة

١ - كان مما قررته اللجنة الخاصة ، في جلستها ١١٦٥ المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ ، باعتمادها المقترحات المقدمة من الرئيس فيما يتعلق بتنظيم أعمالها (A/AC.109/L.1352) ، احالة مسألة نيوهبريد الى اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة للنظر فيها وموافاتها بتقرير عنها .

٢ - ونظرت اللجنة الخاصة في مسألة الاقليم في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه وجلساتها ١١٦٨ و ١١٧٩ و ١١٨٠ المعقودة فيما بين ٥ و ٢٠ آب/أغسطس .

٣ - وأخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها ، لدى نظرها في هذا البند ، **أحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع**، بما في ذلك بوجه خاص القرار ٣٤/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وفي الفقرة ١٢ من ذلك القرار ، رجت **الجمعية العامة من اللجنة** ، في جملة أمور ، " مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وتاما في جميع الأقاليم التي لم تنل بعد استقلالها والقيام خاصة: . . . بوضع اقتراحات لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين " . وأخذت **اللجنة في** اعتبارها أيضا قرار الجمعية العامة ٣٤/١٠ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذى أعربت فيه الجمعية عن " الأمل في أن تخطو نيوهبريد صوب الاستقلال في يسر وسرعة " .

٤ - واشترك ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها احدى الدولتين المعنيتين القائمتين بالادارة سابقا ، في أعمال اللجنة الخاصة في اثناء نظرها في البند .

٥ - وفي الجلسة ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ، عرض مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في بيان أمام اللجنة الخاصة (**A/AC.109/PV.1167**) تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1358) . وفي الجلسة نفسها ، أدلى ممثلا استراليا وفيجي ببيانين (A/AC.109/PV.1167) .

٦ - وفي الجلسة نفسها ، أعلم الرئيس اللجنة الخاصة أن وفد بابوا غينيا الجديدة قد أبدى الرغبة في أن يسمح لممثل وفده بالادلاء ببيان بشأن البند . وقام ممثل بابوا غينيا الجديدة ، بموافقة اللجنة ، بالادلاء ببيان (A/AC.109/PV.1167) .

٧ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة الخاصة ، دون اعتراض ، تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ووافقت على مشروع القرار الوارد فيه (A/AC.109/607) (انظر الفقرة ١٧ أدناه) .

---

* صدر من قبل بوصفه جزءا من A/35/23 (Part VI) .

Digitized by UNOG Library

٨ - وفي ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، أحيل **نص القرار** الى الممثلين الدائمين لفرنسا والمملكة المتحدة لدى الامم المتحدة **لعرضه على حكومة كل منهما** .

باء - متابعة اللجنة الخاصة النظر في المسألة

٩ - في الجلسة ١١٦٨ المعقودة في ٥ آب/أغسطس ، أدلى الرئيس وممثل استراليا ببيانين (A/AC.109/PV.1168) .

١٠ - وكان معروضا على اللجنة الخاصة ، فيما يتصل بمتابعتها النظر في هذه المسألة، **الرسائل** التالية الموجهة الى الرئيس من الوفود المبينة والتي ترجو فيها أن تستمع اليها اللجنة :

(أ) رسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٠ موجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/624) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٠ موجهة من الممثل الدائم لساموا لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/625 و A/AC.109/626) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٠ موجهة من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة (A/AC.109/626) .

١١ - وفي الجلسة ١١٧٩ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، عرض مقرر اللجنة الفرعية المعنية بالاقاليم الصغيرة ، في بيان أدلى به أمام اللجنة الخاصة (A/AC.109/PV.1179) ، تقريرا ثانيا من اللجنة الفرعية (A/AC.109/L.1372) يتضمن سردا لمتابعة نظرها في البند . وفي الوقت نفسه ، وجّه المقرر الانتباه الى التنقيحات التي اتفق عليها أعضاء اللجنة الفرعية فيما يتعلق بالفقرة ١٢ من التقرير والتي بها :

(أ) استعيض عن الفقرتين الفرعيتين (٣) و (٤) اللتين نصهما كما يلي :

"(٣) تلاحظ اللجنة الخاصة مع الارتياح أن الدولتين القائمتين بالادارة سابقا وهما فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، قد يسرتا نيل شعب الاقليم الاستقلال ، ولكنها تأسف لعدم وضع نهاية قبل الاستقلال للحوادث المستمرة في جزيرة اسبيريتو سانتو ، التي تجرى بمساندة رعايا أجانب . واذ تشير اللجنة الى قرارها المتخذ في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، فانها تؤكد من جديد تأييدها التام للحفاظ على وحدة الجمهورية الجديدة وسلامتها الاقليمية .

"(٤) وتلاحظ اللجنة الخاصة في هذا الصدد ما أعرب عنه مؤخرا من تأييد قوى للحكومة الجديدة ، وخاصة من جانب منتدى المحيط الهادئ الجنوبي " .

بالفقرة التالية بوصفها الفقرة الفرعية الجديدة (٣) :

Digitized by UNOG Library

"(٣) تلاحظ اللجنة الخاصة مع الارتياح أن الدولتين القائمتين بالادارة سابقا ، وهما فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، قد يسرتا نيل شعب الاقليم الاستقلال . وهي تأسف لعدم وضع نهاية قبل الاستقلال للحوادث المستمرة في جزيرة اسبيريتو سانتو، التي تجرى بمساندة رعايا أجانب . وان تشير اللجنة الى قرارها المتخذ في" ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، فانها تؤكد من جديد تأييدها التام للحفاظ على وحدة الجمهورية الجديدة وسلامتها الاقليمية . وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد ما أعرب عنه مؤخرا من تأييد قوى للحكومة الجديدة ، وخاصة من جانب منتدى المحيط الهادئ الجنوبي" .

(ب) أعيد ترقيم الفقرة الفرعية (٥) فأصبحت الفقرة الفرعية (٤) .

١٢ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى الرئيس ، وكذلك ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واستراليا ، وفيجي ، وساحل العاج ، واثيوبيا ، واندونيسيا ، والهند ، وشيلي ، ببيانات .

١٣ - وفي الجلسة نفسها ، اقترح ممثل ساحل العاج أن ترجئ اللجنة الخاصة النظر في التقرير الى جلسة تالية من أجل السماح باجراء مزيد من المشاورات بشأنه . ورفضت اللجنة الاقتراح بأغلبية ٧ أصوات مقابل ٥ ، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت .

١٤ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ممثلا الهند والمملكة المتحدة ببيانين آخرين (A/AC.109/PV.1179) . وقام أيضا ممثلو بابوا غينيا الجديدة ، وساموا ، ونيوزيلندا ، بموافقة اللجنة الخاصة ، (انظر الفقرة ١٠ أعلاه) بالادلاء ببيانات (A/AC.109/PV.1179) .

١٥ - وفي الجلسة نفسها ، وعقب بيان أدلى به ممثل الهند وبناء على اقتراح ممثل استراليا (A/AC.109/PV.1179) ، قررت اللجنة الخاصة دون اعتراض ارجاء النظر في البند الى جلستها التالية .

١٦ - واعتمدت اللجنة الخاصة التقرير ، بصيغته المنقحة شفويا (أنظر الفقرة ١١ أعلاه) ، في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ، عقب بيانات أدلى بها ممثلو استراليا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وساحل العاج ، وترينيداد وتوباغو (A/AC.109/PV.1180) . وأيدت اللجنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير (أنظر الفقرة ١٨ أدناه) ، على أن يكون مفهوما أن التحفظات التي أعرب عنها الأعضاء سترد في محاضر الجلسات المتصلة بالموضوع .

جيم - قرارات اللجنة الخاصة

١٧ - فيما يلي نص القرار المتعلق بنيوهبريد ، الذى اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١٦٧ المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، والمشار اليه في الفقرة ٧ أعلاه :

Digitized by UNOG Library

ان اللجنة الخاصة ،

وقد علمت عن طريق البرقيات الصحفية أن حوادث قد وقعت في جزيرة اسبيريتو سانتو باقليم **نيوهبريد** ، الذى انتخبت فيه حكومة أغلبية في ١٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ برئاسة رئيس الوزراء وولتر ليني ،

واذ تضع في اعتبارها أن للدولتين القائمتين بالادارة في الاقليم ، وهما فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، سلطة ومسؤولية عامتين مستمرتين فيما يتعلق بادارة **نيوهبريد** ، بما في ذلك حفظ القانون والنظام ،

١ - تعرب عن بالغ قلقها ازاء التطورات الأخيرة في الاقليم ؛

٢ - ترجو من الدولتين القائمتين بالادارة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة بالتشاور والتعاون الكاملين مع الحكومة المنتخبة **لنيوهبريد** وعن طريقها ، لاعادة القانون والنظام الى نصابهما بطريقة تحقق المصالحة في الاقليم ؛

٣ - ترجو على وجه الاستعجال من الدولتين القائمتين بالادارة ضمان احترام السلامة الاقليمية **لنيوهبريد** وضمان نيل الاقليم الاستقلال في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، وفقا للجدول الزمني المتفق عليه سابقا من قبل جميع الاطراف المعنية ؛

٤ - تقرر ابقاء الحالة في الاقليم قيد الاستعراض المستمر ،

١٨ - أما نص الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة **بنيوهبريد** ، التي اعتمدتها اللجنة الخاصة في جلستها ١١٨٠ المعقودة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، والمشار اليها في الفقرة ١٦ أعلاه ، فيرد فيما يلي :

(١) تلاحظ اللجنة الخاصة مع الارتياح أن نيوهيبريد قد نالت الاستقلال في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، بأسم جمهورية فانواتو ، وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٠ .

(٢) تهنئ اللجنة الخاصة بحرارة شعب وحكومة جمهورية فانواتو على نيلهما الاستقلال وتتمنى لهما السلم والرخاء في ظل مركزهما المكتسب حديثا .

(٣) تلاحظ اللجنة الخاصة مع الارتياح أن الدولتين القائمتين بالادارة سابقا وهما فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، قد يسرتا نيل شعب الاقليم الاستقلال . وهي تأسف لعدم وضع نهاية قبل الاستقلال للحوادث المستمرة في جزيرة سبيريتو سانتو والتي تجرى بمساندة رعايا اجانب . واذ تشير اللجنة الى قرارها المتخذ في ١٠ حزيران /يونيه ١٩٨٠ (١) ، فانها تؤكد من جديد تأييدها التام للحفاظ

---

(١) انظر الفقرة ١٧ أعلاه .

Digitized by UNOG Library

على وحدة الجمهورية الجديدة وسلامتها الاقليمية . وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد ما أعرب عنه مؤخرا من تأييد قوى للحكومة الجديدة ، وخاصة من جانب منتدى المحيط الهادئ الجنوبي .

(٤) تؤيد اللجنة الخاصة الرأى الذى خلصت اليه بعثة الأمم المتحدة الأخيرة الموفدة الى نيوهبريد (٢) ومفاده أنه يتعين أن تواصل الدولتان القائمتان بالادارة سابقا وبلدان المنطقة ، والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك المؤسسات الاقليمية ، تقديم كل ما يمكن من مساعدة الى الأمة الجديدة فيما يتعلق بتنميتها الاقتصادية والاجتماعية على السواء .

---

(٢) انظر الوثيقة A/34/852، الفقرة ٢٥٢ .

Digitized by UNOG Library

كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع انحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الامم المتحدة ،قسم البيع في نيويورك او في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Litho in United Nations, New York

Price: $U.S. 12.00

07075—April 1981—500

GA/OR/35, Suppl. 23, Rev.1

Digitized by UNOG Library